

سياسة الحكم بين المنهج الإسلامي والمنهج السلطوي قراءة مقارنة بين عهد الأشر وكتاب الأمير مكيافيللي أ. حسن جميل الربيعي*

اعتمد للنشر في ١٤٤٢/٨/٤هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سلم البحث في ١٤٤٢/٧/٢هـ

ملخص البحث:

إنَّ المنهج المتَّبَع لدى كلِّ حاكم ومسئول نابعٌ من مبادئه وقيمه التي آمن بها، وهذه خلال التي صاغت شخصيته في الحياة هي التي تصوغ منهجه في أداء عمله السياسي أو الحكومي في شؤون الرعية، ومن هنا صارت سياسات الحكم مختلفةً بين الحاكمين، سواء أكانت تلك السياسات في ذات الحاكم، أو في تعامله الداخلي في شؤون بلده، أو في تعامله الخارجي مع الدول الصديقة والجاراة والحليفة أو العدو. ومن هنا جاء هذا البحث ليوضح صورتين مختلفتين من صور سياسة الحكم؛ كلٌّ منهما جاء من رسالة يوجِّهها شخص إلى حاكم ومسئول يرشده بها إلى الآلية الأنفع برأيه المنطلق من مبادئه، أولاهما هي رسالة أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب (عليه السلام) لمالك الأشر حين ولاه مصر، وهو يمثل المنهج الإسلامي في الحكم؛ وثانيهما هي رسالة كتبها (نيقولا مكيافيللي) إلى أحد حكام إيطاليا، وهو (لورنزو، ابن بيرو دي ميديشي)، وهي رسالة سياسية يرشده فيها إلى الأسلوب الذي يراه مناسباً في الحكم، وهو أسلوب تغليب المصالح الذاتية على المصالح العامة لأجل التمسك بالحكم مهما كانت الوسيلة غير مشروعة حتى مع أقرب المقربين. وقد ابتدأ البحث بمقدمة جاء بعدها مبحثان، بحث الأول منهما في أسلوب تعامل الحاكم مع الشعب؛ وعرض المبحث الثاني الوفاء بالعهد بين المنهجين في سياسة الحكم، وانتهى بالخاتمة وقائمة بالمصادر والمراجع.

الكلمات المفتاحية: سياسة الحكم، المنهج الإسلامي، المنهج السلطوي، عهد الأشر، وكتاب مكيافيللي.

Abstract:

The approach adopted by each ruler and official stems from his principles and values, which he believed in, and it is this process that has shaped his personality in life that shapes his approach to the performance of his political or governmental work in the affairs of the people, hence the policies of governance are different among the rulers, whether those policies are in the same ruler, in his internal dealings in the affairs of his country, or

* مدرس مساعد بكلية الآداب، جامعة الكوفة، بالجمهورية العراقية.

in his external dealings with friendly, neighbouring, allied or enemy States. Hence this research to illustrate two different images of the policy of governance, each of which came from a letter sent by a person to a ruler and an official who instructs him to the mechanism to express his opinion based on his principles, the first of which is the message of the Prince of believers Ali bin Abi Talib (peace be upon him) to The second is a letter written by Nicolas Machiavelli to one of Italy's rulers, Lorenzo, son of Pero de Medici, a political message that guides him to the way he sees fit. In governance, it is a method of over-self-interest over public interests in order to hold on to governance no matter how illegal the means, even with the closest confidants.

The research began with an introduction, followed by two papers, the first of which examined the governor's dealings with the people; the second discussed the fulfilment of the covenant between the two approaches to governance policy, and ended with the conclusion.

Keywords: Politics of governance, the Islamic curriculum, the authoritarian approach, the era of al-Ashtar, and Machiavelli's book.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير البشر محمد وعلى آله الطاهرين، وعلى صحبه المنتجبين. ويعد: فتختلف سياسة الحكم والإدارة عند أي حاكم أو والٍ أو مسئول تنفيذي - في أي منصب صغيراً كان أو كبيراً - من منطلقات مبدئه الذي يؤمن به، ويحاول أن يجسدها أثناء حكمه على المستويات المختلفة. ونظراً لهذا الأمر فإن سياسة الحكم تكون على طرق عدة؛ فمن الحكام من يسير على المنهج النفعي لنفسه، ويحاول أن يحوز النار كلها لقرصه فقط؛ ومنهم من يحرص على نفع مجتمعه ونفع نفسه؛ ومنهم من يجعل منفعته في آخر مهامه، بل لا يعيرها أهمية تذكر، فهو يريد نفع رعيته، والعدل بينهم مهما كلفه ذلك، حتى وإن جار في ذلك على نفسه. من هذه المنطلقات وغيرها تختلف هذه السياسة في إدارة شؤون الرعية، وإدارة شؤون البلد خارجية كانت أو داخلية.

وهذا البحث يهدف إلى إبراز صورتين مختلفتين لسياسة الحكم؛ وهو منطلق من رسالتين وجّهتا لحاكمين؛ أولاهما هي رسالة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ؑ لمالك الأشر حين ولاه مصر، إذ مع حكم توليته كتب له وصية طويلة يذكره فيها، ويرشده إلى الأسلوب الأمثل في الحكم منطلقاً من مبدئه الإلهي الإسلامي الذي سار عليه في حياته كلها حين استشهاده.

وثاني الرّسالتين هي رسالة كتبها (نيقولا مكيافيلي) إلى أحد حكام إيطاليا، وهو (لورنزو، ابن بيرو دي ميديشي)، وهي رسالة سياسية يرشده فيها إلى الأسلوب الذي يراه مناسباً في الحكم، وهو أسلوب المكر والخديعة والقمع والشدة حتى مع أقرب

المقربين؛ وذلك لمصلحة بقاء الحكم، وهو مبدأ أقل ما يوصف به هو (الظلم). ولا بدّ هنا من القول: ليس هناك مقارنة بين أمير المؤمنين ﷺ، وبين من عاش لنفسه وخدم مصالحه وجعل المصلحة هي الحاكمة له وهو نيقولا ميكافيللي، ولكنّ البحث جاء لإظهار بعض الفروق بين الرّسالتين وهو إظهار للمبدأ الإسلاميّ في الحكم الذي مثّله أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ في عهده لمالك لأشتر، وما يقابله وهو المبدأ السّلطويّ في الحكم الذي مثّله ميكافيللي في رسالته، والمقارنة في هذا الموضوع بين هاتين الرّسالتين لم أعتز عليه في دراسة سابقة بحسب تنبّعي، وهنا تكمن أهميّة هذا البحث.

أمّا خطبة البحث فبعد هذه المقدّمة، يأتي مبحثان، الأوّل منهما في أسلوب الحاكم في التّعامل مع شعبه؛ وثانيهما هو في الوفاء بالعهد بين المبدئين؛ لينتهي بالخاتمة وقائمة بالمصادر والمراجع التي اعتمدها.

وقد اعتمدتُ في أثناء البحث المنهج الوصفيّ المقارن؛ إذ كنتُ أوردُ النّصّ من إحدى الرّسالتين، وأصفه، وأعلّق عليه، وأربطه بما يحيط به تعليقاً وتتبعاً مختصراً لكي لا يخرج البحث عن محوره الرّئيس، ثمّ يأتي دور النّصّ الثّاني لكي يكون فيه الأسلوب ذاته، وبعد ذلك تأتي المقارنة بين الاثنتين، لتبيّح صور الاختلاف أو التّشابه -إن وُجدتْ- بين الرّسالتين اللّتين تمثّلان منهجين مختلفين. والله أسألُ أن يهيني على هذه السّطور أجراً من عنده، وأن ينفعني بها يوم لا ظلّ إلا ظلّه، والحمدُ لله أولاً وآخراً.

المبحث الأوّل

أسلوب التّعامل مع الشعب

لكلّ حاكم ومسئول ورئيس دولة وحكومة، بل وحتّى ربّ العائلة أسلوبه الخاصّ في إدارة شؤون من يتولاها؛ لكي يتممّ الأمر بالشكل الذي يراه صحيحاً، وتسير الأمور بانسيابية. إنّ النّهج الذي يستعمله أيّ إنسان بصورة عامّة والحاكم بصورة خاصّة مع عمّاله ورعيّته يبيّن نفسيّته وهدفه، ويظهر رؤيته للإدارة في الحكم والسّلطة، فيما إذا كانت غايةً عنده يريدّها لنفسه، أم وسيلةً يستغلّها لتحقيق مآرب أخرى. فإن كان الحكمُ غايةً عنده سوف يستخدم أسلوب الظلم في التّعامل، وهذا يظهر أنّ هناك عقداً نفسيّة في داخله يريد أن يتغلّب عليها، فيعتمد إلى هذا الأسلوب، وبهذا يكون بذلك قد سدّ في نفسه نقصاً كان يستشعره بسبب تلك العقد السّابقة النّابعة من حبّ الأنا في النّفس، وحبّ التّيسّلط على الآخرين، وهي أمور صعبة قد لا

يستطيع الإنسان إزالتها من نفسه، وقد يطبقها وهو غير عالم بها. هذا إذا كان الحكم غايةً عنده لنفسه، أو وسيلةً استغلها لنيل مكاسبه الشخصيّة، وبذلك يكون سيفاً مسلطاً على رؤوس الناس يستعمل القسوة والخشونة والغلظة معهم للبقاء في مكانه، ويسلك الطرق كلّها شرعيّة وغير شرعيّة للحفاظ على منصبه، وإن كان ذلك يؤدي إلى فساد العباد والبلاد.

أما الوجهة الأخرى للحكم والسُلطان، فتنتقل من أن هذا الحاكم أو المسؤول باستلامه لهذا الحكم والسلطة أصبح وسيلة لخدمة الناس كلّهم سواء، ولا يفرق بين اثنين منهم؛ إذ الحكم في هذا المفهوم هو تكليف لا تشريف، والحكم وسيلة لإظهار الخير وإفشائه، وإحقاق الحق، ورفض الظلم، وهنا يكون هدف الحاكم السعي لخدمة رعيّته والاهتمام بشؤونهم، وبذلك يكون قد أراح همياً وتقللاً عن ضميره ونفسه من المسؤولية التي ألقيت على عاتقه باستلامه هذا المنصب، ونتيجة لعمله هذا سوف ينال رضا ربه أولاً، ويرضى عنه شعبه؛ وهذا الحاكم يستخدم الرأفة والعدالة بين مجتمعه، ويجعل الحبّ والثقة والطاعة تسود فيما بينه وبين مجتمعه؛ فهو لا يلجأ إلى العنف والقوة إلا في حدود مشروعة تقرها القوانين الصحيحة؛ لكي لا ينفلت الأمر، وتسود الفوضى في الرعيّة.

ولننظر إلى أسلوب تعامل الحاكم مع رعيّته من خلال هذين المبدأين عبر

الرسالتين:

في الرسالة الأولى قال الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام لواليه على مصر مالك الأشر: (وَأَشْرُ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ وَالْمَحَبَّةَ لَهُمْ، وَاللُّطْفَ بِهِمْ، وَلَا تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبْعاً ضَارِباً تَعْتَنِمُ أَكْلَهُمْ، فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ: إِمَّا أَحْ لَكَ فِي الدِّينِ، وَإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخَلْقِ، يَفْرُطُ مِنْهُمْ الرِّزْلُ، وَتَعْرِضُ لَهُمُ الْعِلْلُ، وَيُبْؤَتِي عَلَى أَيْدِيهِمْ فِي الْعَمَدِ وَالْخَطَأِ، فَأَعْطِهِمْ مِنْ عَفْوِكَ وَصَفْحِكَ مِثْلَ الَّذِي تُحِبُّ أَنْ يُعْطِيكَ اللهُ مِنْ عَفْوِهِ وَصَفْحِهِ، فَإِنَّكَ فَوْقَهُمْ، وَوَالِي الْأَمْرِ عَلَيْكَ فَوْقَكَ، وَاللهُ فَوْقَ مَنْ وَوَلَاكَ، وَقَدْ اسْتَكْفَاكَ أَمْرُهُمْ، وَابْتَلَاكَ بِهِمْ. وَلَا تُصِيبَنَّ نَفْسَكَ لِحَرْبِ اللهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدَّ لَكَ بِنِقْمَتِهِ، وَلَا غِنَى بِكَ عَنْ عَفْوِهِ وَرَحْمَتِهِ، وَلَا تَتَدَمَّنَنَّ عَلَى عَفْوِهِ، وَلَا تَبْجَحَنَّ بِعَفْوِيَّةٍ، وَلَا تُسْرِعَنَّ إِلَى بَادِرَةٍ وَجَدْتَ مِنْهَا مُدْوَحَةً، وَلَا تَقُولَنَّ: إِنِّي مُؤَمَّرٌ أَمْرٌ فَأَطَاعُ، فَإِنَّ ذَلِكَ إِدْغَالٌ فِي الْقَلْبِ، وَمَنْهَكَةٌ لِلدِّينِ، وَتَقَرُّبٌ مِنَ الْغَيْرِ)^(١). وقال له في نهاية وصيته له: (إِيَّاكَ وَالِدَّمَاءِ، وَسَفْكَهَا بِغَيْرِ حِلِّهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى لِنِقْمَةٍ، وَلَا أَكْظَمَ لِتَبِعَةٍ، وَلَا أَحْرَى بِرِوَالِ نِعْمَةٍ، وَأَنْقِطَاعِ مَدَّةٍ مِنْ سَفْكِ الدَّمَاءِ بِغَيْرِ حَقِّهَا)^(٢).

نقرأ في هذا المقطع من منهجية الإسلام، ونظرته إلى الحكم والسلطة، وأنه

منفذاً لخدمة الشعب لينال الحاكم رضا الله تعالى، وحبّه، وعفوه، وصفحه؛ فلا يخرج عن حدود الله تعالى حتى مع غير المسلمين؛ إذ تجمعه معهم رابطة الأخوة الخلقية، وهو بهذا يكون محترماً للنفس المحرّمة، وينظر لها بإكبار وإجلال؛ فلا يختصر هذا التعامل على الأخوة الدينية أو القومية أو الطائفية أو العشائرية، وإنما يتجاوزه إلى البشرية كلّها، (نظير لك في الخلق)، وهو بهذا ينفي أي عنصرية أو أثنائية توجد في النفس.

ولا بدّ من الإشارة أنّ هذا الأمر في المفهوم الإسلامي لا يعني أن يتكبر الإنسان لأبناء دينه، أو وطنه أو عشيرته، وينظر بصورة عامّة فقط، بل أن لا يرى الخير في قومه فقط، ويرى الشرّ في غيرهم، بل يرى الخير خيراً واحداً والشرّ شراً واحداً؛ فقد سئل الإمام عليّ بن الحسين عليه السلام عن العصبية، فقال: (العصبية - التي يأنم عليها صاحبها - أن يرى شرار قومه خيراً من خيار قوم آخرين، وليس من العصبية أن يحبّ الرجل قومه، ولكن من العصبية أن يعين قومه على الظلم)^(٣).

إنّ الحاكم الإسلامي يطبق هذا الصنف من التعامل مع أبناء شعبه كلّهم، فمما يُروى عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه مرّ بشيخ مكفوف كبير يسأل، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: (ما هذا؟) فقالوا: (يا أمير المؤمنين، نصراني)، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: (استعلمتموه حتى إذا كبر وعجز منعتهموه!! أنفقوا عليه من بيت المال)^(٤).

أما في الرسالة الثانية قال مكيافيلي: (يجب على الأمير ألا يعبا بأن يوصف بالشدة ما دامت هذه الشدة من أجل الحفاظ على مواطنيه وولائهم له؛ وذلك لأنّه حين يكون شديداً مع عدد قليل جداً من الناس، وهو بذلك أفضل من الأمراء الذين يفرطون في اللين ممّا يسبب وقوع الاضطرابات، وتسيل الدماء، ويحدث النهب والسلب، وهذه أمور تضرّ الكثيرين بصفة عامّة، لكنّ تنفيذ حكم الإعدام في عدد قليل من الناس لن يؤدي أحداً غيرهم، والأمير حديث العهد بالإمارة فقط هو من في حاجة شديدة دون بقية الأمراء للاشتهار بالشدة؛ لأنّ الولايات الجديدة تعاني دائماً من الأخطار)^(٥).

ينطلق الكاتب هنا في وصيته من مبدأ الحفاظ على السّلطة بأيّ شكل من الأشكال، حتى إن أدّى ذلك إلى الظلم والطغيان وسفك الدماء بغير حق، والتسلّط الباطل بالشدة والعنف عند الحاكم، واشتهاره بما سبق كلّيه، حتى أنّ أفراد المجتمع يهابونه لشدّته، وقسوته عليهم، ويعيشون تحت سلطته خائفين غير مطمئنين، لا يسعدون بعيش، ولا يهنتون بحرية حتى مع أنفسهم أحياناً، وهذا يؤدي بهم إلى أن يتجنبوا كثيراً من الأمور التي يودونها مخافة من الحاكم الظالم، فإذا كانت لديهم

قضية من القضايا التي تستوجب أن يعرضوها عليه تركوها خوفاً على أنفسهم من شدته، وخوفاً من أن يقلب الأمر ضدّهم، وبذلك تكون حياتهم جحيماً لا تطاق، ويكون الحاكم في هذا الحال يعاقب من يشكّ فيه، والمهمّ عنده أن يبقى على نفسه في مكانه بالحفاظ على الهدوء السياسي والاجتماعي من خلال الترهيب والخوف لجميع الناس، ولا يجعل الأمور تتوسّع دائرتها، وتنفلت منه وإن أدى ذلك إلى الظلمات التي تقدّم ذكرها؛ ولذلك وُصِفَ كتاب الأمير بأنّه يعرض بموضوعيّة مذهلة الوسائل التي توصل إلى الحكم، وتُطِيل في عمره مهما كانت هذه الوسائل غير مشروعة^(٦).

ومن جانب آخر نرى في الرسالة الأولى احتراماً للإنسان بما هو إنسان خلقه الله تعالى وكرّمه، (فالحياة الإنسانية مقدّسة تجب المحافظة عليها بكلّ سبيل؛ لأنّها هبة من الله عظيمة، ونعمة لا تعدلها نعمة أخرى)^(٧)، وهذا ما لا نجده في الرسالة الثانية إذ لا نجد فيها احتراماً للإنسان، فإذا أدّت مصلحة الحاكم إلى إعدام أفراد عدّة من الشعب يتمّ إعدامهم لكيلا تتأثر مملكته وحكمه، وهو بهذا يكون سافكاً للدمّ الحرام الذي حذر أمير المؤمنين ﷺ في رسالته أشدّ التحذير من سفكه بقوله: (إِيَّاكَ وَالِدَّمَاءَ)، وهذا الأسلوب الذي سمّاه علماء العربيّة بأسلوب التحذير هو من أشدّ الأساليب وأقواها في التحذير؛ إذ فيه تحذير بالاسم الدالّ على الثبوت، وفيه سرعة في القول بحذف الفعل، وهذه السرعة دالّة على خطورة المحذّر منه لكي يلتفت إليه المخاطب بسرعة^(٨)؛ وأمير المؤمنين ﷺ بهذا التحذير منطلق من روح إسلاميّة تخاف الله تعالى وتخشاه، وتجعل رضاه قبل الأمور كلّها؛ فالله سبحانه هو الخالق، وسفك الدّم، وظلم الإنسان البريء عنده من أشدّ المحرّمات، والله تعالى مطّلع على العباد، حكّامهم ورعيّتهم، وسوف يقف الجميع في يوم واحد لمحاسبتهم، ويكون الله تعالى هو الحاكم، وهو الشاهد.

فهذا الحاكم الدنيويّ الذي يزول حكمه مهما طال من الزّمن لا يظنّ أنّه تسلّط على رؤوس العباد والبلاد، وأصبح كلّ شيء، بل لا بدّ له أن يذكر أنّه حاكمٌ لهذا المجتمع، والله تعالى من فوقه حاكم عليه، وهذا المعنى لا نجده عند مكيافيلي الذي يهدف في الأساس لفرض الهدوء والمحافظة على الحكم بأيّة طريقة، وإن أدى ذلك إلى الشدّة وسفك الدّماء، فلا مبدأ أعلى عنده من الحكم، ولا معادّ عنده ليخاف منه يوم يقف بين جبار السّموات والأرض.

إنّ الحاكم الذي يستخدم الحكم لإقامة حدود الله تعالى، وخدمة الناس، يكون الحكم عنده لا يساوي شيئاً، قال ابن عباس ﷺ: (دخلتُ على أمير المؤمنين ﷺ بذي

قار، وهو يخصف نعله، فقال لي: ما قيمة هذا النعل؟، فقلت: لا قيمة لها! قال: والله، لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ إِمْرَتِكُمْ إِلَّا أَنْ أُقِيمَ حَقًّا أَوْ أُدْفَعَ بِاطِلًا^(١)، فلا قيمة للحكم عنده إلا بما يساعده في إقامة حكم الله تعالى، أو رفع الحق، ودحض الباطل.

فما أجمل وأحلى هذا اللون من الحكم، وما أقطع وأشدَّ الحكم الدنيوي الذي يكسب الحاكم فيه سخط الله تعالى، وسخط الناس، ويبقى لعنة على طول خطِّ التَّاريخ، فما أفساه إذ يرى: (يجب على الأمير ألا يعبأ أن يوصف بالشدة)، وما أرحم الحكم الإسلامي وأعطفه إذ يقول: (وَأَشْعِرْ قَلْبَكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ وَالْعَطْفَ بِهِمْ)، فأين الخلق الإسلامي من الخلق السلطوي؟!

إنَّ ما تقدّم -على اختصاره- يبيّن جماليّة الإسلام واحترامه لحقوق الإنسان الذي ينادي به جميع الحكّام والرّعاء على ألسنتهم، ولا يطبّقه أكثرهم إذا ما تعارضت مصالحهم معه، فهذا التَّاريخ شاهد عليهم منذ قدم الزّمان كيف احتقروا الإنسان، وسفكوا دمه من أجل حكمهم، والتَّاريخ قديماً وحديثاً ينقل لنا الصّور عن الطّغاة البذنين لم يعطوا الرّعيّة حقّها، بل تعاملوا معها على المنهج المكيفيليّ الظّالم؛ فعندهم (تنفيذ حكم الإعدام في عدد قليل من النّاس لن يؤذّي أحداً غيرهم)، وهو استهتار بحقّ الإنسان والإنسانيّة بكلّ ما للكلمة من معنى؛ إذ إنّ (تقرير عقوبة الإعدام يجب أن يتمّ وفقاً لأشدّ المقاييس صرامة ودقّة، ولا يجوز بحال من الأحوال التّيسّر في إصدار أحكام الإعدام)^(١٠)؛ أمّا عند الظّلمة الذين ينظّر مكيفيلي لهم فهو أسلوبٌ سير، فهم عملوا على هذا الخطّ وطوّروه، ولم يجعلوه إعدام عدد قليل فقط، بل وصل بهم إلى إعدام قرية أو مدينة أو شعب بأكمله، ويبرزون لذلك بأنّقه التّبريرات؛ ولنأخذ مثلاً واحداً على ذلك، فلقد أبادت (الإمبراطوريّة الدّمويّة المسماة الولايات المتّحدة الأمريكيّة ١٢٠ مليون إنسان، بينهم ١٨.٥ مليون هنديّ، أبيدوا، ودُمّرت قراهم ومدنهم، ينتمون إلى أكثر من ٤٠٠ أمة وشعب، ووصّفت أمريكا هذه الإبادات بأنّها أضرار هامشية لنشر الحضارة...)^(١١).

ولننظر إلى الفقرة الأخيرة من نصّ مكيفيلي الذي قال فيه: (والأمير حديث العهد بالإمارة فقط هو من في حاجة شديدة دون بقيّة الأمراء للاشتهار بالشدة؛ لأنّ الولايات الجديدة تعاني دائماً من الأخطار)؛ فعنده أنّ الأمير الجديد يجب أن يشتهر بالشدة، ولنقارن هذه الصّورة الوحشيّة مع رسالة أمير المؤمنين ﷺ إذ كتب عهده للأشتر حين أعطاه كتاب الولاية لمصر قبل أن ينطلق إليها، أي إنّه أوصاه قبل أن ينطلق إليها، وحذّره من مغبة أيّ عمل سيّئ، وهذا كلّه والأمير الجديد يبعد مئات

الأميال عن إمارته، فكانت الوجهة الإسلامية للتعامل عكس الوجهة المكيافيلية تماماً: (وَأَشْعِرْ قَلْبَكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ وَالْمَحَبَّةَ لَهُمْ، وَاللُّطْفَ بِهِمْ، وَلَا تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبْعاً ضَارِباً تَعْتَنِمُ أَكْلَهُمْ...)، فهو ﷺ يحذره وينصحه أن ينظر إلى الناس كلهم بمنظار واحد، وأن لا يكون قاسياً عليهم، وأن لا يحاسبهم على الصغائر من الأمور، فالإنسان بطبعه خطأ، فليصفح عنهم إن كان يحب أن يصفح الله تعالى عنه، وليعاملهم بمثل ما يحب أن يعامله من يحكمه، وبهذا يرجعه إلى طبيعته الإنسانية الإسلامية، ويذكره بأنه إنسانٌ أولاً ورعيته مثله، فلا فرق بينهم، إذ هم سواسية في نظر الله تعالى إليهم، ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾^(١٢).

أما المنهج السلطوي؛ فلا يرى هذا الشيء، بل يرى النهج الذي يجعل الحاكم والسلطان في طبقة أعلى من طبقة الرعية، فهم أنصاف آلهة، ونظرة الرب تختلف إليهم، وهم مخلدون، بل بعضهم يرى أنه هو الإله: (أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى)^(١٣)، وبذلك يكونون ناسين بل متناسين لما ينتظرهم في قابل أيامهم من موت وقبر، فهم لا يؤمنون بالحساب، حين يقف الحاكم ورعيته بين يدي الحاكم الأعظم ليحاكمهم جميعاً على أفعالهم حسنها وقبيحها، (يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا)^(١٤).

المبحث الثاني

الوفاء بالعهود

يستهدف هذا المبحث إظهار طبيعة الالتزام بالعهود بين المنهجين الإسلامي والسلطوي في الحكم من خلال الرسائل، ولا بد من مقدّمة مختصرة حول معنى العهد وأهميته في الإسلام وفي السياسة العالمية. قال الرّاعب الأصفهاني (٥٠٢هـ): (العهدُ حفظُ الشيء، ومراعاته حالاً بعد حال، وسبمي الموثق الذي يلزم مراعاته عهداً)^(١٥). وقال ابن منظور (٧١١هـ): (العهد: هو كلّ ما عوّد الله عليه، وكلّ ما بين العباد من المواثيق، فهو عهد، وأمر اليتيم من العهد... والعهد الوصية... والعهد: التقدّم إلى المرء في الشيء، والعهد: الذي يُكتب للولاة، وهو مشتقّ منه، والجمع عُهود، وقد عهد إليه عهداً، والعهد: الموثق واليمين يحلف بها الرجل)^(١٦).

بين هذه المعاني التي ذكرها الرّاعب وابن منظور وغيرها من اللغويين نرى أنّ (القاسم المشترك بين معاني العهد على كثرتها، وتعدّد استعمالاتها هو الالتزام المعنويّ تجاه جهة معيّنة بأمر ما كالحفظ والرعاية والوصية والأمانة والتعاقد والمداراة وغيرها)^(١٧).

أما العهد اصطلاحاً؛ فإنَّ معناه هو نفسه المعنى اللُّغويّ؛ إذ يرد بها الالتزام المعنويّ والمادّي فيما تمّ به العقد بين اثنين، وجرى الاتفاق عليه بينهم.

والوفاء بالعهد هو من أهمّ الأمور التي حثَّ الإسلام على الالتزام بها؛ فقد ورد في القرآن الكريم التأكيد على الالتزام به كقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾^(١٨)، وكقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾^(١٩)، وكقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾^(٢٠)، فضلاً عن الأحاديث المباركة الواردة عن العترة الطاهرة في هذا الشأن. هذا بالنسبة إلى أمر الإسلام بالوفاء بالعهد، أما القوانين الدوليّة والأنظمة العالميّة فقد جعلت للعهد والمواثيق دوراً أساسياً ملزماً لها، وتقوم الحروب والمعارك إذا ما نقض أحد الطرفين من المتعاهدين العهد الذي أقرّوه معاً، وتجعل المنظّمات الدوليّة قواعد وحدوداً لمن يخالف عهداً أو ميثاقاً التزم به سابقاً؛ فالقانون الدوليّ (يقرر أنّ المعاهدات (إنما تُعقدُ لِحُترَم)؛ لأنّه إن سمح للدولة أن تتخلّص من عهدها متى أرادت لما بقي شيء ثابت في الحياة الدوليّة)^(٢١).

ومن أمثلة العهود والمواثيق الدوليّة عهد حقوق الإنسان، وعهد حظر الأسلحة النوويّة، والعهد الدوليّ للحقوق الاقتصاديّة والسياسيّة والاجتماعيّة؛ هذا على المستوى العالميّ ككلّ، أمّا بين الدُول فتعقد اتفاقات خاصّة للحفاظ على المصالح المشتركة للبلدين، وللتعاون بينهما في مجالات مختلفة، وهذا ما نراه في الزيارات المختلفة الحاصلة على مستوى الدبلوماسية الدوليّة.

وبعد أن توضّحت هذه المقدّمة البسيطة أريد أن أدخل إلى صلب الموضوع، وهو الوفاء بالعهد بين الرّسالتين.

قال أمير المؤمنين ﷺ في وصيّته: (وَإِنْ عَقَدْتَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَدُوِّ لَيْكَ عُقْدَةً، أَوْ أَلْبَسْتَهُ مِنْكَ ذِمَّةً، فَحُطُّ عَهْدِكَ بِالْوَفَاءِ، وَارْعَ ذِمَّتَكَ بِالْأَمَانَةِ، وَاجْعَلْ نَفْسَكَ جُنَّةً دُونَ مَا أُعْطِيتَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ شَيْءٌ النَّاسُ أَشَدُّ عَلَيْهِ اجْتِمَاعاً، مَعَ تَفَرُّقِ أَهْوَانِهِمْ، وَيَشْتَبِيتِ آرَائِهِمْ، مِنْ تَعْظِيمِ الْوَفَاءِ بِالْعُهُودِ، وَقَدْ لَزِمَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ دُونَ الْمُسْلِمِينَ لِمَا اسْتَوْبَلُوا مِنْ عَوَاقِبِ الْعُدْرِ، فَيَلَا تُغْدِرَنَّ بِذِمَّتِكَ، وَلَا تُخَيِّسَنَّ بِعَهْدِكَ، وَلَا تَخْتَلِنَنَّ عَدُوَّكَ، فَإِنَّهُ لَا يَجْتَرِي عَلَى اللَّهِ إِلَّا جَاهِلٌ شَقِيٌّ)^(٢٢).

إنّ الإمام ﷺ يؤكّد على الحاكم الذي أرسله أهميّة الوفاء بالعهد حتّى بالنسبة إلى العهد مع العدو الذي يبتدئ به ذكره، ويشدّد عليه الوفاء به؛ فالعهد من فرائض الله تعالى التي يجتمع النّاس بأصنافهم كلّها عليها، والإمام ﷺ بهذا يمثل مبدأ (من

مبادئ الإسلام الأخلاقية الأساسية التي لا يمكن التساهل فيها في جميع الظروف والملابسات^(٢٣)، وبهذا جاءت النظرية الإسلامية التي تحترم الإنسان بما عاهد عليه أخاه الإنسان، ويؤكد الإمام ﷺ على أهمية الأخلاق التي يسير عليها؛ لأنّ الوفاء بالعهد -فضلاً عن مسئولياته الشرعية- هو من أسمى الأخلاق العالمية التي نصت عليها جميع الرسالات السماوية والقوانين الوضعية، إذ (لا يمكن تصوّر قيام سلام دولي صحيح بين الدّول والشّعوب من دون التزام مبدأ احترام المعاهدات والوفاء بها)^(٢٤).

وإذا انتقلنا إلى مكيافيلي لنرى كيف يوجّه الحاكم بالنسبة للوفاء بالعهد، نراه قائلاً له: (كلنا نعرف مدى النّشاء الذي يناله الأمير الذي يحفظ عهده، ويحيا حياةً مستقيمةً دون مكر، لكنّ تجارب عصرنا هذا تدلّ على أنّ أولئك الأمراء الذين حقّقوا أعمالاً عظيمةً هم من لم يصن العهد إلا قليلاً، وهم من استطاع أن يؤثر على العقل بما له من مكر، كما استطاعوا التّغلب على من جعلوا الأمانة هادياً لهم... فعلى الأمير إذن ألا يحفظ عهداً يكون الوفاء به ضدّ مصلحته، وألا يستمرّ في الوفاء بوعد انتهت أسباب الارتباط به)^(٢٥).

وهنا نجد أنّ الهمّ الرئيس للكاتب هنا هو حفاظ الحاكم على السّلطة مهما أدّى به إلى غدر وعدم وفاء، هذا مع شهادته في بداية النّص بأنّ الحاكم سوف يُحمد ويُشكر ويُثنى عليه إذا التزم بعهوده، ولكنّه في المقابل ينظر إلى الحكّام الآخرين الذين بقوا لمدّة أكبر على رأس دولهم، فهم من الذين لا يصونون عهداً، ويلجئون إلى المكر، وينظرون إلى الطّرف المقابل بما يحمل من أمانة وثقة، فيستغلّونها ويحقّقون مآربهم من خلالها؛ إذ يعدّونها نقطة ضعف في الحاكم.

وقال أمير المؤمنين ﷺ في تكملة النّص المبارك: (ولا تَعْقِدْ عَقْدًا تَجُورُ فِيهِ الْعِلُّ، وَلَا تُعَوِّلَنَّ عَلَى لَحْنِ الْقَوْلِ بَعْدَ التَّكْيِيدِ وَالتَّوَثُّيقِ، وَلَا يَدْعُوكَ ضَيْقُ أَمْرِ لَزِمَكَ فِيهِ عَهْدُ اللَّهِ إِلَى طَلَبِ انْفِسَاخِهِ بغيرِ الْحَقِّ؛ فَإِنَّ صَبْرَكَ عَلَى ضَيْقِ تَرْجُو انْفِرَاجَهُ وَفِضْلَ عَاقِبَتِهِ، خَيْرٌ مِنْ غَبْرٍ تَخَافُ تَبِعْتَهُ، وَأَنْ تُحِيطَ بِكَ مِنَ اللَّهِ طَلِبَةً لَا تَسْتَقِيلُ فِيهَا دُنْيَاكَ وَلَا آخِرَتَكَ)^(٢٦).

وفي هذه التكملة يحذّر أمير المؤمنين ﷺ أشدّ التحذير من أن يُصاغ العهد بصيغة يستطيع كاتبها أن يخرج منها من خلال الالتفاف على الكلام، وتأويله بشكل غير ما اتفق عليه بين الطّرفين بعد أن تعاهدا واتفقا عليه، وبعد هذا يحذّره من أن يغدر بعهده في أصعب الأوقات التي يمرّ بها، والتي يحتاج فيها إلى التّصل عن

عهده، ويدعوه فيها إلى الصبر على ذلك الضيق الذي يمر به، فالصبر أحلى من التبعات التي سوف تلاحقه من قبل الطرف الآخر؛ إذ فيها تبعات الدنيا والصعوبات المترتبة على هذا الأمر، والأعظم منها هو في اليوم الآخر الذي سيحاسبنا الله تعالى فيه على أعمالنا كلها التي حذرنا منها أو رغبنا إليها، وكان من ضمن ما حذرنا به أشد التحذير هو عدم الإيفاء بالعهود، وذلك ما جاء في كتابه العزيز الذي ﴿لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد﴾^(٢٧).

فضلاً عن هذا فإن الذي يخون عهداً أو لا يؤدي أمانة سوف يظل في حالة نفسية لا يرتاح فيها؛ إذ يبقى متوتراً مشغول البال دائم التفكير بما سيؤول إليه نقض العهد وعدم القيام بالمسئولية؛ لذا فإننا نرى المجرمين الذين لا يراعون الأمانات، ولا يحفظون الحدود في حالة نفسية، يعيشون فيها الشroud النفسي، والقلق الدائم، ولا يقر لهم قرار في ليل ولا في نهار.

وإذا انتقلنا إلى مكيا فيللي نراه يدعو الحاكم أن يكون ماکراً كالتعلب يستطيع التصل من عهده، فقال عن مبدأ عدم الوفاء بالعهود: (وقد يكون هذا المبدأ مبدأ شريراً، لكن هذا يصدق فقط في حالة ما إذا كان جميع البشر من الأخيار، لكن إذا كانوا جميعاً من الأشرار، ولن يراعوا عهودهم معك، فهذا يسمح لك أن تكون في حل من عهودهم، فلم يفشل أي حاكم في اختلاق الأعذار المقبولة التي يبرر بها عدم الوفاء بالعهد، وهناك عدد لا حصر له من الأمثلة في العصر الحديث تؤكد ذلك، وتوضح أن هناك عوداً كثيرة قد بطلت بسبب عدم وفاء الأمراء بها، كما توضح لنا أن الذين استطاعوا تقليد التعلب بمهارة حققوا أفضل نجاح، ولكن لا بد لك أن تكون قادراً على إخفاء هذه الصفة بمهارة، وتستطيع التمويه والخداع، حيث إن البسطاء من الناس على استعداد لقبول أي أمر واقع، ومن يخدعهم سيجد من بينهم من يقبل أن يخذع بسهولة)^(٢٨).

إن مكيا فيللي هنا مع إقراره بأن منهجه خاطئ وشري، ولكنّه يبرر كلامه بأن ذلك يكون مع كون الشعب من الأخيار، أما إذا كانوا من الأشرار فهذا يسمح بذلك، كما ينصحه بأن يجد المبررات للتصل من الوفاء بعهده، وبضرب له الأمثلة من عدم الوفاء بالعهد لدى الأمراء المتسلطين الذين استطاعوا بمكرهم وغدرهم الخروج من عهودهم، فالخداع صفة أساسية عندهم، وخصوصاً أن الجمهور من الناس البسطاء يُخدع بسهولة عندما يجد عدداً من المبررات.

وهنا يتبين الخطأ الذي يقع فيه، فما المبرر إذا كان الناس أشراراً أن أكون

شريراً، وإذا كانوا أحياناً أن أكون خيراً، وهل حياة الفرد في تعامله مع الآخرين مرتبطة بحياة الآخرين؟ وهل يجب أن يفعل الإنسان ما يفعله الآخرون وإن كان خاطئاً؟ وهنا يتبين بُعد الكاتب عن الشرائع السماوية التي تنص: ﴿ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾^(٢٩)، فلا مبرر إن كان الناس أشراراً أن أكون شريراً.

إنَّ صفة المكر والغدر هي من أشنع الصفات التي يتسم بها الإنسان، ويصبح غير محبوب من مجتمعه، وبعيداً عنه، ومكيافيلي يعمل هنا على مسخ الطبيعة الإنسانية للحاكم، وتحويله إلى حيوان مكر، ومفترس، إذ أوصاه قائلاً: (ويجب أن تعلم أنَّ هناك طريقتين للقتال، واحدة لها قواعد وقوانين، والأخرى تعتمد على القوة فقط، الطريقة الأولى للبشر، أما الثانية فللحيوانات المفترسة، ولما كانت الأولى غير كافية في أغلب الأحوال، فإنَّ المرء كان يلجأ غالباً للطريقة الثانية... ولهذا السبب كان الأمير مضطراً إلى أن يعلم جيداً كيف يتصرّف كالحيوان، فهو يقلد الثعلب والأسد، لكنَّ الأسد لا يستطيع أن يحمي نفسه من الفخاخ، والثعلب غير قادر على مواجهة الذئب، على المرء إذن أن يكون ثعلباً ليواجه الفخاخ، ويكون أيضاً أسداً ليخيف الذئب)^(٣٠).

إنَّ هذا الأسلوب الخبيث قد عمد إليه أغلب الحكّام في التاريخ، وقد كان أمير المؤمنين ﷺ مدركاً له، ومطلّعاً عليه، وقادراً على تنفيذه لولا ما يسير عليه من مبادئ السماء؛ فهو ﷺ وصف معاوية حين استعمل دهاؤه بالمكر والغدر ضدّه بقوله: (والله ما معاوية بأدهى مني، ولكنّه يغيّر ويفجر، ولولا كراهية العذر لكذبت من أدهى الناس، ولكنَّ كلَّ غدره فجره، وكلُّ فجره كفره، ولكلِّ غادرٍ لواءٌ يُعرفُ به يومَ القيامة، والله ما استعقل بالمكيدة، ولا استعمر بالشديدة)^(٣١).

وهذا ما حصل في مهزلة التحكيم التي حدثت في معركة صفين حين عمد معاوية وعمرو بن العاص إلى الخداع والمكر، فهما (لم يغلبا علياً لأنّهما أعرف منه بدخائل النفوس، وأخبر منه بالتصرّف النّافع في الظرف المناسب، ولكن لأنّهما طليقان في استخدام كلّ سلاح، وهو مقيد بأخلاقه في اختيار وسائل الصّراع. وحين يركن معاوية وزميله إلى الكذب والغشّ والخديعة والنفاق والرّشوة وشراء الدّم لا يملك عليٌّ أن يتدلّى إلى هذا الدرك الأسفل، فلا عجب ينجحان ويفشل، وإنّهُ لفشلٌ أشرف من كلّ نجاح)^(٣٢).

وهنا ننظر إلى الفرق الشاسع بين المنهجين؛ فالأول يحمل الإسلام روحاً ومعنى، فهو يمثل شريعة السماء التي أنزلها الله تعالى، وهو يسير عليها حتى إن أدّى

ذلك به إلى فقد حكمه، ولكنه يرضي ربه، فما الحكم والسلطان إن كان بعيداً عن رضا الرحمن! فحين يعاهد الإنسان عهداً يجب أن يعيش الله تعالى في عهده، ويراها بعينه، فهو الشاهد الأول على العهد؛ قال أمير المؤمنين عليه السلام في رسالة الأشرار نفسها: (وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ عَهْدَهُ وَذِمَّتَهُ أَمْنًا أَفْضَاهُ بَيْنَ الْعِبَادِ بِرَحْمَتِهِ، وَحَرِيمًا يَسْكُنُونَ إِلَى مَنَعَتِهِ، يَسْتَفِيضُونَ إِلَى جَوَارِهِ، فَلَا إِذْغَالَ، وَلَا مُدَالَسَةَ، وَلَا خِدَاعَ فِيهِ)^(٣٣).

هذا هو المفهوم السماوي للعهد، وهو المفهوم القانوني، والمفهوم الأخلاقي؛ أما النص الثاني فيمثل إنساناً يطمح إلى الاستيلاء على الحكم والبقاء فيه، والحفاظ عليه بكل وسعه، وإن أدى ذلك إلى كل عمل قبيح يفعلُه مع الآخرين، وهذا ما كتبه مكافيللي في عبارته المشهورة: (الغاية تبرر الوسيلة)^(٣٤).

وإذا تبين هذا كله ننظر إلى تطبيقات من كلا الصنفين؛ الصنف الأول الذي يمثّل المبدأ الإسلامي، وخير مثال على ذلك هو قصة رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية؛ فقد تعاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قريش على أن من أتاه منهم بغير إذن وليه رده عليهم، وبينما هم يكتبون العهد (إذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في قيوده، وقد انفلت، وخرج من أسفل مكة حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين، فلما رأى سهيل أبا جندل قام إليه، فضرب وجهه، وأخذ بتليبيه، وقال: يا محمد، قد تمت القضية بيني وبينك قبل أن يأتيك هذا، وهذا أول من أقاضيك عليه أن تردّه إلينا؛ ثم جعل يجره ليرده إلى قريش، وجعل أبو جندل يصرخ بأعلى صوته: يا معشر المسلمين، أردُّ إلى المشركين، وقد جنُّت مسلماً ليفتنوني عن ديني؟ ألا ترون ما قد لقيت؟ وكان قد عذب عذاباً شديداً في الله تعالى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أبا جندل، احسب، فإن الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجاً ومخرجاً، إنا قد عاقبنا بيننا وبين القوم عهداً وصلحاً، وأعطيناهم على ذلك عهداً، وإنا لا نغدر)^(٣٥).

وهذا الموقف هو من أصعب المواقف، وقد يجعل الإنسان يرتد عن دينه، أو قد يقتل من قبل المشركين، ولكن التزام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوفاء بالعهد جعله يردّه على المشركين؛ لأن الغدر ليس من سمات الإسلام، بل إن الوفاء بالعهد هو من أخلاقيته. أما الطرف الثاني من الغادرين؛ وهم من أغلب الحكام، فكثير من الحكام قرأوا كتاب مكافيللي، وتأثروا به، وحاولوا تطبيقه، إذ يُروى (أن كثيراً من الجبابرة والطغاة كانوا يحبون قراءة كتاب "الأمير"، فيقال: إن "موسيليني" قد اختاره موضوعاً لرسالة الدكتوراه أيام دراسته. وكان "هتلر" يضع هذا الكتاب على مقربة من سريره، ويقرأ فيه كل ليلة قبل أن ينام)^(٣٦)؛ لذلك طبقوا السياسة المكافيللية، فبدأوا بنقض عهودهم

ومواثيقهم والأمثلة على ذلك كثيرة؛ فبريطانيا العظمى لم تتقيد بالميثاق الذي قطعه على نفسها مع الملك حسين بن عليّ بشأن استقلال البلاد العربيّة على اختلاف أقطارها، ولم تنفد تلك الوعود والعهود؛ وفرنسا لم تف بعهد الصداقة والتّحالف التي عقدها مع الشّعب السّوري؛ وكذلك ألمانيا في عهد هتلر، فقد أعلن زعيمها نقض الميثاق الألمانيّ البولونيّ بحجة أنّه عرض على بولونيا اقتراحاً فرضت عرضه؛ وكذلك اليابان قدّدت الغرب الغادر في نقض العهود، فقد غزت إقليم منشوريا وضمتها إليها سنة ١٩٣١م، وانسحبت من عصبة الأمم كي تجتنب مناقشتها، وتدخلاتها العقيمة^(٣٧).

فهذا هو الفرق بين الإسلام الذي يمثله رسول الله ﷺ وعليّ بن أبي طالب ﷺ، وبين أدياء الحضارة الزّائفة والسياسة الباطلة الذين يسرون على منهج الغدر والخداع.

ولا بدّ أن أشير إلى أنّ البداية لم تكن مع مكيافيلي ولا وليدة كتابه، بل هو أسلوب متجدّر في نفس الحاكم الظّالم، منذ أن أتيح لهم التّبسّط على العباد، حتّى إن تزيّاً هذا الحاكم بزّيّ الإسلام، (فروح مكيافيلي التي سيطرت على معاوية قبل مكيافيلي بقرون، هي التي تسيطر على أهل هذا الجيل، وهم أخبر بها من أن يدعوهم أحد إليها؛ لأنّها روح (التّفعية) التي تظّل الأفراد والجماعات والأمم والحكومات!)^(٣٨)؛ ولكنّ مكيافيلي برسالته قد كتب هذا للحكّام الظّالمين لكي يسيروا على نهجه.

وختاماً؛ فإنّ الالتزام بالعهد يبيّن شخصيّة الإنسان والتزامه بأخلاقيّته؛ فإنّ (العهد من أسمى العقود، وأرفع الارتباطات التي تقويّ عنصر الالتزام الأدبيّ والمعنويّ عند الإنسان، بحيث لا يقتصر التزامه في تعهّداته ومواثيقه على الأسباب الظّاهرة، بل يتعدّاه إلى حسن المراقبة الداخليّة، ورسوخ الملكة، وتشكّل الباطن على حياة الوفاء بالعهود والمواثيق، وهذا من دعائم الارتباط الاجتماعيّ، وركائز حفظ النّظام، وصون الحقوق، فالقانون الوضعيّ قادرٌ على ضبط ظواهر الأحداث فقط، وإذا لم يتأسس هذا القانون على التزام معنويّ وحسّ رقابة ذاتيّة، فإنّ هامش خرقه وهدر الحقوق وتضييع المواثيق يكون واسعاً، ويكون وضع الضّبط القانونيّ مترعزماً، وتفكّك ذلك الارتباطات الاجتماعيّة والمعايير الأخلاقيّة)^(٣٩).

الخاتمة:

تأسيساً على ما تقدّم فإنّ الحكم في الإسلام هو وسيلةٌ لا غايةٌ، وأسلوب الحاكم فيه لا بدّ أن يكون رضا الله تعالى من خلال خدمة النّاس والرّحمة بهم،

والالتزام بالعهود والمواثيق الداخليّة منها والخارجيّة، وكلّ حاكم -حتّى إن ادّعى الإسلام وتربّياً به- لم يلتزم بهذا المبدأ، ولم يتّخذ منهجاً فليس حاكماً إسلامياً، ولا يمكن نسبته للإسلام.

أمّا الحكم في المبدأ المقابل هو غايةٌ في نفسه؛ إرضاءً للنفس، بالتسلّط على الآخرين، أو قد يكون وسيلةً لخدمة الحاكم فيما يهدف إليه من مآرب شخصيّة أو حزبيّة أو فئويّة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسّلام على خير البشر محمّد، وعلى آله الطّاهرين، وعلى صحبه المنتجبين.

هوامش البحث:

- (١) نهج البلاغة: ٤٥٠، كتاب: ٥٣.
- (٢) المصدر نفسه: ٤٦٣، كتاب: ٥٣.
- (٣) الكافي: ٧٥٢/٣، ح/٢٥٥٩.
- (٤) تهذيب الأحكام: ٣٣٤/٦-٣٣٥.
- (٥) كتاب الأمير: ٨٥.
- (٦) ينظر: الموسوعة السّياسيّة: ٣٣٣/١.
- (٧) عهد الأشتر: ١٨٤.
- (٨) ينظر: معاني النّحو: ٩٤/٢-٩٨.
- (٩) نهج البلاغة: ٩١، خطبة: ٣٣.
- (١٠) عهد الأشتر: ١٨٤-١٨٥.
- (١١) الموسوعة الحمراء، الأعمال الأمريكيّة غير الكاملة: ١٦/١.
- (١٢) الحجرات: ١٣.
- (١٣) النّازعات: ٢٤.
- (١٤) آل عمران: ٣٠.
- (١٥) مفردات ألفاظ القرآن: ٤٨٥، (عهد).
- (١٦) لسان العرب: ٣١١/٣، (عهد).
- (١٧) اليمين والعهد والنذر: ١٢٤.
- (١٨) النّحل: ٩١.
- (١٩) الإسراء: ٣٤.
- (٢٠) البقرة: ٤٠.
- (٢١) الرّاعي والرعيّة: ١١٩.
- (٢٢) نهج البلاغة: ٤٦٢-٤٦٣، كتاب: ٥٣.
- (٢٣) عهد الأشتر: ١٨٠.
- (٢٤) المصدر نفسه.
- (٢٥) كتاب الأمير: ٨٩-٩٠.
- (٢٦) نهج البلاغة: ٤٦٣، كتاب: ٥٣.
- (٢٧) فصلت: ٤٢.

- (٢٨) كتاب الأمير: ٩٠.
 (٢٩) البقرة: ٢٨١؛ آل عمران: ١٦١.
 (٣٠) كتاب الأمير: ٨٩-٩٠.
 (٣١) نهج البلاغة: ٣٤٦، خطبة: ٢٠٠.
 (٣٢) كتب وشخصيات: ٢٤٢.
 (٣٣) المصدر نفسه: ٤٦٣، كتاب: ٥٣.
 (٣٤) كتاب الأمير: ٩١.
 (٣٥) نهاية الأرب: ٢٣١/١٧-٢٣٢.
 (٣٦) كتاب الأمير: ٥، من المقدمة.
 (٣٧) ينظر: الزراعي والزعية: ١٢٩-١٣٣.
 (٣٨) نهاية الأرب: ٢٣١/١٧-٢٣٢.
 (٣٩) اليمين والعهد والنذر: ١٢٥.

المصادر والمراجع:

- ١- القرآن الكريم، كتاب الله سبحانه وتعالى.
 ٢- تهذيب الأحكام في شرح المقنعة، أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي (٤٦٠هـ)، صححه وعلق عليه: علي أكبر الغفاري، مكتبة الصدوق، تهران، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
 ٣- الزراعي والزعية، توفيق الفيكيكي، نشر المكتبة الحيدرية، قم، الطبعة الأولى، ١٣٨٢هـ ش، ٢٠٠٤م.
 ٤- عهد الأئمة، الشيخ محمد مهدي شمس الدين، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
 ٥- الكافي، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي (٣٢٩هـ)، تحقيق: قسم إحياء التراث، مركز بحوث دار الحديث، قم، الطبعة الثالثة، ١٤٣٤هـ.
 ٦- كتاب الأمير لمكيافيلي، ترجمة أكرم مؤمن، مكتبة ابن سينا، مصر، القاهرة، ٢٠٠٤م.
 ٧- كتب وشخصيات، سيد قطب، دار الشروق، بيروت، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
 ٨- لسان العرب، ابن منظور (٧١١هـ)، نشر أدب الحوزة، قم، إيران، ١٤٠٥هـ.
 ٩- معاني النحو، الدكتور فاضل صالح السامرائي، مؤسسة التاريخ العربي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م.
 ١٠- مفردات ألفاظ القرآن، العلامة أبو القاسم الحسين بن محمد الزاغب الأصفهاني (٥٠٢هـ)، تحقيق وضبط: إبراهيم شمس الدين، الأميرة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م.
 ١١- الموسوعة الحمراء، الأعمال الأمريكية غير الكاملة، المركز الدولي للاستراتيجيات والتخطيط، المحرر الرئيس- رئيس التحرير: محمد جريوة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦م.
 ١٢- الموسوعة السياسية، أسسها د. عبد الوهاب الكيالي، المؤسسة العربية، مطبعة الديواني، بغداد.
 ١٢- نهاية الأرب في فنون الأدب، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري (٧٣٣هـ)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر.
 ١٣- نهج البلاغة، المختار من كلام أمير المؤمنين (ع)، لجامعه الشريف الرضي محمد بن الحسين بن موسى (٤٠٦هـ)، تحقيق: السيد هاشم الميلاني، العتبة العلوية المقدسة، مكتبة الروضة الحيدرية، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م.
 ١٤- اليمين والعهد والنذر، بحث علمي فقهي استدلائي، السيد محمد حسين فضل الله، دار الملوك، بيروت، لبنان، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م

شروط وصفات الموثق وأدابه في الفقه الإسلامي أ. مهند بن حمد بن منصور الشعبي*

اعتمد للنشر في ١٤٤٢/٨/٦هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سلم البحث في ١٤٤٢/٧/٢هـ

ملخص البحث:

لا ينكر أحد ما لتوثيق الحقوق من أهمية في حفظها، ومنع التجاحد فيها، وقد أدركت الشريعة الإسلامية أهمية هذا التوثيق، فجاءت نصوصها تترى تبين ضرورة هذا التوثيق، وشروط من يقوم به، سواء كان هذا التوثيق عن طريق الشهادة أو الكتابة، أو غيرهما، بغية حفظ الحقوق، وصولها إلى أصحابها، ويأتي هذا البحث حلقة في سلسلة الاهتمام بهذا الجانب، ليبين سبق الشريعة الإسلامية لوضع سبل لحفظ هذه الحقوق، ووصولها إلى مستحقيها.

Abstract:

There is no denying that there is any need for the documentation of rights to be preserved, and to prevent the invisibility of them, and the Islamic law has realized the importance of this documentation, so its texts show the necessity of this documentation, and the conditions of those who do it, whether this documentation by testimony or writing, or otherwise, in order to preserve the rights, and reach their owners, this research comes a link in the series of interest in this aspect, to show the preceding Islamic law to establish ways to preserve rights And to reach her beneficiaries.

المقدمة:

الحمد لله على فضله وإحسانه، أمر بإقامة العدل بين الناس وإيصال الحقوق إلى مستحقيها والأخذ على يد الظالم وردعه عن ظلمه تفضلاً منه وإحساناً، أنزل الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وليقوم الناس بالقسط، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم، وبعد: فلا شك أن للتوثيق أهميته في حضارة الأمم وتقدمها، وطيب حياتهم فيها وأصالتها وتعايشها الاجتماعي، وهو أحد تلك المعايير، والدليل على اعتباره، أن التوثيق قد جاءت به الشريعة الإسلامية الغراء، لحفظ الحقوق والحث على إثباتها بكل الطرق الممكنة، سواءً كان ذلك عن طريق الكتابة أم الشهادة أم غير ذلك، اقتضاً للمصلحة العامة وقطع النزاع وإنهاء الشقاق ودفع الضرر. وإن من الأمور التي جرت عليها العادة في جميع الشعوب أن يتولى لمثل هذه المهمة من بني البشر من كان ذا تقى وصلاح ونفع للعباد، لحكمة أرادها سبحانه وتعالى، وعليه كان

* باحث بمرحلة الدكتوراه، في تخصص الدراسات القضائية، بجامعة الملك عبد العزيز، جدة.

لا بد من أن تتوفر بعض الشروط والصفات والآداب لمن تصدر لتلك المهمة والمهنة الجليلة، ولما يعود عليه من إظهار الحق، قال الله تعالى: ﴿يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق﴾ (ص: آية ٢٦)، لذلك اهتم الفقهاء رحمهم الله بهذا الجانب وأولوه عناية خاصة وجعلوا له حيزاً كبيراً في كتبهم، ولكون التوثيق يحفظ المال لأهله، ويمكن صاحب الحق من حقه، ويصون أعراض العباد، ويحسم به كثير من أسباب الخصومات. وعليه رأيت أن ألقى الضوء حول هذه الشروط والآداب، عل ذلك أن يكون من المساهمة في نشر العلم النافع، والعمل الصالح، وتحقيقاً للفائدة المرجوة منه، والله أسأل التوفيق والسداد والإعانة.

المطلب الأول

الشروط التي اعتبرها الفقهاء في الموثق

معنى الشرط في اللغة: الشرط، هو العلامة، والجمع أشرط، والشرط بفتحة وسكون جمع شروط، قال الفيروزآبادي: الشرط، إلزام الشيء والتزامه في البيع ونحوه^(١).

تعريف الشرط عند الفقهاء: هو ما يتوقف وجود الحكم وجوداً شرعياً على وجوده، ويكون خارجاً عن حقيقته، ويلزم من عدمه عدم الحكم^(٢).

ومما لا شك فيه أن التوثيق جزء من ولاية القضاء، المستمدة من الولاية العامة، كغيرها من ولايات الدولة، كالوزارة ونحوها، لذلك لا يصح تعيين من سيقوم بتلك المهنة إلا لمن كان مستكماً لبعض الأوصاف المعينة، والتي تتناسب مع ما جاء به الشارع الحكيم، من مقصد في الأمر بكتابة العقود بين المتعاقدين، وضرورة توثيق ما اتفقا عليه، كون القصد جاء هنا لـ "تحقيق المصلحتين الدنيوية في حفظ المال، والدينية في السلام من الخصومة بين المتعاملين"^(٣)، وحتى تكون تلك الوثيقة سليمة المباني، قوينة المعاني، خالية من اللبس، ومتضمنة للشروط والأحكام. وتماشياً مع ذلك فقد حدد الفقهاء بعض الشروط^(٤) والتي لا بد أن تتوفر في القائم بعملية التوثيق، واتفقوا على أكثرها، واختلفوا في بعضها، كون الموثق في البداية بشر، ترتب به في حياته عدة علائق: أولها من جهة علاقته بربه -تبارك وتعالى- ثم علاقته بنفسه، وبمحيطه المرتبط بالعمل المناط به (مرجعه الوظيفي)، وبمحيطه الاجتماعي، لم يتم إغفال هذا الجانب.

وعليه فقد نص الفقهاء قديماً وحديثاً على عدد من الشروط، الواجب توافرها

في الموثق، وهي: الإسلام، سلامة الحواس، "السمع، والبصر، والنطق"، والبلوغ، والعقل، والعدالة، والعلم بفقهاء التوثيق وقواعده وكتابة الوثائق^(٥)، والتي أتعرض إلى بعضها بشيء من التفصيل وفق ما يلي:

أولاً: العدالة والأمانة:

لما كانت مهنة التوثيق مهمة أساسية في مباشرة عقود المسلمين ووثائقهم في أموالهم ودمائهم وفروجهم، كان لا بد أن تتوفر في من يمارس تلك المهنة بعض الصفات الأساسية والواجب وجودها فيه، ومن أهمها: العدالة، والديانة، والأمانة، إذ لا بد للموثق أن يكون قائماً على أمر دينه ظاهراً وباطناً، مبتعداً عن مواطن الشبهات، نزيهاً عفيفاً، متصفاً بالأخلاق الفاضلة، مشهوداً له بالأمانة على نفسه وأمواله وعياله؛ حتى يكون أميناً على أموال الناس وأسرارهم، فيما يوثقه بينهم من عقود وغيرها، وأن يكون منصفاً فلا يجامل ولا يحابي أحد الأطراف ضد الآخر، لا في لفظه ولا في كتاباته، وإنما يوضح لهم أحكام الشريعة في الأمر الذي عرض عليه، والتي طلب منه تحريرها. وعليه فإن العدالة "معتبرة في كل ولاية، وهي أن يكون صادق اللهجة، ظاهر الأمانة"^(٦)، وبطبيعة الحال كان لزاماً أن يكون صادقاً في لهجته، مجتنباً للكباثر، محافظاً على ترك الصغائر، ملتزماً للمروءة، حافظاً لسانه عن الكذب والافتراء، مبتعداً عن كل خلق ذميم^(٧).

وهذا يؤكد ما ورد في تعريف العدالة، كما ذكر الإمام أبو إسحاق الشاطبي^(٨)، بأنها "الاستقامة في الأحوال الدينية والدنيوية، ففي الدينية هي التقوى بحسب الاستطاعة في مجاري العادات، والدنيوية هي المروءة، وهي التلبس بالخصال التي تليق بمحاسن العادات واجتناب ما لا يليق"^(٩)، كما عرفها ابن الحاجب^(١٠) بقوله "صفة مظنة منع موصوفها البدعة وما يشينه عرفاً، ومعصية، غير قليل الصغائر"^(١١) وعليه نستخلص أن الاعتماد يكون على العدالة الظاهرة والتي تتضح مما يلي^(١٢):

١- التزام الموثق بالواجبات، مثل: المحافظة على الصلوات، والصدق، والأمانة، وأداء الحقوق.

٢- اجتنابه للمحرمات، مثل: الكف عن المظالم، والعدوان، والغش، والكذب، وقول الزور.

كما ورد عن جمهور الفقهاء والموثقين، أن الظاهر عندهم في مسألة صفة

العدالة، أنها مشروطة في الموثق، سواء أكان منتصباً للشهادة أم غير منتصب لها، كما ذكر الغرناطي^(١٣) والرازي^(١٤) والقرطبي^(١٥)، وابن فرحون^(١٦) والونشريسي^(١٧)، وكما روي عن الإمام مالك "لا يكتب الوثائق بين الناس إلا عارف بها عدل في نفسه مأمون"^(١٨)

وفيما يخص الأمانة لدى الموثق، فإنها مهمة وضرورية لمن تصدر لها، فقد جاءت الشريعة الغراء لتحث العباد بالتحلي بالأمانة بمفهومها الواسع؛ والتي تشمل الدين كله، من عبادات، ومعاملات، وغيرها من الفضائل الخلقية والاجتماعية.^(١٩) وهذا المفهوم (الأمانة) تميز به الدين الإسلامي الحنيف، كما جاء في الذكر الحكيم: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾^(٢٠)

ووفقاً لما تم ذكره لا ينبغي أن يتولى مهنة التوثيق من ظهرت عليه دلالات الفسق، أو ارتكاب المعاصي والآثام، أو ثبت بحقه الحكم بالحد في جريمة قذف أو غيرها، وكل ذلك مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾^(٢١) وعلاوة على ما سبق فإن العدالة والأمانة صفتان مهمتان وضروريتان، لا بد من توافرها في الموثق المتصدر للكتابة والتوثيق بين الناس، من أجل ذلك أُطلق لفظ العدل على الموثق، وأطلق على وظيفته اسم العدالة، فإن لم تتوافر فيه هذه الصفات، فلا ينبغي تصدره وتكليفه شرعاً لكتابة وتوثيق العقود والمعاملات بين الناس؛ لما قد يترتب عليه من أضرار ومفاسد، قد تحصل بحقوق المتعاقدين وتعاملاتهم.

ثانياً: سلامة الحواس:

لما كانت سلامة الحواس "من السمع والبصر واللسان، ليصح معها مباشرة ما يدرك بها. وسلامة الأعضاء من نقص يمنع عن استيفاء الحركة وسرعة النهوض"^(٢٢) لمن تكلف بالعمل في مهنة التوثيق، مهمة جداً، لكونها تقوم على التحقق والتأكد من توثيق المعاملات بين المتعاقدين، كان لا بد له من السماع من جميع الأطراف ورؤيتهم والتحدث معهم، تمهيداً لكتابة ما دار بينهم وتوثيقه، لذلك فالأصم لا يمكنه تلقي كلام المشهود لهم أو المشهود عليهم، كما أن الأعمى لا يستطيع معرفة ما يكتبونه أو يقرؤونه، ولا يمكنه التمييز بشكل دقيق بين الصغير والكبير، أو معرفة صفتهم وحليتهم، كذا الأخرس لا يمكنه السؤال والاستفسار عما أشكل عليه من معنى. ومن هنا اشترط الفقهاء في الموثق سلامة حواسه: من نظر، وسمع،

وكلام^(٢٣)، وجعلوه "شروط جواز وصحة"^(٢٤) لمن تصدر لمهمة التوثيق و"التي لها اتصال بالقضاء كالسمع، والبصر، والكلام، فإذا اجتمعت الآفات الثلاث في شخص، فلا يجوز تقليده القضاء حينئذ؛ لأنه لا تقبل شهادته، فلا تقبل ولايته؛ لأن الشهادة ولاية خاصة، والقضاء ولاية عامة"^(٢٥)

ثالثاً: طلاقة العبارة وفصاحة اللسان:

لما كان الموثق يتولى تدقيق الوثيقة قبل اعتمادها وقراءتها على المتعاقدين، وإبلاغهما بما تضمنته من شروط والتزامات للطرفين بكل دقة ووضوح، كان لا بد من تمكنه من القراءة الصحيحة السليمة، المشتملة على فصاحة اللسان وحسن البيان وطلاقة العبارة، "فلا يصح تولية الأخرس، حتى لو كانت إشارته مفهومة؛ لأنه لا يفهم إشارته جميع الناس"^(٢٦) وحتى لا يترتب على ذلك الفهم الخاطئ بين أطراف التعاقد، وحماية لهم وصيانة من حدوث أي إشكال أو تأويل قد يقع في غير محله.

ومن ذلك ما أورده النويري^(٢٧) في العلة، من أهمية فصاحة اللسان للموثق "لأنه يجلس بين يدي الحاكم في مجلسه العام، ويحضره من يحضره من العلماء والفقهاء، وذوي المناصب، وأصحاب الضرورات، وخصوم المحاكمات على اختلاف طبقاتهم وأديانهم، وهو المتصدي لقراءة ما يحضر في المجلس من سجلات حكومية، ومكاتيب شرعية، وكتب مبيعات، ووثائق، وإقرارات، وقصص، وفتاوى، وغير ذلك مما يتفق وقوعه في المجلس، فإذا لم يكن الكاتب طلق العبارة، فصيح اللسان، جيد القراءة، حسن البيان، تعذرت قراءة ذلك عليه.... ثم تتعدى هذه المفسدة إلى إفساد المكتوب، والتباس المعنى المراد، والأمر المطلوب، لأنه إذا توقف في القراءة احتاج إلى إعادة اللفظة وتكرارها، وترديد الكلمة وتدويرها، فتشكل قراءته على سامعه ومستكتبه، ويكون قد أخل برتبته ومنصبه"^(٢٨)، وعليه فإن "الأبكم لا يجوز توليته ابتداء، ولا يجوز استمراره في هذا المنصب، مع صحة ما وقع من أحكامه"^(٢٩)

رابعاً: العلم بفقهِ الوثائق وحنق كتابتها والإلمام بالأحكام، ومعرفة بالوقائع والنوازل:

لما كانت كتابة الوثيقة وسيلة من أهم وسائل إثبات الحقوق بين الناس، وصيانة لها ولأصحابها، كان لا بد أن تكون هذه الكتابة صادرة من الموثق على أكمل وجه من حيث الصحة والدقة والوضوح الذي لا يخالطه لبس، وحتى تضمن للمتعاملين حقوقهم، ولا يتم ذلك إلا إذا كان القائم بعملية التوثيق سواء الموثق أو كاتب العدل أو المرخص له من له صلاحية التوثيق، عالماً بفقهِ الوثائق، حاذقاً بها

وبالشروط والأحكام المرتبطة بها، مجتهداً خاصة في المعاملات منها.
وعليه فقد اختلف الفقهاء والموثقون على اشتراطها في الموثق على رأيين،
باعتبار أن التوثيق متفرع من أعمال القضاة.

- الرأي الأول: اشتراط الاجتهاد، وهذا ما يراه بعض المالكية والشافعي، وأحمد بن حنبل، وبعض الحنفية^(٣٠)، كذلك كما تقدم ذكر مقولة الإمام مالك رحمه الله: "ولا يكتب الوثائق بين الناس إلا عارف بها".

- الرأي الآخر: لا يشترط الاجتهاد، وبهذا الرأي قال أبو حنيفة، وبعض المالكية^(٣١) واستخلاًصاً لما سبق في هذا المضمون ورد عن بعض الفقهاء قولهم: "فأما من لا يحسن وجوه الكتابة، ولا يقف على فقه الوثيقة، فلا ينبغي أن يمكن من الانتصاب لذلك؛ لئلا يفسد على الناس كثيراً من معاملاتهم، وتضيع جملة من حقوقهم مما لا ينتبه له إلا العارف بالتوثيق"^(٣٢)، وفي مقابل ذلك قال بعضهم: "من جهل الحكم الشرعي لم يوثق بوثائقه، وهي وثائق غير وثائق، ولا يدخل في سائر الصناعات، ولا ينتصب للحكم الشرعي إلا من تثبت ديانتها وأمانته ومعرفته، وهذه شروط متفق عليها"^(٣٣)، وعليه فإن "من أدوات الفقيه المرسم للوثائق أن يكون عالماً بأصول الحلال والحرام، وبأقوال الفقهاء المتقدمين... إلخ"^(٣٤).

خامساً: معرفة علم الحساب والفرائض:

لما كانت بعض الوثائق المرتبط موضوعها بتقسيم الميراث أو الشراكة أو الديون، والتي يتطلب الأمر فيها العلم بالقسمة الشرعية ومعرفة حسابها وعددها والعلم بفقه الفرائض، كان لا بد أن يكون للموثق أوفر الحظ من ذلك، حتى تخرج الوثيقة على أساس سليم وطريقة صحيحة، لذلك علل بعض الفقهاء على ضرورة العلم بالحساب والفرائض، لأن عدم إلمام الموثق بها قد يوقعه في قسمة خاطئة. ولأنه "لو وقع في المجلس قسمة شرعية بين ورثة أو شركة، ولم تكن له معرفة بهذا العلم، كان ذلك عجزاً منه وتقصيراً"^(٣٥)، وهذا يؤكد ما ذكره بعض الفقهاء في هذا المقام "عن رجل كان يوثق كتب وثيقة موت وعدة ورثة، فقال وأحاط بورثته في علم البينة أبواه وأخواه، فلم يعرف الحاجب من الميراث من المحجوب"^(٣٦)

سادساً: معرفة قواعد اللغة العربية وأساليبها:

لما كانت اللغة العربية لغة القرآن الكريم ولغة العبادات والمعاملات، ودستور الدين الإسلامي، وتحديداً لما جاءت كوسيلة مهمة لكتابة الوثيقة، كان لا بد للموثق

من معرفة قواعدها ومفاهيمها من نحو وصرف وبلاغة وعروض وإملاء وخط، وحتى تكون الوثيقة مبنية على أسس بيّنة وواضحة ذات تعبير دقيق ينمي عن المعنى المقصود الموافق لرغبة المتعاملين وإرادتهم، كان من الضروري توفر هذا الشرط فيمن تصدر لهذه المهمة.

ولتوضيح ذلك فقد ورد عن أحد الفقهاء قوله: "أفضل أحوال الموثق، وأكمل آياته، ورفع درجاته بعد علمه بكتاب الله وسنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يكون عالماً من النحو والعربية بما يفهم به معاني كلام العرب، وتصاريفه، وما للعرب من الاتساع في الكلام بالمجاز في نطقها وإشاراتها في طرق القول، ومآخذ الكلام بالتعريض والكناية واستعارتها للكلمة تجعلها مكان الكلمة، والتقديم والتأخير، والحذف والاختصار، والإعادة والتكرار، فرب لفظة تتقلب باللحن عن معناها، ورب معنى يحسبه الرجل لحسن التوثيق تاماً يكون ناقصاً" (٣٧)

كما علل الفقهاء لأهمية هذا الموضوع واشتراطهم له لأنه "إنما يكتب عن حاكم المسلمين في الأمور الشرعية، فلا يجوز أن يصدر عنه لحن بلفظه، فكيف إذا سطره بقلمه؟! فإن وقع ذلك كان من أفح العيوب وأشنعها، وربما أخل بالمقصود، وحرف المعنى المراد وأخرجه عن وضعه، ونقله إلى غير ما أريد به" (٣٨)

سابعاً: معرفة علم الترسيل:

لما كانت عملية التوثيق تحتاج من الموثق إلى بناء الكلمات المتعلقة بالأحكام الشرعية وتنسيقها وترتيبها كان لا بد للموثق من ترسيل (٣٩) يجمل به مباني الوثيقة ومعانيها ومساقها؛ لذلك قيل في هذا السياق: "ينبغي للموثق أن لا يخلو من ثلاثة أشياء: فقه يعقد به الوثيقة، ويضع كل شيء منها موضعه، وترسيل يحسن به مساقها، ونحو لاجتتاب اللحن فيها" (٤٠)

ثامناً: حسن الخط:

لما كانت الوثيقة مرتبطة بالكتابة واللغة وسلامة الألفاظ وبيانها ودقة عباراتها ومعانيها، كان لازماً على الموثق أن يحسن الخط في الوثيقة، لتسهيل قراءتها، وليتمكن الرجوع إليها عند وقوع نزاع بين المتعاملين، ويتبين لنا ذلك من خلال ما جاء عن الخليفة عمر بن عبد العزيز (٤١) رضي الله عنه أنه كتب إلى عماله: "إذا كتبتهم فارقوا الأقلام، وأقلوا الكلام، واقتصروا على المعاني، وقاربوا بين الحروف، فإن أجود الخط أبينها، كما أن القراءة أجودها أبينها" (٤٢)

وفي هذا المقام قالوا "لما كانت الكتابة شريفة كان حسن الخط فيها فضيلة"^(٤٣) ومن هذا المنطلق يتضح في ختام هذا المطلب أن بعض الفقهاء ومنهم العارف بالوثائق أبو إسحاق الغرناطي^(٤٤) اشترطوا في الموثق عشر خصال متى عرى عن واحدة منها لم يجز، وهي: "أن يكون مسلماً، عاقلاً، مجتنباً للمعاصي، سميعاً، بصيراً، متكلماً، يقظاً، عالماً بفقه الوثائق، سالماً من اللحن المغير للمعنى، وأن تصدر عنه: بخط بين يقرأ بسرعة، وسهولة، وبألفاظ بينة غير محتمة، ولا مجملة"^(٤٥)

المطلب الثاني

آداب الموثق والتوثيق

معنى الآداب في اللغة: الآداب: جمع (أدب) هي قواعد متبعة في مجال أو سلوك معين، مصطلح الآداب: يُطلق على جملة المعارف الإنسانية، وقيل: ما ينبغي معرفته والتمسك به في فن أو صناعة ك (أدب الكاتب/ القاضي)^(٤٦)

معنى الآداب في الاصطلاح: الأدب هو: ما يستحب أن يكون في التصرف ، يقال : آداب الصلاة أي مستحباتها.^(٤٧)

لكل مهنة فن، ومهام، وتقاليد، وعادات، وآداب، وأحكام، آداب تتوافق مع أهدافها وطبيعتها، وفي هذه المهمة تحديداً جاءت الآداب لتمثل جانباً مهماً من جوانب الأخلاق الحسنة والمعاني الفاضلة، والتي ترتبط بخصائص هذه المهنة، ويمكن أن يطلق على تلك الآداب (أخلاقيات المهنة)، التي لا بد أن يعمل بها، فلا تنتهك أو تهمل، ويجب الأخذ في الحسبان أن تبدأ في نفس الموثق، ومن ثم حال النظر بين ذوو الشأن (أطراف العقد أو المقر)، وانتهاءً بحال إصدار الوثيقة حتى المصادقة عليها.

ولنفس الغاية المذكورة، ولضمان التزام الموثقين بآداب المهنة كون هذه المهمة منبثقة أساساً من مهام القضاة، لذلك كان لا بد أن تكون سيرته وسلوكه فيها الالتزام بالأخلاق الحسنة، في نفسه ومع غيره من أطراف المجتمع، ومنها الصدق والأمانة، وحتى يكون أهلاً لما يقوم به من مهام لتولي هذه المهنة، شرعاً ونظاماً، وهي من الآداب الواجبة التي يترتب على الإخلال في تحقيقها عدم استحقاقه لهذه المهنة؛ وقد يكون الإخلال بأدائها بعد تولي المهنة سبب موجب للمساءلة النظامية وعرضه للمعاقبة وفق ما سيأتي في مبحث مسؤوليات الموثق.

فبعدما تم الانتهاء من الشروط الواجب توافرها في الموثق، يحسن الآن أن

نذكر أهم الآداب التي يستحب أن يتحلى بها الموثق، ومنها ما سيتم سرده بالتفصيل وفق ما يلي:

١ - آداب الموثق في نفسه:

ومن بعض تلك الآداب ما يلي:

١- التحلي بحسن السيرة والصدق والأمانة والأخلاق:

لقد بين بعض الشراح معيار حسن السيرة والسلوك (وأنة يتحقق بالتزام معنى العدالة عند الفقهاء ومحدداتها من كونه: "صادق اللهجة، ظاهر الأمانة، عفيفاً عن المحارم، متوقفاً للمآثم، بعيداً عن الريب، مأموناً في الرضا والغضب، مستعملاً لمروءة مثله في دينه"^(٤٨)) ، ويتجلى أخذه بالخلق الحسن في سعة حلمه، وعدم رفع صوته.

كما أن المنظم السعودي قد أورد هذه الآداب التحلي بالأخلاق والصدق والأمانة والصدق وما يتصل بها من الزهد والنزاهة والعفة وحسن التعامل والتواضع على شكل الشروط ويتجلى ذلك في نظام القضاء، والتي وردت في عبارة (السيرة والسلوك)، (لتكون شرطاً لولاية القضاء؛ ونص عليها الفقهاء لتكون شرطاً عند الابتداء وسبباً مرجحاً في استحقاقها عند التكافؤ بين المتقدمين، وأدباً واجباً بعد توليه المهمة فتكون شرطاً وأدباً للأقوال والأفعال).^(٤٩)

٢- الابتعاد عن خوارم المروءة:

لا شك أن ما يُسمى (المروءة) يعد من الآداب الإسلامية الكريمة، والأخلاق الإنسانية الفاضلة التي لا بد أن يتحلى بها كل مسلم ومسلمة، ومن باب أولى من تولى على أمورهم كالقضاة وكتاب العدل والموثقين، وقد كثرت تعاريفها، وتعددت معانيها عند السلف حتى اختلفوا في تحديد تعريف موحد لها موحد، فقد عرفت بأنها: " استعمال كل خلقٍ حسنٍ، واجتناب كل خلقٍ قبيحٍ "^(٥٠)

كذلك قيل إن المقصود بالمروءة: "أن لا تعمل في السر شيئاً تستحي منه في العلانية "^(٥١)

وكما ورد عن أحد السلف قوله: "والمروءة عندي خصلتان: اجتناب ما يكره الله والمسلمون من الفِعالِ، واستعمال ما يُحب الله والمسلمون من الخِصال"^(٥٢).

ومن خلال هذه المعاني يمكننا تقسيم خوارم المروءة إلى نوعين، كما يلي:

النوع الأول: خوارم للمروءة بحسب الشرع.

النوع الثاني: خوارم للمروءة بحسب العرف السائد.

فالنوع الأول كونه بحسب الشرع، فإنه ثابت لا يتغير ولا يتبدل لا بتبدل الأحوال ولا الأزمان؛ لأن ثباته وقوته مستمدة من الشرع الحنيف. وعليه، فمن وصف بأنه منخرم المروءة بوحدة من تلك الخوارم المتعلقة بالشرع، فإنه مخروم المروءة في كل حين، كمن خرمت مروءته بسبب السفه، وبذاعة اللسان؛ لأنَّ المسلم لا يكون بذنباً ولا سفيهاً. وأما الخوارم التي ترجع إلى مخالفة عرف سائد، فإنَّ العلماء لا ينظرون بنفس درجة تلك الخوارم المخالفة لأصل شرعي؛ لكون الأعراف تتغير وتتبدل، فما قد يعد اليوم من الخوارم قد لا يعد في زمن آخر، وما يعد في بلد ما قد لا يكون كذلك في غيرها، مثل: كشف الرأس.

لذلك الفصل في مثل هذا إن المروءة هي مراعاة العرف السائد. (٥٣)

٣- السعي في تحصيل العلم الشرعي والإمام باللغة:

السعي في تحصيل العلم الشرعي وتعليمه والعمل به لكل من تصدر لعمل التوثيق والقضاء، كان محط عناية الفقهاء الشرعيين من جهة اشتراطهم فيمن يتولى القضاء واعمالها، كالعلم بالأحكام الشرعية أو توافر ملكة البحث والاجتهاد، وقد تجلّى اهتمام الفقهاء تحديداً في بيان منزلة العلم الشرعي وأثره في الحكم القضائي؛ وعلتهم في ذلك "لأن العلم للقاضي كالألة لسائر الصانع" (٥٤)

ومن المناسب أن نذكر هنا ما ورد عن الخليفة الأموي الراشد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه قوله: "فإني نظرت فلم أجد يصلح في الحكم إلا الرجل الجامع للفهم، العالم بأمر الله"، وهذا يؤكد على ما ورد على لسانه عندما قال الإمام مالك رضي الله عنه أنه مقولته: "قد كان الرجل يرحل إلى بلد في علم القضاء"، وقال: "وعلم القضاء ليس كغيره من العلم، ولم يكن ببلدنا أعلم من أبي بكر بن عبد الرحمن، أخذه من أبان، وأبان أخذه من أبيه عثمان رضي الله عنه...." (٥٥)

لذلك فإن المتأمل يجد أنه من المستحسن أن يكون الموثق فقيها بصفة عامة فوق فقهه (يعلم الشروط) (٥٦)، حتى يعلم صحة ما يكتب من فساد، وحتى لا يخص أحد الخصمين، أو الدائنين بالاحتياط دون الآخر (٥٧)، كما أنه بفقهه يتمكن من كتابة الوثيقة، على وجه يتفق مع إجماع الأئمة، فلا يستطيع قاض من قضاة المسلمين إبطال حجيتها، بناء على قول بعض الأئمة. (٥٨)

وأن يكون ملماً بنسبة عالية من اللغة العربية، حتى لا يقع الخطأ في كتابته، وكى يتمكن من كتابة اللفظ بشكل دقيق وبالشكل الصحيح المراد التعبير عنه. (٥٩)

٤- مطالعة الأنظمة المرعية، ومراعاة الآداب العامة:

إن تطبيق الموثق للأنظمة والتعليمات والتعاميم المتعلقة بالتوثيق وإجراءاته الواردة من وزارة العدل والأنظمة العدلية المرتبطة به مرهون بمطالعة الموثق أو (المخول بالقيام بعملية التوثيق) ومتابعته لها بصفة مستمرة؛ حتى تكون عون له للأخذ بالأسباب المؤدية لإتقان العمل وجودته وسلامة إجراءاته، ومنها أنه يجب في توثيق العقود والإقرارات مراعاة الضوابط والإجراءات والمواصفات الواردة في الأدلة الإجرائية^(١٠)، ولكون الأعمال الصادرة عن التوثيق معرضة لمعايير للرقابة والتفتيش والتي حدد النظام ولائحته التنفيذية العقوبات المقررة لمخالفة تلك الضوابط، وفيما يتعلق بمراعاة الآداب العامة فإنه ينبغي على الموثق أن يلتزم بآداب معينة تقتضيها مصلحة هذه المهنة، وهذه الآداب مستمدة في أغلبها من كتاب سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه في القضاء والسياسة إلى الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري رضي الله عنه^(١١)

والتي سوف نقتبس منها ما يتعلق في موضوعنا التوثيق وفق الآتي:

- ١- المساواة بين الناس بالوجه، والعدل، والمجلس، حتى لا يطمع شريف في حيفه، ولا ييأس ضعيف من عدله.
 - ٢- المراجعة فيما سبق توثيقه، إذا راجع العقل فيه، وهدى فيه لرشده، أن يرجع كون الحق قديماً، ومراجعة الحق خير من التماذي في الباطل.
 - ٣- الفهم الفهم^(١٢) فيما تلجلج في صدره مما ليس في كتاب ولا سنة، ثم معرفة الأشباه والأمثال، وأن يقس الأمور عند ذلك، ويعمد إلى أقربها إلى الله، وأشبهها بالحق.
 - ٤- الحذر من الغلق والضجر، والتأذي بالخصوم والتنكر عند الخصومات، فإن الحق في مواطن الحق ليعظم الله به الأجر، ويحسن به الذخر، فمن صحت نيته، وأقبل على نفسه كفاه الله بينه وبين الناس، ومن تخلق للناس بما يعلم الله أنه ليس من نفسه شأنه الله، فما ظننا بثواب غير الله عز وجل في عاجل رزقه وخزائن رحمته.
- # آداب الموثق حال النظر بين ذوو الشأن (أطراف العقد أو المقر):^(١٣)
- ١- تلقي طلبات التوثيق واتخاذ ما يلزم في شأنها وفقاً لأحكام نظام التوثيق ولائحته التنفيذية.
 - ٢- إعداد قائمة بطلبات ذوو الشأن ومراعاة أوقات نظرها.

- ٣- تدوين وقائع كل طلب.
 - ٤- أن يسأل ذوو الشأن عما يلزم في تحرير طلبهم.
 - ٥- أن يكون أميناً في تحريره، عن طريق تنوير وتبصير ذوي الشأن (الأطراف المتعاقدة) بما لهم وما عليهم من حقوق والتزامات والآثار المترتبة عنها.
 - ٦- أن يتحلى بالصدق، فإذا أستشير بشأن في مسألة ما مثلاً وجب عليه ألا يتردد في نصح مستشيريه، بالحياد دون التحيز لأي طرف ولو لم يؤدي ذلك إلى تحرير للوثيقة.
 - ٧- أن يقوم بتلاوة ما سيتم إبرامه بأن يقرأ على ذوو الشأن ما تم تدوينه قبل إنهاء عملية التوثيق.
 - ٨- أن يراعي أحكام التنحي الوجوبي والرد الجوازي، مع مراعاته لعدم توثيق ما يتعلق بمصلحته أو مصلحة زوجه أو أصوله أو فروعه أو من تحت ولايته ولو بصفة النيابة.
 - ٩- تقديم الاستشارات
- آداب الموثق حال إصدار الوثيقة حتى المصادقة عليها^(٦٤):
- ١- أن يطبق أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة عند إجراء أي من أعمال التوثيق.
 - ٢- التحقق من أهلية ذوي الشأن (أطراف العقد) وصفاتهم وهوياتهم والتثبت من المستندات المقدمة منهم.
 - ٣- الالتزام بسرية المداوات وعدم إفشاء أسرار المعاملات أو أي معلومة اطلع عليها أو تحصل عليها بسبب عمله.
 - ٤- أن يشتمل وعاء التوثيق على توقيعات ذوي الشأن والتصديقات اللازمة.
 - ٥- أن يقف الموثق على ما يتطلب الوقوف عليه.
 - ٦- أن يراعي الإجراءات الإدارية المتعلقة باستخراج الوثيقة.
 - ٧- أن يكون إجراء التوثيق وإصدار وثائقه عبر الوسائل الإلكترونية المعتمدة من وزارة العدل.

هوامش البحث:

(١) القاموس المحيط، لمجد الدين أبو طاهر محمد الفيروزآبادي: ٣٦٨/٢، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، ٤٢١/١

(٢) الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي الثعلبي الأمدي، ١٢١/١

(٣) تفسير ابن عرفة، محمد بن محمد بن عرفة الورغمي، ٧٧٩/٢

- (٤) تعريف الشرط عند الفقهاء: هو ما يتوقف وجود الحكم وجوداً شرعياً على وجوده، ويكون خارجاً عن حقيقته، ويلزم من عدمه عدم الحكم، أنظر: الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي الثعلبي الأمدي، ١٢١/١
- (٥) انظر: المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، ٩٣/١٦-٩٤، ١٩٨/٣٠، (القوانين الفقهية)، أبو القاسم، محمد بن أحمد ابن جزى الكلبي الغرناطي، ص ٣٢٩، (الأم)، أبو عبد الله محمد بن إدريس القرشي المكي الشافعي، ٢١٠/٦، (مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج)، شمس الدين، محمد بن أحمد الشربيني، ٥١٩/٤، (المغني)، أبو محمد موفق الدين عبد الله الشهرير بابن قدامة المقدسي، ٥٢/١٦-٥٣، (تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام)، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، ص ٢٠٠، (جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود)، شمس الدين محمد المنهاجي الأسبوطي، ١/٧، (توثيق الديون في الفقه الإسلامي)، صالح بن عثمان الهليل، ص ٣١٨-٣١٣، (التوثيق وأحكامه في الفقه الإسلامي)، سعيد سليمان الحامدي، ص ١٣٥-١٢٣
- (٦) الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة مصطفى الزحيلي، ص ٦١٧٩
- (٧) وثائق الفشتالي، أبي عبد الله محمد الفشتالي، ١٣٥/٢، (مجموع الإفادة في علم الشهادة)، محمد البشير التواتي، ص ٤
- (٨) الشاطبي: هو إبراهيم بن موسى بن محمد بن اللخمي الغرناطي، أحد أئمة المالكية، أصولي حافظ من أهل غرناطة، وكان مفسراً وفقهياً ولغوياً، وعرف بالزهد والورع. تلقى علومه على يد كبار علماء عصره، أنظر: نيل الابتهاج بتطريز الديباج، أحمد بابا بن أحمد التكروري التنبكتي، ص ٤٦
- (٩) المعيار المعرب والجامع المعرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، أبو العباس أحمد بن يحيى الوئشيري، ٢٠٢، ٢٠٣/١٠
- (١٠) ابن الحاجب: هو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس العلامة أبو عمر بن الحاجب، من كبار العلماء بالعربية ولد عام (٥٧٠هـ)، أنظر: أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون، عبد اللطيف بن محمد بن رياضي زاده، ١٨٠/١
- (١١) شرح حدود ابن عرفة الموسوم الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق ابن عرفة الموافية، أبو عبد الله الأتصاري الرصاع التونسي، ٥٨٨/٢
- (١٢) أنظر: المطلع على دقائق زاد المستقنع، «المعاملات المالية»، عبد الكريم بن محمد اللاحم، ١٤٠/١
- (١٣) لوائح المختصرة، إبراهيم بن أحمد الغرناطي أبو إسحاق، ص ١٣
- (١٤) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، ٩٦/٧
- (١٥) الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي، ٣٨٤/٣
- (١٦) تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام، إبراهيم بن علي بن محمد، ٢٨٢/١
- (١٧) المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بأداب الموثق وأحكام الوثائق، أحمد بن يحيى الوئشيري، ٥٦-٥٥/١
- (١٨) لوائح المختصرة، إبراهيم بن أحمد الغرناطي أبو إسحاق، ص ٤
- (١٩) أنظر: كتاب صيد الأفكار في الأدب والأخلاق والحكم والأمثال، حسين بن محمد المهدي، ٥/١
- (٢٠) سورة الأحزاب: ٧٢
- (٢١) سورة البقرة: ٢٨٢

- (٢٢) الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة مصطفى الزحيلي، ص ٦١٨١
- (٢٣) الوثائق المختصرة، مرجع سابق، ص ١٣، (المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بأداب الموثق وأحكام الوثائق)، مرجع سابق، ١/٤٩
- (٢٤) النظام القضائي في الفقه الإسلامي، محمد رأفت عثمان، ص ١٩
- (٢٥) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود الكاساني، ٣/٧، (قوانين الأحكام الشرعية ومسائل الفروع الفقهية)، محمد بن أحمد بن جزي، ص ١٩٥، (الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي)، أبو الحسن علي بن محمد البغدادي، الشهير بالماوردي، ١٥٥/١٦، (المغني)، مرجع سابق، ١٣/١٤
- (٢٦) النظام القضائي في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص ١٧٥
- (٢٧) النويري: هو أحمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الدائم القرشي التيمي، الشهير شهاب الدين النويري، عالم بحاث غزير الاطلاع، أنظر: الأعلام للزركلي، خير الدين الزركلي، ١٦٥/١
- (٢٨) نهاية الأرب في فنون الأدب، أحمد بن عبد الوهاب النويري شهاب الدين، ٣/٩
- (٢٩) الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، أبو البركات أحمد بن محمد بن أحمد الدردير العدوي، ١٩١/٤، (حاشية الدسوقي على الشرح الكبير)، محمد بن أحمد الدسوقي، ١٣٠/٤
- (٣٠) أنظر: كتاب الفقه الإسلامي وأدلته، مرجع سابق، ص ٥٩٣٧
- (٣١) أنظر: كتاب "شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك"، أبو بكر بن حسن الكشناوي، ١٩٧/٣
- (٣٢) تنبيه الحكام على مأخذ الحكام، ابن مناصف، محمد بن عيسى بن محمد بن أصبغ، ص ١٤٢
- (٣٣) المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بأداب الموثق وأحكام الوثائق، مرجع سابق، ٥٧/١، مقولة أبو الفرج التونسي
- (٣٤) المقنع في علم الشروط، أحمد بن مغيث الطليلي، ص ١٠
- (٣٥) نهاية الأرب في فنون الأدب، مرجع سابق، ٥/٩
- (٣٦) لمنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بأداب الموثق وأحكام الوثائق، مرجع سابق، ٥/١، (التقييد اللائق بمتعلم الوثائق)، أحمد بن الحسن ابن عرضون، ١١/١، فيما ذكر عن ابن كوثر
- (٣٧) المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بأداب الموثق وأحكام الوثائق، مرجع سابق، ٦٤/١
- (٣٨) ٩ نهاية الأرب في فنون الأدب، مرجع سابق، ٤/٩
- (٣٩) وفي هذا الحديث يقول جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: "كَانَ فِي كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تَرْتِيلٌ— أَوْ تَرْسِيلٌ—"، أي: كَانَ كَلَامُهُ هَادِئًا وَاضِحًا مَعَ بَيَانِ حُرُوفِهِ وَأَلْفَاظِهِ، فَيَسْتَطِيعُ السَّمَاعُ فَهْمَهُ وَحِفْظَهُ، وَهَذَا مِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّهُ مَأْمُورٌ بِالْبَلَاغِ وَالْبَيَانِ لِلنَّاسِ، وَالتَّرْتِيلُ أَوْ التَّرْسِيلُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، أَنْظِرْ/ سَنَنْ أَبُو دَاوُدَ، أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِي، (٤٨٣٨) ٤/٢٦٠، (مصنف ابن أبي شيبة)، أبو بكر بن أبي شيبة، (٢٦٢٩٤)، ٣٠٠/٥
- (٤٠) لمنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بأداب الموثق وأحكام الوثائق، مرجع سابق، ١/١٠
- (٤١) هو عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس أبو حفص القرشي، ثامن الخلفاء الأمويين، أنظر: كتاب التعديل والجرح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، سليمان بن خلف الباجي، ٩٤١/٣
- (٤٢) لمنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بأداب الموثق وأحكام الوثائق، ١٩١/١
- (٤٣) نوارد المخطوطات، مرجع سابق، ٦٧/٢

- (٤٤) الغرناطي هو: إبراهيم بن أحمد بن عبدالرحمن الأنصاري الغرناطي، يكنى بأبي إسحاق، ولي القضاء، أنظر: كتاب الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، ٨٩/١
- (٤٥) الوثائق المختصرة، مرجع سابق، ص ٧٩-٨٠
- (٤٦) انظر: كتاب معجم اللغة العربية المعاصرة، مرجع سابق، ٧٤/١
- (٤٧) معجم لغة الفقهاء / ٣٤.
- (٤٨) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، مرجع سابق، ١٥٨/١٦
- (٤٩) أنظر: كتاب كشاف القناع في شرح الإقناع، منصور بن يونس البهوتي، والعبارة لصاحب المتن: "والشباب المتصف بالصفات المعتبرة كغيره، لكن الأسن أولى مع التساوي، ويرجح أيضا بحسن الخلق"، ٣٤/١٠
- (٥٠) المروءة وخوارمها، أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ص ٥١
- (٥١) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، ص ٢٤٥
- (٥٢) روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، أبو حاتم محمد بن جبّان البُستي، ص ٢٣٢
- (٥٣) بتصرف أنظر: كتاب جرح الرواة وتعديلهم الأسس والضوابط، محمود عيدان أحمد الدليمي، ص ١٠٨
- (٥٤) روضة القضاء وطريق النجاة، علي بن محمد الرحبيّ المعروف بابن السّماني، ٥٤/١
- (٥٥) النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، عبد الله بن عبد الرحمن أبي زيد القيرواني، ١٢/٨
- (٥٦) علم الشروط: هو علم يبحث عن كيفية ثبت الأحكام الثابتة عند القاضي في الكتب والسجلات، أنظر: كتاب كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة، ١٠٤٥/٢-١٠٤٧، وعلم الشروط في وقتنا الحاضر هو (علم التوثيق)
- (٥٧) أنظر: كتاب معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام، أبو الحسن، علاء الدين علي الطرابلسي الحنفي، ص ١١، (الأم)، مرجع سابق، ٢١٩/١، (روضة الطالبين وعمدة المفتين)، أبو زكريا محبي الدين النووي، ١٣٠/١١، (جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود)، مرجع سابق، ٧/١، (المغني)، مرجع سابق، ٧٢/٤
- (٥٨) أنظر: كتاب مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، مرجع سابق، ١١/٧
- (٥٩) أنظر: كتاب جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود، شمس الدين محمد بن أحمد الأسيوطي، ٧/١، (مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج)، مرجع سابق، ٣٨٩/٤، (نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج)، مرجع سابق، ٢٤٠/٨، (نهاية الأرب في فنون الأدب)، مرجع سابق، ١/٩
- (٦٠) أنظر: اللائحة التنفيذية لنظام التوثيق، المادة ٣/الفقرة الأولى، كذلك المواد المتعلقة بالرقابة والتفتيش (٢٤-٢٥-٢٦)
- (٦١) الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي- المبحث السادس آداب القضاة- المكتبة الشاملة الحديثة، ج ٨/ص ٥٩٥٦
- (٦٢) الكامل في اللغة والأدب- رسالة عمر في القضاء إلى أبي موسى الأشعري ج ١/ص ١٥
- (٦٣) أنظر: اللائحة التنفيذية لنظام التوثيق، المواد (١٨-١٩)

(٦٤) أنظر اللائحة التنفيذية لنظام التوثيق، مرجع سابق، المواد (١٨-١٩-٢٠-٢١-٢٢-٢٣)

المصادر والمراجع:

- القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد الفيروزآبادي، ٨، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٠٧هـ.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت.
- تفسير ابن عرفة، محمد بن محمد بن عرفة الورغمي، ط١، مركز البحوث بالكلية الزيتونية، تونس، ١٩٨٦م.
- الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي الثعلبي الأمدي، ط١، دار الصمعي، الرياض، ١٤٢٤هـ.
- المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، دط، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٤هـ.
- القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية، أبو القاسم، محمد بن أحمد ابن جزي الكلبي الغرناطي، ط١، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٣٤هـ.
- الأم، أبو عبد الله محمد بن إدريس القرشي المكي الشافعي، دط، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٠هـ.
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الشربيني، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ.
- المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله الشهير بابن قدامة المقدسي، دط، مكتبة القاهرة، مصر، ١٣٨٨.
- تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، ط١، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٤٠٦هـ.
- جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود، شمس الدين محمد المنهاجي الأسويطي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ.
- توثيق الديون في الفقه الإسلامي، صالح بن عثمان الهليل، طبعة خاصة بمناسبة مرور ١٠٠ عام على المملكة، مطبوعات جامعة الامام، الرياض.
- التوثيق وأحكامه في الفقه الإسلامي، سعيد سليمان الحامدي، ط١، دار السلام، القاهرة، ٢٠١٠.
- الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة مصطفى الزحيلي، ط٤، دار الفكر، دمشق، ٢٠١١.
- وثائق الفشتالي المسماة الفائق في أحكام الوثائق، ابي عبد الله محمد الفشتالي، ط١، دار ابن حزم، بيروت، ٢٠١٥.
- مجموع الإفادة في علم الشهادة، محمد البشير التواتي، دط، مطبعة العموية، تونس.
- نيل الابتهاج بتطريز الديباج، أحمد بابا بن أحمد التكروري التبتكتي، ط٢، دار الكاتب، طرابلس ليبيا، ٢٠٠٠.
- المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، أبو العباس أحمد بن يحيى الوترسي، دط، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب، الرباط، ١٤٠١هـ.
- أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون، عبد اللطيف بن محمد بن رياضي زاده، ط٣، دار المتب، دمشق، ١٩٨٣م.

- شرح حدود ابن عرفة الموسوم الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق ابن عرفة الوافية، أبو عبد الله الأنصاري الرصاع التونسي، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٣م
- المطع على دقائق زاد المستقنع، «المعاملات المالية»، عبد الكريم بن محمد اللحام، ط١، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٩هـ
- الوثائق المختصرة، إبراهيم بن أحمد الغرناطي أبو إسحاق، ط١، الناشر الجامعة الإسلامية المدينة، السعودية، ١٤٣٢هـ
- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، ط٣، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ
- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي، ط٢، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٨٤هـ
- تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، إبراهيم بن علي بن محمد، ط١، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٤٠٦هـ
- المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق، أحمد بن يحيى الونشريسي، ط١، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الإمارات العربية المتحدة، ١٤٢٦هـ
- صيد الأفكار في الأدب والأخلاق والحكم والأمثال، حسين بن محمد المهدي، دط، الناشر وزارة الثقافة، اليمن، ٢٠٠٩م
- النظام القضائي في الفقه الإسلامي، محمد رأفت عثمان، ط٢، دار البيان، بيروت، ٢٠١٠
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود الكاساني، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٦م
- قوانين الأحكام الشرعية ومسائل الفروع الفقهية، محمد بن أحمد بن جزي، دط، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٦٨م
- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد البغدادي، الشهير بالماوردي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٤هـ
- الأعلام للزركلي، خير الدين الزركلي، ط١٥، دار العلم للملايين، بيروت، ٢٠٠٢
- نهاية الأرب في فنون الأدب، أحمد بن عبد الوهاب النويري شهاب الدين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ
- الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، أبو البركات أحمد بن محمد بن أحمد الدردير العدوي، ط١، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ٢٠١٣
- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد الدسوقي، دط، دار الفكر، لبنان، دت
- أسهل المدارك شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك، أبو بكر بن حسن الكشناوي، ط٢، دار الفكر، بيروت، ٢٠١٥
- تنبيه الحكام على مأخذ الحكام، ابن مناصف، محمد بن عيسى بن محمد بن أصبغ، ط١، الدار المالكية، بيروت، ٢٠٢٠
- المقنع في علم الشروط، أحمد بن مغيث الطليطلي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٠
- التقييد اللائق بمتعلم الوثائق، أحمد بن الحسن ابن عرضون
- سنن أبو داود، أبو داود السجستاني، ط١، دار الرسالة العالمية، بيروت، ١٤٣٠هـ
- مصنف ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة، ط١، الناشر مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩هـ

- التعديل والجرح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، سليمان بن خلف الباجي، ط١، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٠٦هـ
- نوادر المخطوطات، عبدالسلام هارون، ط٢، الناشر شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٣٩٣هـ
- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، دط، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، دت
- معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عمر، ط١، عالم الكتب، القاهرة، ١٤٢٩هـ
- كشف القناع في شرح الإقناع، منصور بن يونس البهوتي، ط١، مطبوعات وزارة العدل، السعودية، ١٤٢١هـ
- المروءة وخوارمها، أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط١، دار ابن عفان، القاهرة، ١٤٢٠هـ
- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، ط٨، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٩هـ
- روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، أبو حاتم محمد بن جبّان البُستي، دط، دار الكتب العلمية، بيروت، دت
- جرح الرواة وتعديلهم الأسس والضوابط، محمود عيدان أحمد الدليمي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١٥
- روضة القضاة وطريق النجاة، علي بن محمد الرجبّي المعروف بابن السّمّاني، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٤هـ
- النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، عبد الله بن عبد الرحمن أبي زيد القيرواني، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٩
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة، دط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دت
- معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام، أبو الحسن، علاء الدين علي الطرابلسي الحنفي، دط، دار الفكر، بيروت، دت
- روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين النووي، ط٣، المكتب الإسلامي، بيروت-دمشق، ١٤١٢هـ
- جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ
- اللائحة التنفيذية لنظام التوثيق السعودي
- الكامل في اللغة والأدب، محمد بن يزيد المبرد أبو العباس، ط٣، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤١٧هـ

طرف من أحاديث الدعاء في كتاب: جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد دراسة عقديّة أ. مريم بنت طلق بن ردة الله السلمي*

اعتمد للنشر في ١٤٤٢/٨/٦هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سلم البحث في ١٤٤٢/٥/٥هـ

ملخص البحث:

فطر الله تعالى الخلق على التوحيد، وبقي الناس عليه منذ أن خلقهم إلى أن ظهر الشرك في قوم نوح عليه السلام، فأرسل الله -جل وعلا نوحًا والنبیین من بعده، وكانوا جميعًا يدعون إلى توحيد الله بالعبادة. وعبادات الناس كلها دُعاء لله تعالى سواء كانت دعاء عبادة، أو دعاء مسألة، فصلاة المرء، وصيامه، وسائر أعماله من دعاء العبادة، ففاعلها يدعو الله بحاله أن يغفر له، وأن يرحمه، وأما دعاء المسألة: فهي أن يسأل المسلم ربّه أمرًا من أمور الدنيا والآخرة. وهذا الأخير جاء في القرآن والسنة؛ وقد دلت السنة على آدابه، وأزمته إجابته، وبعض أدعية الرسول صلى الله عليه وسلم في كثير من المواطن. ولذا جاءت هذه الورقة مُبيّنة لبعض أحاديث الدعاء المجموعة من كتاب "جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد"، لمحمد بن سليمان المغربي رحمه الله وما يترتب عليها من مسائل عقديّة.

ABSTRACT:

Allah, Glory be to Him, has created all people upon His 'fitra', that is of monotheism. They remained adhering to it from their creation until polytheism spread among the people of Prophet Noah (PBUH). So Allah sent Noah and other Prophets after him all calling to monotheism, i.e. believing in the Oneness of Allah and not associating anything in worshipping Him. All people's acts of worship imply supplication to Allah: either they are a worship supplication or a supplication for asking from Allah. One's prayer and fasting and all other acts are worship supplications. Their doer is calling on Allah to forgive him and have His mercy upon him. As for supplicating for asking something from Allah, it is a supplication from the servant to his Lord asking for one of the worldly and the Hereafter affairs. The latter is mentioned in the Quran and Sunnah. The Sunnah guides to the etiquettes of supplication, times of answering it, and some of Prophet Muhammad's (PBUH) supplications in many situations. Thus, this paper is written to show some Hadiths of supplication, collected from the Book "Jamae AlFawaed min Jameae AlUsool wa Majmaa AlZawaed" by Muhammad bin Soleiman AlMaghrabi and their ensuing results of creed issues.

* باحثة بقسم الشريعة والدراسات الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية. جامعة الملك عبد العزيز، جدة، المملكة العربية السعودية.

المقدمة:

إن الحمد لله، نستعينه، ونستغفره، ونعوذ به من شرور أنفسنا، من يهده الله، فلا مضل له، ومن يضلل، فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ (بِأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) ^(١). (بِأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) ^(٢). (بِأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَفُؤُلُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٣﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِغِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) ^(٤). أما بعد: فإن السنة النبوية تعد ركيزة، وهي الأصل الثاني بعد القرآن الكريم لتشريع أحكام الدين الإسلامي، ويؤخذ منها العقائد، كما تؤخذ منها التشريعات العملية لا فرق في ذلك عند أهل السنة والجماعة. وأعظم ما جاءت به السنة النبوية: الدعوة إلى توحيد الله -جل وعلا في العبادة، وكان من جملة تلك العبادات: "الدعاء"، فدلّت المسلم على أهمية الدعاء، وفضله، وآدابه، وأرشدته إلى بعض الأدعية التي اشتملت هي نفسها على تقرير عقيدة التوحيد. ولما كانت السنة النبوية بهذه الأهمية في الدلالة على العقائد جاء هذا البحث والمعنون بـ"طرف من أحاديث الدعاء في كتاب جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد (جمعاً ودراسة) ليذكر بعض الأحاديث الدالة على عبادة "الدعاء" مجموعة من كتاب محمد بن سليمان المغربي ﷺ.

الدراسات السابقة:

بعد البحث في أدلة الرسائل العلمية بالجامعات عن بحث علمي متعلق بدراسة أحاديث الدعاء من كتاب: «جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد» للمغربي ﷺ وسؤال المراكز البحثية، لم يظهر -حسب الجهد المبذول في التقصي والسؤال- دراسة علمية لهذا الموضوع من هذا الكتاب.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تظهر أهمية هذا الموضوع وأسباب اختياره في جوانب عدة، منها:
 - تعلق البحث بأشرف العلوم، وهو: علم العقيدة على منهج أهل السنة والجماعة.
 - ارتباط البحث بأحد أنواع العبادة التي يجب إخلاصها لله تعالى، وهي الدعاء، وقد وقع الشرك فيها عند كثير من الناس، ممّا دفع لدراستها من خلال السنة النبوية.

أهداف البحث:

من الأهداف التي يُرجى تحقيقها من خلال هذا البحث:

- الإشارة إلى عظم مكانة السنة النبوية، وأهميتها في تأسيس المسائل العقيدية التي لا يصح إيمان الفرد وعمله إن أخل بشيء منها.
- خدمة السنة النبوية الشريفة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام ، والعقيدة الإسلامية، وبيان اهتمام أهل السنة والجماعة بهما، وإعمالهم لما صح منها في جميع أمور الدين دون تفريق منهم بين متواترها وآحادها.
- التذكير بأن السنة النبوية مصدر لتلقي أحكام الدين العلمية والعملية، وأنها لا تقل عن القرآن في ذلك.

منهج البحث:

- يقوم هذا البحث على عددٍ من المناهج العلمية، وهي:
- المنهج الاستقرائي: وذلك من خلال استقراء كتاب: "جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد"، واستخراج الأحاديث المتعلقة بالدعاء دون اعتبار لدرجة صحتها.
- المنهج النقدي: ويظهر هذا المنهج في الحكم على الأحاديث.
- المنهج الوصفي: وهو الغالب في هذا البحث ويظهر من خلال وصف المسائل العقيدية المستنبطة من الأحاديث وصفاً موجزاً، حسب اعتقاد أهل السنة والجماعة، والاستدلال عليها، وذكر بعض الفوائد والاستنباطات التي يحسن ذكرها إن وُجدت.
- وقد جاءت الإشارة في الحاشية إلى موطن الحديث من كتاب: "جمع الفوائد" بطبعة دار ابن حزم على صيغة: م: (رقم الحديث)، رقم الصفحة.

خطة البحث:

- وقد انتظم هذا البحث في مبحثين ومقدمة وخاتمة.
- أما المقدمة فقد اشتملت على: الدراسات السابقة، وأهمية الموضوع وأسباب اختياره، وأهدافه، ومنهج البحث وخطته.
- المبحث الأول بعنوان: الأحاديث النبوية الواردة في الدعاء.** وفيه سبعة مطالب هي:
- المطلب الأول: تعريف الدعاء.
- المطلب الثاني: الأحاديث الدالة على مكانة الدعاء من العبادة.
- المطلب الثالث: الأحاديث الدالة على وجوب العزم في الدعاء وموانع الاستجابة.
- المطلب الرابع: الأحاديث الدالة على آداب الدعاء، واستجابته، وأوقات الإجابة.
- المطلب الخامس: الأحاديث الدالة على تعليم الرسول ﷺ الصحابة الدعاء المتضمن للتوحيد.
- المطلب السادس: الأحاديث الدالة على أدعية وأذكار متضمنة للتوحيد.

المطلب السابع: الأحاديث التي تضمنت دعاء بالشر.
المبحث الثاني بعنوان: المسائل العقدية المستنبطة من الأحاديث.
الخاتمة: وفيها أبرز النتائج.

المبحث الأول

الأحاديث النبوية الواردة في الدعاء

المطلب الأول: تعريف الدعاء

يُعد الدعاء من المصطلحات الشرعية التي جاء ذكرها في نصوص الكتاب والسنة، وهو من الألفاظ المعروفة في لغة العرب أيضًا.

فالدعاء لغة: هو استمالة الشيء منك بصوتك وكلامك، ودعاء الله -تعالى: هو الرغبة إليه فيما عنده من الخير والابتهاال إليه بالسؤال^(٥).

والدعاء شرعًا: هو طلب ما ينفع، أو طلب دفع ما يضر^(٦).

المطلب الثاني: الأحاديث الدالة على مكانة الدعاء من العبادات

للدعاء مكانة عظيمة في الدين الإسلامي، دلت عليها النصوص الشرعية الكثيرة، ومما يبين هذه المكانة ما جاء في أحاديث الرسول ﷺ، والتي من جملتها ما يأتي:

- عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: الدعاء هو العبادة ثم قرأ (وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ)^(٧)^(٨).

- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أدلكم على ما ينجيكم من عدوكم، ويدرككم أرزاقكم؟ تدعون الله في ليلكم ونهاركم؛ فإن الدعاء سلاح المؤمن»^(٩).

- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ليس شيء أكرم على الله تعالى من الدعاء»^(١٠).

- عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الدعاء معُ العبادة»^(١١).

- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من فُتِح له منكم باب الدعاء فتحت له أبواب الرحمة، وما سئل الله شيئًا يعني أحب إليه من أن يسأل العافية». وقال رسول الله ﷺ: «إن الدعاء ينفع مما نزل، ومما لم ينزل، فعليكم عباد الله بالدعاء»^(١٢).

- عن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من أحد يدعو بدعاء إلا آتاه الله ما سأل، أو كف عنه من السوء مثله، ما لم يدعُ بإثم، أو قطيعة رحم»^(١٣).

- عن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «سلوا الله من فضله، فإن الله عز وجل يحب أن يسأل، وأفضل العبادة: انتظار الفرج»^(١٤).
- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه من لم يسأل الله يغضب عليه»^(١٥).
- عن أبي هريرة ﷺ قال: بينما نبي الله ﷺ جالس وأصحابه، إذ أتى عليهم سحاب، فقال نبي الله ﷺ: «هل تدرّون ما هذا؟»، فقالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «هذا العنان، هذه روياء الأرض، يسوقه الله تبارك وتعالى إلى قوم لا يشكرونه، ولا يدعون»^(١٦)(...).

المطلب الثالث

الأحاديث الدالة على وجوب العزم في الدعاء وموانع الاستجابة

- لما كان الدعاء عبادة عظيمة إن قبلها الله -تعالى من عبده فقد فاز ذلك العبد، كانت هذه العبادة كسائر العبادات لها أحكامها، ولها ما يُبطلها أو يمنعها.
- ولكم اشتكى كثيرون من عدم الاستجابة لدعائهم، ومقصودهم تحقق ما دعوا الله به من أمور الدنيا، وما ذاك إلا أنهم يجهلون ما تعني استجابة الدعاء، أو أنهم فعلوا مانعاً من موانع الاستجابة، وليس المقام هنا مقام حصر موانع الاستجابة، ولكنه مقام إشارة لبعضها كما جاء في أحاديث الرسول ﷺ المجموعة من كتاب "جمع الفوائد"، وفي ما يلي هذه الأحاديث:
- عن أبي هريرة ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ليعزم المسألة؛ فإنه لا مكره له»^(١٧).
- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة، واعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه»^(١٨).
- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس، إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال: (يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ)^(١٩)، وقال: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ)^(٢٠)، ثم ذكر الرجل يُطيل السفر أشعث أغبر، يمدُّ يديه إلى السماء، يا رب، يا رب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذّي بالحرام، فأنى يستجاب لذلك؟»^(٢١).

المطلب الرابع

الأحاديث الدالة على آداب الدعاء واستجابته وأوقات الإجابة

- هذا المطلب إتمام للمطلب السابق، فكما أن للدعاء موانع فله آداب، وأوقات أخرى للإجابة من أخرى، وكل هذا دلت عليه أحاديث الرسول ﷺ، ومنها:
- عن الفضل بن عباس ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلاة مَنَتِي مَنَتِي، تشهد في كل ركعتين، وتخشع، وتضرع، وتمسكن، وتقع يدك، يقول: ترفعهما إلى ربك، مستقبلاً ببطونهما وجهك، وتقول: يا رب يا رب، ومن لم يفعل ذلك فهو كذا وكذا. وفي رواية: مَنْ لم يفعل ذلك، فهي خداج» (٢٢)(٢٣).
- عبادة بن الصامت ؓ عن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، الحمد لله، وسبحان الله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال: اللهم اغفر لي، أو دعا، استجيب له، فإن تضرعاً وصلّى قُبِلَت صلاته» (٢٤).
- عن أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ قال: «أقرب ما يكون العبد من ربه، وهو ساجد، فأكثرُوا الدعاء» (٢٥).
- عن ابن عباس ؓ قال: كشف رسول الله ﷺ الستارة، والناس صفوف خلف أبي بكر، فقال: «أيها الناس، إنه لم يبقَ من مُبَشِّرَاتِ النبوَّةِ إلا الرؤيا الصالحة، يراها المسلم، أو ترى له، ألا وإني نهيت أن أقرأ القرآن راکعاً أو ساجداً، فأما الركوع: فعظّموا فيه الربَّ عز وجل، وأما السجود: فاجتهدوا في الدعاء، ففمّن أن يستجاب لكم» (٢٦).
- عن أبي هريرة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: «اليوم الموعود يوم القيامة، واليوم المشهود يوم عرفة، والشاهد يوم الجمعة، وما طلعت الشمس ولا غربت على يوم أفضل منه، فيه ساعة لا يُوافقها عبد مؤمن يدعو الله بخير إلا استجاب الله له، ولا يستعيذُ من شيء إلا أعاده الله منه» (٢٧).
- عن جابر بن عبد الله ؓ، عن النبي ﷺ قال: «يدعو الله بالمؤمن يوم القيامة حتى يوقفه بين يديه، فيقول: عبدي إني أمرتك أن تدعوني، ووعدتك أن أستجيب لك، فهل كنت تدعوني؟ فيقول: نعم يا رب، فيقول: أما إنك لم تدعني بدعوة إلا استجبت لك، فهل ليس دعوتني يوم كذا وكذا لغمّ نزل بك أن أفرج عنك ففرجت عنك؟ فيقول: نعم يا رب، فيقول: فإني عجلتها لك في الدنيا، ودعوتني يوم كذا وكذا لغمّ نزل بك أن أفرج عنك، فلم ترَ فرجاً؟ قال: نعم يا رب، فيقول إني ادخرت لك بها في الجنة كذا وكذا». قال رسول الله ﷺ: «فلا يدع الله دعوةً دعا بها عبده المؤمن، إلا بين له إما أن يكون عجل له في الدنيا، وإما أن يكون ادخر له في الآخرة، قال: فيقول المؤمن

- في ذلك المقام: يا ليته لم يكن عجل له في شيء من دعائه»^(٢٨).
- عن عائشة رضي الله عنها قالت: شكا الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قحوطاً المطر، فأمر بمنبر، فوضع له في المصلى، ووعد الناس يوماً يخرجون فيه، قالت عائشة: فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم، حين بدا حاجب الشمس، فقعد على المنبر، فكبر بسم الله، وحمد الله عز وجل، ثم قال: «إنكم شكوتم جذب دياركم، واستتخار المطر عن إبان زمانه عنكم، وقد أمركم الله عز وجل أن تدعوه، ووعدكم أن يستجيب لكم»، ثم قال: «الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، ملك يوم الدين، لا إله إلا الله، يفعل ما يريد، اللهم أنت الله، لا إله إلا أنت، الغني، ونحن الفقراء، أنزل علينا الغيث، واجعل ما أنزلت لنا قوةً وبلاغاً إلى حين»، ثم رفع يديه، فلم يزل في الرفع حتى بدأ بياض إبطيه، ثم حول إلى الناس ظهره، وقلب، أو حول رداءه، وهو رافع يديه، ثم أقبل على الناس ونزل، فصلّى ركعتين، فأنشأ الله سحابةً فرعدت وبرقت، ثم أمطرت بإذن الله، فلم يأت مسجده حتى سألت السيول، فلما رأى سرعتهم إلى الكن ^(٢٩)، ضحك بسم الله، حتى بدت نواجذه، فقال: «أشهد أن الله على كل شيء قدير، وأني عبد الله ورسوله»^(٣٠).
- عن أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه «إن الله تبارك وتعالى ليرفعُ للرجل الدرجة، فيقول: أنى لي هذه؟ فيقول: بدعاء ولدك لك»^(٣١).
- عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قيل يا رسول الله: أيُّ الدعاء أسمع؟ قال: «جوف الليل الآخر، ودُبر الصلوات المكتوبات»^(٣٢).
- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من سرّه أن يستجيب الله له عند الشدائد والكره؛ فليكثر الدعاء في الرخاء»^(٣٣).
- عن سلمان الفارسي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «إن الله حيي كريم، يستحي إذا رفع الرجل إليه يديه أن يردهما صفراً خائبين»^(٣٤).
- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ثلاثة لا تردّ دعوتهم: الصائم حتى يفطر، والإمام العادل، ودعوة المظلوم؛ يرفعها الله فوق الغمام، ويفتح لها أبواب السماء، ويقول الربُّ: وعزتي لأنصرنك ولو بعد حين»^(٣٥).
- عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه، قال: «أربع خصال، واحدة منهنّ لي، وواحدة لك، وواحدة فيما بيني وبينك، وواحدة فيما بينك وبين عبادي، فأما التي لي: فتعبدني، لا تشرك بي شيئاً، وأما التي لك عليّ: فما عملت من خير جزيتك به، وأما التي بيني وبينك: فمَنك الدعاء، وعليّ الإجابة، وأما التي بينك وبين عبادي: فارض لهم ما ترضى لنفسك»^(٣٦).

المطلب الخامس

الأحاديث الدالة على تعليم الرسول ﷺ الصحابة الدعاء المتضمن للتوحيد
من المعلوم من الدين بالضرورة، ومما يدين به المسلمون أن الرسول ﷺ لم يمت إلا وقد بيّن للناس ما يحتاجونه في أمور دينهم ودنياهم. وقد أشهدهم عليه الصلاة والسلام على ذلك في حجة الوداع. ومن أعظم ما علمهم إياه وأرشدهم إليه كان توحيد الله في العبادة كلها، ومن ذلك تعليمه ﷺ لأصحابه جملة من الأدعية المتضمنة للتوحيد، ومنها:

- عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه: أنه قال لرسول الله ﷺ: عَلَّمَنِي دَعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»^(٣٧).

- عن مالك الأشجعي، عن أبيه رضي الله عنه: قال: كان رسول الله ﷺ يُعَلِّمُ مَنْ أَسْلَمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي»^(٣٨).

- عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: قال: قالت أُمُّ حَبِيبَةَ: اللَّهُمَّ مَتَّعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِأَبِي أَبِي سَفِيَانَ، وَبِأَخِي مَعَاوِيَةَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ سَأَلْتِ اللَّهَ لِأَجْلِ مَضْرُوبَةٍ، وَأَثَارِ مَوْطِوءَةٍ، وَأَرْزَاقِ مَقْسُومَةٍ، لَا يَجْعَلُ شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حَلِّهِ، وَلَا يُؤَخَّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حَلِّهِ، وَلَوْ سَأَلْتِ اللَّهَ أَنْ يَغْفِيكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ، وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ لَكَانَ خَيْرًا لَكَ». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْقِرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ، هِيَ مِمَّا مُسِخٌ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُهْلِكْ قَوْمًا، أَوْ يُعَذِّبْ قَوْمًا، فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا، وَإِنَّ الْقِرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ»^(٣٩).

- عن سعد رضي الله عنه: قال: قال رسول الله ﷺ: «دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحَوْتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ»^(٤٠).

- عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ عَلَّمَهَا هَذَا الدُّعَاءَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَاذَ بِهِ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ، أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ كُلَّ قَضَاءٍ قَضِيئَهُ لِي خَيْرًا»^(٤١).

- عن معاذ بن جبل رضي الله عنه: قال: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَدْعُو يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَمَامَ

النعمة، فقال: أي شيء تمام النعمة؟ قال: دعوة دعوتُ بها أرجو بها الخير. قال: فإن من تمام النعمة دخول الجنة والفوز من النار، وسمع رجلاً وهو يقول: يا ذا الجلال والإكرام، فقال: استجيب لك فسَل، وسمع النبي ﷺ رجلاً وهو يقول: اللهم إني أسألك الصبر، فقال: «سألت الله البلاء، فسأله العافية»^(٤٢).

- عن أبي هريرة ؓ قال: كان رسول الله ﷺ يُعَلِّمُ أصحابه يقول: «إذا أصبح أحدكم فليقل: اللهم بك أصبحنا، وبك أمسينا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك المصير، وإذا أمسى فليقل: اللهم بك أمسينا، وبك أصبحنا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك النشور»^(٤٣).

- عن معاذ بن جبل ؓ أن رسول الله ﷺ افتقده يوم الجمعة، فلما صلى رسول الله ﷺ، أتى معاذاً، فقال له: «يا معاذ، ما لي لم أرك؟». قال: يا رسول الله ليهودي عليّ أوقية من تبر^(٤٤)، فخرجت إليك، فحبسني عنك، فقال له رسول الله ﷺ: "يا معاذ، ألا أعلمك دعاءً تدعو به؟ فلو كان عليك من الدين مثل جبل صبر أَدَاهُ اللهُ عنك وصبر جبل باليمن، فادعُ به يا معاذ، قل: اللهم مالك الملك، تُؤتي الملك من تشاء، وتنزع الملك ممن تشاء، وتُعزُّق من تشاء، وتُؤدِّل من تشاء، بيدك الخير؛ إنك على كل شيء قدير، تُولج الليل في النهار، وتُولج النهار في الليل، وتُخرج الحي من الميت، وتُخرج الميت من الحي، وترزق من تشاء بغير حساب، رحمن الدنيا والآخرة، ورحيمهما، تُعطي من تشاء منهما، وتمنع من تشاء، ارحمني رحمةً تُغنيني بها عن رحمة من سواك»^(٤٥).

- عن أبي أمامة ؓ قال: دعا رسول الله ﷺ بدعاء كثير، لم نحفظ منه شيئاً، قلنا: يا رسول الله دعوت بدعاء كثير، لم نحفظ منه شيئاً، فقال: «ألا أدلكم على ما يجمع ذلك كله، تقول: اللهم إنا نسألك من خير ما سألك منه نبيك محمد ﷺ، ونعوذ بك من شر ما استعاذ منه نبيك محمد ﷺ، وأنت المستعان، وعليك البلاغ، ولا حول ولا قوة إلا بالله»^(٤٦).

- عن رجلٍ من بني حنظلة، قال: صحبتُ شداد بن أوس في سفر، فقال: ألا أعلمك ما كان رسول الله ﷺ يُعَلِّمُنَا أن نقول: «اللهم إني أسألك الثبات في الأمر، وأسألك عزيمة الرشد، وأسألك شكر نعمتك، وحسن عبادتك، وأسألك لساناً صادقاً، وقلباً سليماً، وأعوذ بك من شر ما تعلم، وأسألك من خير ما تعلم، وأستغفرك مما تعلم إنك أنت علام الغيوب». قال: وقال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يأخذ مضجعه، يقرأ سورة من كتاب الله، إلا وكلَّ اللهُ به ملكاً، فلا يقربُه شيء يُؤذيه حتى يَهَبَّ مَتَى هَبَّ»^(٤٧).

- عن عبد الله ﷺ قال: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةَ الْحَاجَةِ: إِنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَسْتَعِينَهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ، فَلَا مَضَلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا (اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) (٤٨) (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) (٤٩) (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا) ﷻ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِغِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) (٥٠)(٥١).

- عن زيد بن ثابت ﷺ أن رسول الله ﷺ علّمه دعاءً، وأمره أن يتعاهدَ به أهله كلَّ يوم، قال: «قُلْ حِينَ تَصْبِحُ: لِيَبِّكَ اللَّهُمَّ لِيَبِّكَ وَسَعْدِيكَ، وَالْخَيْرِ فِي يَدَيْكَ، وَمَنْكَ وَبِكَ وَالْيَبِّ، اللَّهُمَّ مَا قَلْتُ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ نَذَرْتُ مِنْ نَذْرٍ، أَوْ حَلَفْتُ مِنْ حَلْفٍ، فَمَشِيئَتِكَ بَيْنَ يَدَيْهِ، مَا شِئْتُ كَانَ، وَمَا لَمْ تَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ وَمَا صَلَّيْتُ مِنْ صَلَاةٍ، فَعَلَى مَنْ صَلَّيْتُ، وَمَا لَعَنْتُ مِنْ لَعْنَةٍ، فَعَلَى مَنْ لَعَنْتُ، إِنَّكَ أَنْتَ وَلِيُّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، تَوَفَّنِي مُسَلِّمًا، وَأَلْحَقْنِي بِالصَّالِحِينَ. أَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ الرِّضَا بَعْدَ الْقَضَاءِ، وَبَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَمَاتِ، وَلَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَشَوْقًا إِلَى لِقَائِكَ، مِنْ غَيْرِ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ، وَلَا فَتْنَةٍ مُضِلَّةٍ. أَعُوذُ بِكَ اللَّهُمَّ أَنْ أَظْلَمَ أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَعْتَدِي، أَوْ يُعْتَدَى عَلَيَّ، أَوْ أَكْتَسِبُ خَطِيئَةً مُحِبَّبَةً، أَوْ ذَنْبًا لَا يَغْفِرُ، اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، فَإِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَأَشْهَدُكَ وَكَفَى بِكَ شَهِيدًا، أَنِّي أَشْهَدُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، لَكَ الْمُلْكُ، وَلَكَ الْحَمْدُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ وَعْدَكَ حَقٌّ، وَلِقَاءَكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا، وَأَنْتَ تَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ إِنْ تَكَلَّمْتَنِي إِلَى نَفْسِي، تَكَلَّمْتَنِي إِلَى ضَيْعَةٍ وَعَوْرَةٍ، وَذَنْبٍ وَخَطِيئَةٍ، وَإِنِّي لَا أَثِقُ إِلَّا بِرَحْمَتِكَ، فَاعْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَتُبَّ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ» (٥٢).

- عن عبد الله بن مسعود ﷺ كان يُعَلِّمُنَا كَيْفَ نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ حِينَ نَقْعُدُ فِيهَا بَعْدَ التَّشْهَدِ: «(...) سُبْحَانَكَ لَا إِلَهَ غَيْرُكَ، اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَأَصْلِحْ لِي عَمَلِي؛ إِنَّكَ تَغْفِرُ الذُّنُوبَ لِمَنْ تَشَاءُ، وَأَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ، يَا غَفَّارُ اغْفِرْ لِي، يَا تَوَّابُ تُبِّ عَلَيَّ، يَا رَحْمَانُ ارْحَمْنِي، يَا عَفُوٌّ اعْفُ عَلَيَّ، يَا رَوْفٌ ارْؤْفَ بِي، يَا رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ، وَطَوَّقْتَنِي حَسَنَ عِبَادَتِكَ، يَا رَبِّ أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ، يَا رَبِّ افْتَحْ لِي بَخِيرًا، وَاخْتَمْ لِي بِخَيْرٍ، وَأَتْتِي شَوْقًا إِلَى لِقَائِكَ مِنْ

غير ضراء مُضرة، ولا فتنة مُضلة، وقني السيئات، ومن تق السيئات فقد رحمته، وذلك الفوز العظيم»^(٥٣).

- عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له إلى الله حاجة، أو إلى أحد من بني آدم فليتوضأ، وليحسن الوضوء، ثم ليصل ركعتين، ثم ليثني على الله، وليصل على النبي ﷺ، ثم ليقل: لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين، أسألك موجبات رحمتك، وعزائم مغفرتك، والغنيمة من كل بر، والسلامة من كل إثم، لا تدع لي ذنباً إلا غفرته، ولا همماً إلا فرجته، ولا حاجة هي لك رضا إلا قضيتها يا أرحم الراحمين»^(٥٤).

المطلب السادس

الأحاديث الدالة على أدعية وأذكار متضمنة للتوحيد

لقد كان رسول الله ﷺ ذكراً لله تعالى في كل أحواله، فكان توحيد الله أكثر ما اشتملت عليه تلك الأدعية، ومنها:

دعاء الكرب.

- عن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا أعلمك كلمات تقولينهن عند الكرب أو في الكرب؟ الله الله، ربي لا أشرك به شيئاً»^(٥٥).

- عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ كان يقول عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات ورب الأرض، ورب العرش الكريم»^(٥٦).

• أدعية الصباح والمساء:

- عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، أنه قال لأبيه: يا أبتِ إنني أسمعك تدعو كلَّ غداة: «اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري، لا إله إلا أنت، تعيدها ثلاثاً، حين تصبح، وثلاثاً حين تمسي»، فقال: إنني سمعت رسول الله ﷺ يدعو بهنَّ، فأنا أحبُّ أن أستنَّ بسنته^(٥٧).

- عن أبي عيَّاش، أن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ قال إذا أصبح: لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، كان له عدل رقبة من ولد إسماعيل، وكُتِبَ له عشر حسنات، وحُطَّ عنه عشر سيئات، وُرفِعَ له عشر درجات، وكان في حُرُز من الشيطان حتى يُمسي، وإن قالها إذا أمسى كان له مثل ذلك حتى يُصبح»^(٥٨).

• دعاء السفر:

- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان إذا قفل من غزو، أو حج، أو عمرة، يُكَبِّرُ على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات، ثم يقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، آيئون تائبون عابدون ساجدون، لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده»^(٥٩).

• دعاء النوم والاستيقاظ:

- عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ كان إذا استيقظ من الليل قال: «لا إله إلا أنت، سبحانك، اللهم أستغفرك لذنبي، وأسألك رحمتك، اللهم زدني علماً، ولا تُرغ قلبي بعد إذ هديتني، وهب لي من لذك رحمة، إنك أنت الوهاب»^(٦٠).

المطلب السابع: الأحاديث التي تضمنت دعاء بالشر

إن الإنسان مأمور بالسعي لكل ما فيه نفع لنفسه في الدنيا والآخرة، ومن ذلك دعاء الله وسؤاله، فيدعوه بالخير له ولغيره من المسلمين، ومع هذا إلا أنه قد جاء في بعض أحاديث الرسول ﷺ أدعية ظاهرها الشر، يُدعى بها على بعض المسلمين؛ يظنها الناظر فيها مرادة لنفسها، ومن تلك الأدعية:

- عن عائشة رضي الله عنها قالت: إن أفلحَ أخوا أبي القعيس استأذَن عليَّ بعد ما نزل الحجاب، فقلت: والله لا آذنُ له حتى استأذَن رسول الله ﷺ، فإن أخوا أبي القعيس ليس هو أرضعني، ولكن أرضعتني امرأة أبي القعيس، فدخل عليَّ رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، إن الرجل ليس هو أرضعني، ولكن أرضعتني امرأته؟ قال: «أئذني له، فإنه عمك تربت يمينك»^(٦١).

- في حديث قصة الإفك الطويل الذي ترويه عائشة رضي الله عنها قالت: (...) فأقبلت أنا وأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ بَيْتِي، حين فرغنا من شأننا، فعثرت أُمُّ مِسْطَحٍ في مرطها^(٦٢)، فقلت: تَعَسَ مِسْطَحٍ، فقلت لها: بِنَسْ ما قلت، أتسبين رجلاً شهد بدرًا؟ فقلت: أي هنتاه، ولم تسمعي ما قال؟^(٦٣). وفي رواية: "فلما كان مساء ذلك اليوم، خرجت لبعض حاجتي، ومعني أُمُّ مِسْطَحٍ فعثرت، وقلت: تَعَسَ مِسْطَحٍ، فقلت: أي أم أتسبين ابنك؟ وسكنت، ثم عثرت الثانية، فقلت: تَعَسَ مِسْطَحٍ، فقلت لها: أي أم أتسبين ابنك؟ فسكنت، ثم عثرت الثالثة، فقلت: تَعَسَ مِسْطَحٍ، فانتهرتهَا، فقلت: والله ما أسبهُ إلا فيك، فقلت في أيِّ شأنِي؟ قالت: فبقرت^(٦٤) لي الحديث (...)"^(٦٥).

- عن القاسم بن محمد، قال: قالت عائشة رضي الله عنها: وأرساه، فقال رسول الله ﷺ: «ذاك لو كان وأنا حي، فأستغفر لك، وأدعو لك»، فقلت عائشة: وا تَكُلِّيَاه، والله إني لأظنك تحبُّ موتي، ولو كان ذلك، لظلت آخر يومك مُعَرَّسًا ببعض أزواجك، فقال النبي ﷺ:

" بل أنا وأرأساه، لقد هممت أو أردت أن أرسل إلى أبي بكر وابنه فأعهد، أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون، ثم قلت: يا بى الله ويدفع المؤمنون، أو يدفع الله، ويا بى المؤمنون" (٦٦).

- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «رغم أنفه، ثم رغم أنفه، ثم رغم أنفه» قيل: من؟ يا رسول الله قال: «مَنْ أدرك والديه عند الكبر، أحدهما أو كليهما، ثم لم يدخل الجنة» (٦٧).

- عن عائشة رضي الله عنها، خرجنا مع النبي ﷺ، ولا نرى إلا أنه الحج، فلما قدمنا تطوَّفنا بالبيت، فأمر النبي ﷺ مَنْ لم يكن ساق الهدى أن يحلَّ، فحلَّ مَنْ لم يكن ساق الهدى، ونسأوه لم يسقن فأحللن، قالت عائشة رضي الله عنها: فضت فلم أطف بالبيت، فلما كانت ليلة الحصة، قالت: يا رسول الله، يرجع الناس بعمره وحجة، وأرجع أنا بحجة، قال: «وما طفت ليالي قدمنا مكة؟». قلت: لا، قال: «فأذهبي مع أخيك إلى التعيم، فأهلي بعمره، ثم موعدك كذا وكذا». قالت صفية: ما أراني إلا حابستهم، قال: «عقرى حلقى، أو ما طفت يوم النحر». قالت: قلت: بلى، قال: «لا بأس انفري». قالت عائشة رضي الله عنها: فلقيني النبي ﷺ، وهو مصعد من مكة، وأنا منهبطة عليها، أو أنا مصعدة، وهو منهبط منها (٦٨).

- عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر (...). إلى أن قال: فقلت: يا نبي الله، وأنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: «تكلتك أمك يا معاذ، وهل يكب الناس في النار على وجوههم، أو على مناخرهم، إلا حصائد ألسنتهم» (٦٩).

المبحث الثاني: المسائل العقديَّة المستنبطة من الأحاديث.

دلَّت الأحاديث السابقة على عبادة: وهي الدعاء. وقد تقدم تعريف الدعاء شرعاً بأنه طلب. وهذا الطلب لا يقتصر على الخير؛ بل حتى طلب دفع ما يضر يُعد دعاءً؛ ومن هذا فإن الدعاء أعم العبادات، وكل العبادات دعاء بوجه ما.

- قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ (٧٠)؛ أي: اعبدوني، وأخلصوا لي العبادة (٧١).

- وقال جل وعلا: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ (٧٢)، وفي هذه الآية يتوعد الله مَنْ أشرك به غيره، وعبد معه سواه بالنار.

- ويقول تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ (٧٣)؛ أي: لا تدعوا معه أحداً لا دعاء عبادة، ولا دعاء مسألة (٧٤).

وهذه الأدلة وغيرها ممّا يدلُّ على أن الدعاء عبادة؛ بل هو أعظم العبادات.

والدعاء نوعان متلازمان كما دلّت على ذلك النصوص الشرعية، وهما^(٧٥):

- دعاء العبادة: والمقصود به: التعبد لله تعالى بأنواع العبادات المختلفة، كالصوم والصلاة، والذكر، وهي وإن لم تكن سؤالاً ولا طلباً بلسان المقال؛ كأن يقول: ربّ اغفر لي، وارحمني، إلا أن حاله داعياً لله جل وعلا؛ بتزلفه بالعبادة طلباً للرحمة والنجاة من العذاب.

وفي هذا القسم من صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله تعالى؛ فقد كفر كفرًا مخرجًا عن الملة، فلو ركع لإنسان، أو سجد لشيء يُعظّمه كتعظيم الله في هذا الركوع، أو السجود، لكان مشركًا.

- دعاء مسألة: وهو طلب ما ينفع الداعي من جلب نفع، أو دفع ضرر، وأمثلته كثيرة، وفي الأحاديث السابقة شواهد على هذا.

وهذا النوع إن كان المخلوق المسؤول حيًّا قادرًا على الذي سألته إيّاه؛ جلبًا، أو دفعًا فليس بشرك، قال تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾^(٧٦)، فإذا مدّ الفقير يده، وقال: ارزقني؛ أي: أعطني، فليس بشرك؛ بشرط اعتقاده ذلك المخلوق سببًا جعله الله، ولا يظنُّ فيه نفعه أو ضرره بنفسه، وأن يكون سببًا حقيقيًّا صحيحًا، اعتبره الشرع.

وأما إن دعا المخلوق بما لا يقدر عليه إلا الله جل وعلا، فإن دعاءه شرك مُخرج عن الملة. مثال ذلك: أن تدعو إنسانًا أن ينزل الغيث، معتقدًا أنه قادر على ذلك، أو يشفي المريض، أو يزوج الأعمى، أو يكشف الكرب، وغيرها^(٧٧).

ومن هذا القسم أيضًا: طلب النصر، والإغاثة، والرزق ممن لا يقدر عليه من الملائكة، والأنبياء، والصالحين، يقول شيخ الإسلام ﷺ: "فكلُّ من غلا في حي؛ أو في رجل صالح (...)"، وجعل فيه نوعًا من الإلهية، مثل أن يقول: كل رزق لا يرزقنيه الشيخ فلان ما أريده، أو يقول: إذا ذبح شاة: باسم سيدي، أو يعبدّه بالسجود له، أو لغيره، أو يدعوه من دون الله تعالى؛ مثل أن يقول: يا سيدي فلان، اغفر لي، أو ارحمني، أو انصرتني، أو ارزقني، أو أعنتني، أو أجرني، أو توكلتُ عليك، أو أنت حسبي؛ أو أنا في حسبك؛ أو نحو هذه الأقوال والأفعال؛ التي هي من خصائص الربوبية التي لا تصلح إلا لله تعالى فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه، فإن تاب وإلا قتل، فإن الله إنما أرسل الرسل، وأنزل الكتب؛ لنعبد الله وحده لا شريك له، ولا نجعل مع الله إلهاً آخر^(٧٨).

والدعاء من الأسباب المشروعة التي على العبد الأخذ بها، وعدم الإعراض عنه بحجة الاستسلام لقضاء الله تعالى. يقول شيخ الإسلام رحمه الله: "الدعاء سبب لحصول الخير المطلوب، أو غيره، كسائر الأسباب المقدره والمشروعة. وسواء سمي سبباً، أو جزءاً من السبب، أو شرطاً، فالمقصود هنا واحد، فإذا أراد الله بعبد خيراً ألهمه دعاءه، والاستعانة به، وجعل استعانتَه، ودعائه سبباً للخير الذي قضاه له، (...). كما أن الله تعالى إذا أراد أن يشبع عبداً، أو يرويه ألهمه أن يأكل أو يشرب، وإذا أراد الله أن يتوب على عبد ألهمه أن يتوب، فيتوب عليه، وإذا أراد أن يرحمه، ويدخله الجنة يسره لعمل أهل الجنة، والمشية الإلهية اقتضت وجود هذه الخيرات، بأسبابها المقدره لها، كما اقتضت وجود دخول الجنة بالعمل الصالح، ووجود الولد بالوطة، والعلم بالتعليم"^(٧٩).

وقد سبق في الأحاديث ذكر بعض الأدعية في الكرب، والسفر، وغيرها، وكلها فيها دلالة على وجوب توحيد الله تعالى بهذه العبادة العظيمة؛ وعدم صرفها لغيره. كما أنها قد تضمنت بعض أسماء الله تعالى وصفاته؛ بل كل الأحاديث السابقة قد دلت على التوحيد، وعلى الموحد جل وعلا.

وأما الدعاء بالشر: فقد جاء في القرآن العظيم في قوله تعالى: ﴿وَيَدْعُ الْإِنْسَانُ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا﴾^(٨٠)، والمعنى: "أن الإنسان يدعو على نفسه وولده، وماله بالشر، فيقول: اللهم أهلكه، وألعه عند ضجره، وغضبه، كدعائه بالخير: يقول: كدعائه ربه، بأن يهب له العافية، ويرزقه السلامة في نفسه وماله وولده، يقول: فلو استجيب له في دعائه على نفسه وماله وولده بالشر، كما يستجاب له في الخير هلك، ولكن الله بفضله لا يستجيب له في ذلك"^(٨١).

ومع ثبوت دعاء الإنسان بالشر، إلا أن المعاني التي وردت في الأحاديث السابقة لم يُرد بها حقيقتها.

ف "تعس مسطح"، معناه؛ أي: كب، وسقط لوجهه، أو هلك، ولزمه الشر^(٨٢). و"تَكَلَّنَكَ أُمَّكَ"؛ أي: فقدتك^(٨٣). و"تَرَبَّتْ يَمِينُكَ"؛ أي: افتقرت^(٨٤). و"رغم أنفه"؛ أي: ذل ونال ما يكره، فالرغم: الذلة، وأصل الرغام: التراب، والمعنى: أنه ذل حتى لصق أنفه بالتراب ولم ينل ما يحب^(٨٥). و"عقرى حلقى": عقرها الله؛ أي: جرحها، وقيل: جعلها عاقراً، لا تلد، وقيل: عقر قومها. وحلقى: حلق شعرها، وهو زينة المرأة، أو أصابها وجع في حلقها، أو حلق قومها بشؤمها؛ أي: أهلكهم^(٨٦).

وكل هذه الألفاظ مما تقولها العرب، ولا تريد حقيقتها؛ وهي وإن خرجت مخرج

الدعاء إلا أن المقصودَ بها الإنكار أو الزجر، أو التحريض على الفعل المذكور، وأنه إن خالفه فقد أساء، أو التأكيد على العتب^(٨٧).

ويُخلص من كلِّ ما سبق: أن الدعاء عبادة، وأن من شروط قبول العبادة: التوحيد، فالواجب توحيد الله في الدعاء، وعدم الإشراك معه؛ لا ملك مقرب، ولا نبي مرسل، ولا رجل صالح.

الخاتمة:

بعد استعراض بعض الأحاديث الواردة في الدعاء، خُصَّ البحث إلى عدد من النتائج أبرزها:

- أن السنة مُتوافقة مع القرآن العظيم لا تعارض بينهما، وذلك أنه كما ذكر القرآن وجوبَ توحيد الله بالعبادة، فقد دلَّت السنة على ذلك، ومن تلك العبادات: الدعاء. وفي هذا دليل على أن السنة مصدر من مصادر التشريع يجب الإيمان، والعمل بها في كل مسائل الدين العملية والاعتقادية.

- أن الدعاء عبادة عظيمة، يقع فيها الشرك كسائر العبادات، ولذا فإنه يجب تحريُّ الإخلاص فيها، وتوحيد الله جل وعلا بها، وأن الشرك الواقع فيها إما أكبر، أو أصغر.

- أن سؤال غير الله تعالى فيما يقدر عليه؛ من جلب خير، أو دفع ضرر ليس بشركٍ إن ظنَّ الفاعل أنها إنما جعلها الله أسباباً، ولكن إن اعتقدَ نفعها، وضررها بنفسها، وسألها لذلك فقد أشرك.

- أن الدعاء بالشرِّ في بعض الأحاديث؛ كقول: "تربت يمينك" لا يُقصد بها معناها؛ بل هي خارجة مخرج الدعاء، ويُراد بها الحمل على فعلٍ ما، أو الزجر عنه.

هذا، والحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلَّم على نبيِّنا محمد، وآله، وصحبه أجمعين.

هوامش البحث:

(١) سورة النساء: الآية: ١.

(٢) سورة آل عمران: الآية: ١٠٢.

(٣) سورة الأحزاب: الآيتان: ٧٠-٧١.

(٤) خطبة الحاجة. رواها الإمام أحمد في مسنده، (٧/١٨٨ ح ٤١١٥)، قال محققو الكتاب: حديث صحيح.

- (٥) انظر: أحمد بن فارس القزويني، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، (د، ط]، ج ٢، (د، م]: دار الفكر، ١٣٩٩هـ = ١٩٧٩م)، ٢٧٩. محمد بن محمد الزبيدي، مرجع سابق: نتاج العروس، تحقيق: مجموعة من المحققين، (د، ط]، ج ٣٨، (د، م]: دار الهداية، (د، ت]، ٤٦.
- (٦) محمد بن صالح بن محمد العثيمين، القول المفيد على كتاب التوحيد، ط ٢، ج ١، (المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٢٤هـ)، ٢٦٢.
- (٧) سورة غافر، الآية: ٦٠.
- (٨) أخرجه أحمد، (ح: ١٨٣٥٢)، ٢٩٧/٣-٢٩٨. والترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ومن سورة المؤمن، (ح: ٣٢٤٧)، ٧٣٤. واللفظ له. والنسائي في الكبرى، كتاب التفسير، سورة غافر، (ح: ١١٤٠٠)، ١٠/٢٤٤. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الألباني. م: (ح: ٦٧٩٤)، ٧٦٤.
- (٩) أخرجه أبو يعلى في مسنده، (ح: ١٨١٢)، ٣/٣٤٦. وقال محقق الكتاب: إسناده ضعيف. وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة، (ح: ١٨٠)، ١/٣٢٩. م: (ح: ٩٢٢٣)، ١٠٩٠.
- (١٠) أخرجه أحمد، (ح: ٨٧٤٨)، ١٤/٣٦٠. وابن ماجه، باب الدعاء، باب فضل الدعاء، (ح: ٣٨٢٩)، ٦٣٠. والترمذي، كتاب الدعوات، باب ما جاء في فضل الدعاء، (ح: ٣٣٧٠)، ٧٦٥. واللفظ له. قال: هذا حديث غريب. وحسنه الألباني. م: (ح: ٩٢١٨)، ١٠٩٠.
- (١١) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، كتاب ما جاء في فضل الدعاء، (ح: ٣٣٧١)، ٧٦٥. وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع، (ح: ٣٠٠٣)، ١/٤٤١. م: (ح: ٩٢١٩)، ١٠٩٠.
- (١٢) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ (ح: ٣٥٤٨)، ٨٠٥. وقال: هذا حديث غريب. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع، (ح: ٥٧٢٠)، ٨٢٤. م: (ح: ٩٢٢٠)، ١٠٩٠.
- (١٣) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة، (ح: ٣٣٨١)، ٧٦٨. وحسنه الألباني. م: (ح: ٩٢٢١)، ١٠٩٠.
- (١٤) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، باب في انتظار الفرج وغير ذلك، (ح: ٣٥٧١)، ٨١٢. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع، (ح: ٣٢٧٨)، ٤٨١. م: (ح: ٩٢٥٧)، ١٠٩٣.
- (١٥) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، (ح: ٣٣٧٣)، ٧٦٥-٧٦٦. وقال: وقد روى وكيع، عن غير واحد، عن أبي المليح، هذا الحديث، ولا نعرفه إلا من هذا الوجه. وصححه الألباني في صحيح الجامع، (ح: ٤١٨)، ١/٤٧٥. م: (ح: ٩٢٥٦)، ١٠٩٣.
- (١٦) أخرجه الترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ومن سورة الحديد، (ح: ٣٢٩٨)، ٧٤٥. وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه. وضعفه الألباني في المشكاة، كتاب أحوال القيامة وبدء الخلق، (ح: ٥٧٣٥)، ٣/١٥٩٨. م: (ح: ٩١٧٦)، ١٠٨٥.
- (١٧) متفق عليه. أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، باب ليعزم المسألة فإنه لا مكره له، (ح: ٦٣٣٩)، ٨/٧٤. واللفظ له. ومسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت، (ح: ٢٦٧٩)، ٤/٢٠٦٣. م: (ح: ٩٢٤٩)، ١٠٩٣.
- (١٨) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، (ح: ٣٤٧٩)، ٧٩٠. وقال: هذا حديث غريب. وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، (ح: ٢٤٥)، ١/١٠٨. م: (ح: ٩٢٤٥)، ١٠٩٢.
- (١٩) سورة المؤمنون، الآية: ٥١.
- (٢٠) سورة البقرة، الآية: ١٧٢.

- (^{٢١}) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، (ح: ١٠١٥)، ٧٠٣/٢ م: (ح: ٤٥٣٤)، ٤٦١.
- (^{٢٢}) أي: ناقصة. انظر: مجد الدين، أبو السعادات: المبارك بن محمد ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي محمود محمد الطناحي، [د، ط]، ج ٢، (بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ = ١٩٧٩م)، ١٢.
- (^{٢٣}) أخرجه أحمد، (ح: ١٧٩٨)، ٣/٣١٥. والترمذي، كتاب مواقيت الصلاة عن رسول الله ﷺ - باب ما جاء في التخشع في الصلاة، (ح: ٣٨٥)، ٣٨٥. واللفظ له. والنسائي في الكبرى، كتاب السهو، ذكر ما ينقض الصلاة، وما لا ينقضها، (ح: ٦١٨)، ١/٣١٧. وضعفه الألباني في المشكاة، كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة، (ح: ٨٠٥)، ١/٢٣٥ م: (ح: ١٣٦٦)، ١٣٨.
- (^{٢٤}) أخرجه البخاري، كتاب التهجد، باب فضل من تعار من الليل فصلى، (ح: ١١٥٤)، ١/٥٤٢ م: (ح: ٩٣٧٠)، ١١٠٩.
- (^{٢٥}) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، (ح: ٤٨٢)، ١/٣٥٠ م: (ح: ٩٢٣١)، ١٠٩١.
- (^{٢٦}) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، (ح: ٤٧٩)، ١/٣٤٨ م: (ح: ٩٢٨١)، ١٠٩٧.
- (^{٢٧}) أخرجه الترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ومن سورة البروج، (ح: ٣٣٣٩)، ٧٥٧. وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، (ح: ٨٢٠١)، ٢/١٣٦٣ م: (ح: ٧٣١٢)، ٨٤٤.
- (^{٢٨}) أخرجه الحاكم في المستدرک، (ح: ١٨١٩)، ١/٦٧١. وقال: «هذا حديث تفرد بالفضل بن عيسى الرقاشي، عن محمد بن المنكدر، ومحل الفضل بن عيسى محل من لا يتوهم بالوضع». م: (ح: ٩٢٢٢)، ١٠٩٠.
- (^{٢٩}) الكن: ما يرد الحرّ والبرد من الأبنية، والمسكن. ابن الأثير، مرجع سابق: النهاية في غريب الحديث والأثر، ٤/٢٠٦.
- (^{٣٠}) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في الاستسقاء، (ح: ١١٧٣)، ٢٠٠. وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، (ح: ٢٣١٠)، ١/٤٥٨ م: (ح: ٢٠٧٧)، ٢٠٥.
- (^{٣١}) أخرجه البزار كما في كشف الأستار، كتاب الأدعية، باب دعاء الولد لوالده، (ح: ٣١٤١)، ٤/٣٩-٤٠. وقال: قال البزار: لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا حماد. وذكره الهيثمي في المجمع، كتاب الأدعية، باب دعاء الولد لوالده، (ح: ١٧١٩٥)، ٢٠/٣٧٢، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح غير عاصم ابن بهدلة، وهو حسن الحديث. وله طرق في التوبة في استغفار الولد لوالده. م: (ح: ٩٢٦٢)، ١٠٩٤.
- (^{٣٢}) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، (ح: ٣٤٩٩)، ٧٩٤. واللفظ له. والنسائي في الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، ما يستحب من الدعاء دبر الصلوات المكتوبات، (ح: ٩٨٥٦)، ٩/٤٧. وقال الترمذي: هذا حديث حسن. وحسنه الألباني في المشكاة، كتاب الصلاة، باب التحريض على قيام الليل، (ح: ١٢٣١)، ١/٣٨٨ م: (ح: ٩٢٢٧)، ١٠٩١.
- (^{٣٣}) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة، (ح: ٣٣٨٢)، ٧٦٨. وقال: هذا حديث غريب. وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، (ح: ٦٢٨٧)، ٢/١٠٧٨ م: (ح: ٩٢٣٢)، ١٠٩١.

- (^{٣٤}) أخرجه ابن ماجه، باب الدعاء، باب رفع اليدين في الدعاء، (ح: ٣٨٦٥)، ٦٣٧. وأبو داود، كتاب الصلاة، باب الدعاء، (ح: ١٤٨٨)، ٢٥٦. والترمذي، كتاب الدعوات، (ح: ٣٥٥٦)، ٨٠٨. واللفظ له. وقال: هذا حديث حسن غريب. وصححه الألباني. م: (ح: ٩٢٤٤)، ١٠٩٢.
- (^{٣٥}) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، باب في العفو والعافية، (ح: ٣٥٩٨)، ٨١٧. وقال: هذا حديث حسن. وضعفه الألباني في المشكاة، كتاب الدعوات، (ح: ٢٢٤٩)، ٢/٦٩٥ م: (ح: ٩٢٣٤)، ١٠٩١.
- (^{٣٦}) أخرجه الموصلي (ح: ٢٧٥٧)، ١٤٣/٥. واللفظ له. وقال محقق الكتاب: إسناده ضعيف. والبيهقي في شعب الإيمان، الإيمان بالله عز وجل، (ح: ١٠٦٧١)، ٤٩٦/١٣. وذكره الهيثمي في المجمع، كتاب الإيمان، باب في حق الله على العباد، (ح: ١٥٢)، ١/٣٠١-٣٠٠. وقال: هذا لفظ أبي يعلى، ورواه البزار، وفي إسناده صالح المري، وهو ضعيف، وتدلّيس الحسن أيضاً. م: (ح: ٤٣)، ١٧.
- (^{٣٧}) متفق عليه. أخرجه البخاري، كتاب الآذان، باب الدعاء قبل السلام، (ح: ٨٣٤)، ١/١٦٦. واللفظ له. ومسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، (ح: ٢٧٠٥)، ٤/٢٠٧٨. م: (ح: ٩٣٠٢)، ١١٠٠.
- (^{٣٨}) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، (ح: ٢٦٩٧)، ٤/٢٠٧٣ م: (ح: ٩٤٧١)، ١١٢١.
- (^{٣٩}) أخرجه مسلم، كتاب القدر، (ح: ٢٦٦٣)، ٤/٢٠١٥ م: (ح: ٣٩٣٨)، ٣٩٦.
- (^{٤٠}) أخرجه أحمد، (ح: ١٤٦٣)، ٣/٦٦. والترمذي، كتاب الدعوات، (ح: ٣٥٠٥)، ٧٩٥-٧٩٦. واللفظ له. والنسائي في الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، ذكر دعوة ذي النون، (ح: ١٠٤١٧)، ٩/٢٤٣. وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، (ح: ٣٣٨٣)، ١/٦٣٧ م: (ح: ٩٤٤٧)، ١١١٨.
- (^{٤١}) أخرجه ابن ماجه، باب الدعاء، باب الجوامع من الدعاء، (ح: ٣٨٤٦)، ٦٣٤. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، (ح: ١٥٤٢)، ٤/٥٦ م: (ح: ٩٤٩٠)، ١١٢٤.
- (^{٤٢}) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، (ح: ٣٥٢٧)، ٨٠٠. وقال: هذا حديث حسن. وضعفه الألباني. م: (ح: ٩٢٥١)، ١٠٩٣.
- (^{٤٣}) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، ما يقول إذا أصبح، (ح: ٥٠٦٨)، ٩١٦. والترمذي، كتاب الدعوات، باب ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى، (ح: ٣٣٩١)، ٧٦٩. والنسائي في الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا أمسى، (ح: ١٠٣٢٣)، ٩/٢٠٩. وقال الترمذي: هذا حديث حسن. وصححه الألباني. م: (ح: ٩٣٣٦)، ١١٠٥.
- (^{٤٤}) التبر: هو الذهب والفضة قبل أن يضرّبا دنائير ودرهم، فإذا ضرّبا كانا عيناً، وقد يُطلق التبر على غيرهما من المعنويات؛ كالنحاس، والحديد، والرصاص، وأكثر اختصاصه بالذهب. انظر: ابن الأثير، مرجع سابق: النهاية في غريب الحديث، ١/١٧٩.
- (^{٤٥}) أخرجه الطبراني في الكبير، (ح: ٣٢٣)، ٢٠/١٥٤. وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب، كتاب البيوع وغيرها، (ح: ١١٤٢)، ١/٢٨٥ م: (ح: ٩٤٨١)، ١١٢٣.
- (^{٤٦}) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، (ح: ٣٥٢١)، ٧٩٩. وقال: هذا حديث حسن غريب. وضعفه الألباني في الجامع الصغير، (ح: ٢١٦٥)، ١/٣١٧ م: (ح: ٩٤٨٤)، ١١٢٣.
- (^{٤٧}) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، (ح: ٣٤٠٧)، ٧٧٣. وقال: هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه. وضعفه الألباني. م: (ح: ٩٣٥٦)، ١١٠٨.
- (^{٤٨}) سورة النساء، الآية: ١. مذكورة في الحديث، بغير حرف الواو.

- (^{٤٩}) سورة الأنعام، الآية: ١٠٢.
- (^{٥٠}) سورة الأحزاب، الآيتان: ٧٠-٧١.
- (^{٥١}) أخرجه أحمد، (ح: ٤١١٥)، ١٨٨/٧. وأبو داود، كتاب النكاح، باب في خطبة النكاح، (ح: ٢١١٨)، ٣٦٨. والترمذي، كتاب النكاح عن رسول الله ﷺ باب ما جاء في خطبة النكاح، (ح: ١١٠٥)، ٢٦١. والنسائي، كتاب الجمعة، باب كيفية الخطبة، (ح: ١٤٠٤)، ٢٣٠. وصححه الألباني في المشكاة، كتاب النكاح، باب إعلان النكاح والخطبة والشرط، (ح: ٣١٤٩)، ٩٤١/٢. م: (ح: ٤١٠٠)، ٤١٣.
- (^{٥٢}) أخرجه أحمد، (ح: ٢١٦٦٦)، ٥٢٠/٣٥. وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب، (ح: ٣٩٧)، ١٠٠/١. م: (ح: ٩٣٥٢)، ١١٠٧.
- (^{٥٣}) أخرجه الطبراني في الكبير، (ح: ٩٩٤٢)، ٥٦/١٠. ذكره الهيثمي في المجمع، كتاب الصلاة، باب جامع فيما يصلى قبل الصلاة وبعدها، قال: رواه الطبراني في الكبير، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه، ٥٦٣/٥-٥٦٦. قال الداراني: إسناده منقطع. م: (ح: ١٥٣٥)، ١٥٣.
- (^{٥٤}) أخرجه الترمذي، كتاب الوتر، باب ما جاء في صلاة الحاجة، (ح: ٤٧٩)، ١٢٦. وقال: هذا حديث غريب وفي إسناده مقال. وقال الألباني: ضعيف جداً. م: (ح: ٢٢٢٦)، ٢١٨.
- (^{٥٥}) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، (ح: ١٥٢٥)، ٢٦٢. وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته، (ح: ٢٦٢٤)، ٥١٢/١. م: (ح: ٩٤١٥)، ١١١٤.
- (^{٥٦}) متفق عليه. أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الكرب، (ح: ٦٣٤٦)، ٧٥/٨. واللفظ له. ومسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، كتاب دعاء الكرب، (ح: ٢٧٣٠)، ٢٠٩٢/٤. م: (ح: ٩٤١١)، ١١١٤.
- (^{٥٧}) أخرجه أحمد، (ح: ٢٠٤٣٠)، ٧٤/٣٤-٧٥. وأبو داود، كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح، (ح: ٥٠٩٠)، ٩٢١. واللفظ له. والنسائي في الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، نوع آخر، (ح: ٩٧٦٦)، ١٤/٩. وحسنه الألباني. م: (ح: ٩٤١٦)، ١١١٤.
- (^{٥٨}) أخرجه ابن ماجه، باب الدعاء، باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى، (ح: ٣٨٦٧)، ٦٣٧. وأبو داود، كتاب الأدب، ما يقول إذا أصبح، (ح: ٥٠٧٧)، ٩١٨. وصححه الألباني. م: (ح: ٩٣٣٤)، ١١٠٥.
- (^{٥٩}) متفق عليه. أخرجه البخاري، كتاب الحج، باب ما يقول إذا رجع من الحج، أو العمرة، أو الغزو، (ح: ١٧٩٧)، ٧/٣. واللفظ له. ومسلم، كتاب الحج، باب ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره، (ح: ١٣٤٤٤)، ٩٨٠/٢. م: (ح: ٩٣٩٠)، ١١١٢.
- (^{٦٠}) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب ما يقول الرجل إذا تعار من الليل، (ح: ٥٠٦١)، ٩١٤. واللفظ له. والنسائي في الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، نوع آخر، (ح: ١٠٦٣٥)، ٣١٩/٩. وضعّفه الألباني. م: (ح: ٩٣٦٨)، ١١٠٩.
- (^{٦١}) متفق عليه. أخرجه البخاري، كتاب، كتاب الأدب، باب قول النبي ﷺ: «تربت يمينك، وعقرى حلقى» (ح: ٦١٥٦)، ٣٧/٨. واللفظ له. ومسلم، كتاب الرضاع، باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل، (ح: ١٤٤٥)، ١٠٦٩/٢. م: (ح: ٤١٩٥)، ٤٢١.
- (^{٦٢}) المرط: الكساء، ويكون من الصوف، أو من غيره. انظر: ابن الأثير، مرجع سابق: النهاية في غريب الحديث والأثر، ٣١٩/٤.

(٦٣) متفق عليه. أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب حديث، (ح: ٤١٤١)، ١١٦/٥. واللفظ له. ومسلم، كتاب التوبة، باب في حديث الإفك، وقبول توبة القاذف، (ح: ٢٧٧٠)، ٢١٢٩/٤. م: (٧١٠٢)، ٨٠٩-٨١٢.

(٦٤) أي: فتحته، وكشفته. ابن الأثير، مرجع سابق: النهاية في غريب الحديث والأثر، ١/١٢٥.
(٦٥) متفق عليه. أخرجه البخاري تعليقاً، كتاب تفسير القرآن، باب (إِنَّ الَّذِينَ يُجِبُونَ أَنْ تَشْبِعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ أَوْ لَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ زَوْفٌ رَجِيمٌ) [النور: ١٩-٢٠]: {تشيع}. «تظهر»، (ح: ٤٧٥٧)، ١٠٧/٦. واللفظ له. ومسلم، كتاب التوبة، باب في حديث الإفك، وقبول توبة القاذف، (ح: ٢٧٧٠)، ٢١٢٩/٤. م: (٧١٠٤)، ٨١٣.

(٦٦) أخرجه البخاري، كتاب الأحكام، باب الاستخلاف، (ح: ٧٢١٧)، ٨٠/٩. م: (ح: ٦٠٠٦)، ٦١٦.

(٦٧) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب رغم أنف من أدرك أبويه، أو أحدهما عند الكبر، فلم يدخل الجنة، (ح: ٢٥٥١)، ١٩٧٨/٤. م: (ح: ٨٢٠٨)، ٩٣٩.

(٦٨) متفق عليه. أخرجه البخاري، كتاب الحج، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج، وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي، (ح: ١٥٦١)، ١٤١/٢. واللفظ له. ومسلم، كتاب الحج، باب وجوب طواف الوداع، وسقوطه عن الحائض، (ح: ١٢١١)، ٩٦٥/٢. م: (ح: ٣٣٦٥)، ٣٣٦.

(٦٩) سبق تخريجه.

(٧٠) سورة غافر، الآية: ٦٠.

(٧١) انظر: محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، تحقيق: محمد أحمد شاكر، ج ٢٠، (د، م: دار الرسالة، ١٤٢٠هـ = ٢٠٠٠م)، ٣٥١.

(٧٢) سورة المؤمنون، الآية: ١١٧.

(٧٣) سورة الجن، الآية: ١٨.

(٧٤) انظر: عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، (د، م: دار الرسالة العالمية، ١٤٢٠هـ = ٢٠٠٠م)، ٨٩٠.

(٧٥) انظر: الطبري، مرجع سابق: تفسير القرآن، ٢٦٩/٩. أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، مجموع

الفتاوى، جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، [د، ط]، ج ١٥، [د، م]، [د، ن]، [د، ت]، ١٠.

محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، [د، ط]، ج ٣، (بيروت: دار الكتاب العربي، [د،

ت]، ٣. عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، حاشية كتاب التوحيد، ط ٢، [د، م: دار الزاحم،

١٤٢٣هـ = ٢٠٠٢م)، ٥٧-٥٨. ابن قاسم، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، حاشية كتاب

التوحيد، ط ٣، [د، م: [د، ن]، [د، هـ]، ٣١، ١١٤. ابن عثيمين، مرجع سابق: القول المفيد،

١٢٠/١-١٢١.

(٧٦) سورة النساء، الآية: ٨.

(٧٧) ابن عثيمين، مرجع سابق: القول المفيد، ١٢٠/١-١٢١.

(٧٨) ابن تيمية، مرجع سابق: مجموع الفتاوى، ٣/٣٩٥.

(٧٩) أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم،

تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، ط ٧، ج ٢، (بيروت: دار عالم الكتب، ١٤١٩هـ = ١٩٩٩م)، ٢٢٩.

(٨٠) سورة الإسراء، الآية: ١١.

(٨١) الطبري، مرجع سابق: تفسر القرآن، ٤/٥١٢، بتصرف يسير.

- (^{٨٢}) انظر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، اعتنى به: محمد فؤاد عبد الباقي، وآخرون، [د، ط]، ج ٨، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ)، ٤٦٦. محيي الدين، يحيى بن شرف النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط ٢، ج ١٧، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢م)، ١٠٧.
- (^{٨٣}) ابن حجر، المرجع السابق، ٢/٢٩٧.
- (^{٨٤}) ابن حجر، المرجع السابق، ١٠/٥٥٠-٥٥١.
- (^{٨٥}) انظر: الحميدي، مرجع سابق: تفسر غريب ما في الصحيحين، ٣٥٩.
- (^{٨٦}) انظر: ابن حجر، مرجع سابق: فتح الباري، ٣/٥٨٩.
- (^{٨٧}) ابن حجر، المرجع السابق، ١/٩٥، ٢/٣٢٩٧، ٣/٥٨٩، ٧/٤٤٦، ١٠/٤٥٣، ٥٥٠-٥٥١، ١١/١٣، ١٧٢، ٤٧.

فهرس المراجع والمصادر:

- ابن الأثير، مجد الدين، أبو السعادات (١٣٩٩هـ=١٩٧٩م)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، (د، ط)، بيروت: المكتبة العلمية.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم (١٤١٩هـ=١٩٩٩م)، اقتضاء الصراط المستقيم، تحقيق: ناصر العقل، ط ٧، بيروت: دار عالم الكتب.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم (د، ت)، مجموع الفتاوى، جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (د، ط)، (د، م)، (د، ن).
- ابن حجر، أحمد بن علي (١٣٧٩هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، اعتنى به: محمد فؤاد عبد الباقي، وآخرون، (د، ط)، بيروت: دار المعرفة.
- ابن حنبل، أحمد بن محمد (١٤٢١هـ = ٢٠٠١م)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، حققه: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، (د، م): مؤسسة الرسالة.
- ابن عثيمين، محمد بن صالح (١٤٢٤هـ)، القول المفيد على كتاب التوحيد، ط ٢، المملكة العربية السعودية، دار ابن الجوزي.
- ابن فارس، أحمد (د، ت)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (د، م): دار الفكر.
- ابن قاسم، عبد الرحمن بن محمد (١٤٢٣هـ=٢٠٠٢م)، حاشية (الأصول الثلاثة) لمحمد بن عبد الوهاب، ط ٢، (د، م): دار الزاحم.
- ابن قاسم، عبد الرحمن بن محمد، حاشية كتاب التوحيد (١٤٠٨م)، ط ٣، (د، م): (د، ن).
- أبو يعلى، أحمد بن علي الموصلي (١٤٠٤هـ=١٩٨٤م)، مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دمشق: دار المأمون للتراث.
- الألباني، محمد ناصر الدين (١٤١٢هـ = ١٩٩٢م)، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، الرياض: دار المعارف للنشر والتوزيع.
- الألباني، محمد ناصر الدين (د، ت)، صحيح الجامع الصغير وزياداته (د، م): المكتب الإسلامي
- الألباني، محمد ناصر الدين، (د، ت)، ضعيف الجامع الصغير وزياداته، (د، ط)، (د، م): المكتب الإسلامي.
- أنس، مالك (١٤١٢هـ=١٩٩١م)، موطأ الإمام مالك رواية أبي مصعب الزهري المدني، تحقيق: بشار: عواد معروف، ومحمود محمد خليل، بيروت: مؤسسة الرسالة.

- البخاري، محمد بن إسماعيل (١٤٢٢هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، [د، م]: دار طوق النجاة.
- البزار، أحمد بن عمرو (١٩٨٨م)، مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم.
- البيهقي، أحمد بن الحسين (١٤٢٣هـ = ٢٠٠٣م)، شعب الإيمان، تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، الرياض: مكتبة الرشد.
- التبريزي، محمد بن عبد الله الخطيب، (١٩٨٥م)، مشكاة المصابيح، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط٣، بيروت: المكتب الإسلامي.
- الترمذي، محمد بن عيسى (١٩٩٨م) سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، (د، ط)، بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- الحميدي، محمد بن فتوح (١٤١٥هـ = ١٩٩٥م)، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، تحقيق: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، القاهرة: مكتبة السنة.
- الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن (١٤١٢هـ = ٢٠٠٠م)، مسند الدارمي (سنن الدارمي)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، المملكة العربية السعودية: دار المغني للنشر والتوزيع.
- الزبيدي، محمد مرتضى الزبيدي (د، ت)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين (د، ط)، (د، م): دار الهداية.
- السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث (١٤٢٧هـ = ٢٠٠٧م)، سنن أبي داود، حكم عليه: محمد بن ناصر الألباني، واعتنى به: أبو عبيدة مشهور بن حسن، ط٢، الرياض: دار المعارف.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، (د، م): دار الرسالة العالمية.
- الطبراني، سليمان بن أحمد (د، ت)، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله، وعبد المحسن بن إبراهيم، (د، ط)، القاهرة: دار الحرمين.
- الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير (د، ت)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، القاهرة: مكتبة ابن تيمية.
- الطبري، محمد بن جرير (١٤٢٠هـ = ٢٠٠٠م)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (د، م): دار الرسالة.
- ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (د، ت)، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (د، ط)، (د، م): دار إحياء الكتب العربية.
- محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، [د، ط]، (بيروت: دار الكتاب العربي، [د، ت])،
- النسائي، أحمد بن شعيب (١٤٢١هـ = ٢٠٠١م)، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م)، السنن الصغرى للنسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط٢، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.
- النووي، أبو زكريا، محيي الدين يحيى بن شرف (١٣٩٢م)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

- النيسابوري، مسلم بن الحجاج (د، ت)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (د، ط)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الهيثمي، علي بن أبي بكر (٤٣٦هـ=٢٠١٥م)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، ومرهف حسين أسد، جدة: دار المنهاج.
- الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر (١٣٩٩هـ=١٩٧٩م)، كشف الأستار عن زوائد البزار، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت: مؤسسة الرسالة.

الطائفية وأثرها في علم الجرح والتعديل " عرض ونقد رأي د. طه جابر
العلواني" من خلال تطبيقات على أحكام الإمام أبي العرب القيرواني على
الرّواة المبتدعة
د. مصطفى حنانشة*

اعتمد للنشر في 1442/8/8هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سلم البحث في 1442/7/6هـ

ملخص البحث:

تحدّثنا في هذه المقالة عن استشكل ذكره الدكتور طه العلواني كدليل على عدم علمية الجرح والتعديل، وناقشنا الدكتور طه بالتعرف على منهج أحد علماء المغرب في الحكم على الرّواة المبتدعة، وعنايته الفائقة وخاصة بالمغاربة الذين قلّ ذكرهم في كتب غيره، وذكرنا تعريفا موجزا للإمام أبي العرب وبيّنا فيه عنايته الفائقة بتاريخ المغرب وإمامته في ذلك، وتعريفا موجزا بالدكتور طه العلواني، وعرفنا باختصار البدعة وأقسامها وحكم الرّواة المبتدعة وذكرنا في ذلك الاستشكل الذي طرحه طه العلواني، وناقشناه من خلال ذكر المذاهب المختلفة للعلماء من القديم ليومنا هذا، ثمّ عرّجنا على الحالة العلميّة التي يعيشها الإمام أبو العرب وعدم تأثيرها في منهجه العلمي، وذكرنا أربعة فرق من المبتدعة المتواجدة في عصره، وختمنا المقالة بتطبيقات لأحكام الإمام أبي العرب على رواة مبتدعة مع مقارنتها بكلام غيره من المحدثين والمؤرخين وخرجنا بخلاصة في الحكم على الرّواي، وختمنا بنتائج أهمّا موافقة الإمام أبي العرب بجرح الرّواي الذي كفر ببدعته وقبول ما عده إن توفرت في شروط العدالة كغيره، وانفرد الإمام أبو العرب بجرح كلّ من تعرّض للصّحابة، محاولاته المستميتة في الدّفاع عن المتهمين ورد التّشبه ما أمكن وأوصينا بالعناية بتراث المغاربة وتحقيقه والبحث في مناهجهم والتّقيب عما انفردوا به فلعلها تزيل كثيرا من الاستشكالات المعاصرة.

الكلمات المفتاحية: أبو العرب؛ البدعة؛ الطائفية؛ طه العلواني.

Abstract:

**Sectarianism and its impact on wound and modification science
-Presentation and criticism of the opinion of Dr. Taha Jaber Al-
Alwani- Through applications on the rulings of Imam Abu al-Arab al-
Qayrawani to innovated narrators**

The article: In this article, we talked about a problem mentioned by Dr. Taha Al-Alwani as an evidence of the lack of scientific wounding and modification, and we discussed Dr. Taha by getting acquainted with the methodology of one of the Moroccan scholars in judging innovated

* تخصص دراسات معاصرة بمعهد العلوم الإسلامية، جامعة الشهيد حمّة لخضر، الوادي، الجمهورية الجزائرية.

narrators, and his extreme care, especially for Moroccans who are rarely mentioned in other books. And we mentioned a brief definition of Imam Abi Al-Arab, in which he showed his keen interest in the history of Morocco and his imamate in this, and a brief introduction to Dr. Taha Al-Alwani, also, we briefly defined the innovation and its divisions, the ruling of the innovated narrators, and we mentioned that confusion raised by Taha Al-Alwani, and we discussed it through mentioning the different doctrines of scholars from the ancient to the present day. Then we commented on the scientific situation that Imam Abu al-Arab lives in and its lack of influence on his scientific approach, and we mentioned four groups of innovators present in his era. We concluded the article with an application of the rulings of Imam Abu al-Arab on creative narrators, while comparing it with the words of the other modernists and historians, and we came up with a summary of the ruling on the narrator. Furthermore, we concluded with the most important results of the approval of Imam Abi Al-Arab by wounding the narrator who disbelieved in his innovation and accepting anything other than him if the conditions of justice are fulfilled like others, Imam Abu al-Arab was alone in wounding everyone who was subjected to the Companions, his desperate attempts to defend the accused, and he returned the similarity as much as possible. Finally, we recommended that we have to take care of the Moroccans, heritage and investigate it, research their curricula and excavate what they were alone in, so that it might remove many contemporary problems.

Key words: Abu al-Arab; heresy; sectarianism; Taha al-Alwani.

المقدمة:

ما زلت الدّراسات الحديثيّة تشغل بال كبار المفكرين المعاصرين تُثار بين الحين والآخر استشكالات يُراد الوصول من خلالها لحقائق مطمئنة، ولعلّ من أبرز المفكرين المعاصرين الدّكتور طه جابر العلواني الذي أثار عدّة قضايا حديثيّة مهمّة، منها قضية علميّة الجرح والتّعديل، ودلّل على قوله بعدة أدلة منها طائفية الجرح والتّعديل أي أنّ المحدثين يعدّلون من كان من طائفتهم ويجرحون علماء الطوائف الأخرى، ولعلّ عدم ظهور بعض الدّراسات الحديثيّة المغاربيّة، ساهم في عدم وضوح منهج المحدثين، ومن هذه الكنوز التي قد تُسهّم في إزالة بعض الاستشكالات استخراج مناهج العلماء في مختلف التّخصصات وما يميّز به المغاربة عن غيرهم، سواء من اختلاف زاوية الرّؤية، أو من توفر معلومات، حتّى تكون مناهجهم مكملًا علميًا يخدم الأُمَّة جميعها وتكون لنا هادية في التّعامل في مجال دراستها. ومن المؤرخين المغاربة المغمورين: الإمام محمد بن أحمد التّميمي القيرواني (ت 333هـ)، الذي بذل جهدا مضنيا في تاريخ مهم من تاريخ المغرب العربي، وخصوصا القيروان أول حاضرة للمسلمين في المغرب الإسلامي الكبير فبينائها ثبت الإسلام في المغرب وكانت نقطة انطلاق للفتح الإسلامي للمغرب الإسلامي فكانت مؤلفاته مهمّة جدا، بل كلّ من جاء

بعده عرّج عليه في أهم مرحلة تاريخية للمغرب الإسلامي، لقد تفرد الإمام أبو العرب بمؤلفات عديدة في التاريخ مع التنوع وبالحكم على عدّة رواة.

إشكالية البحث:

إنّ نظرة المحدثين عموما والمغاربة خصوصا للمخالفين لهم في الأصول أو الفروع؛ لها مميزات وخصائص، وذلك رغم وجود الاحتكاك الشديد، وخاصة في نهاية دولة الأغالبة وكلّ أطوار الدولة العبيديّة حتّى وصل الأمر بالمخالفين لهم لسجن وقتل علماء البلد، ومصادرة الرأي، ومنعهم من التدريس والظهور وملاحقتهم، وفُرض بقوة السيّف رأي جديد وغريب عليهم، من خلال هذا الجو المشحون، نريد أن نتعرف على رأي علماء المغرب في الحكم على المخالفين (وهم المبتدعة) وخاصة في الأصول من خلال ممثل لهم وهو الإمام أبو العرب، في عاصمة كبيرة كالقبروان، وهل تأثر بالطائفية كما قال الدكتور طه؟

السؤال المطروح:

من هو الإمام أبو العرب؟ وما منهجه في الحكم على المبتدعة؟ وهل تميّز بالإنصاف؟ أو تأثر بحالة البلد والطائفية فكان الحكم جائرا؟ وما مميزات هذا المنهج عن غيره من أهل العلم في أحكامه على المبتدعة؟ وغيرها من الأسئلة الفرعية التي سيجيب عنه هذا البحث، وقد انتهجنا خطة كفيّلة بالإجابة عن التساؤلات المطروحة.

أهمية البحث:

المكانة العلمية والفكرية والدعوية لـ أ.د. طه جابر العلواني، ممّا يجعل لأرائه قبولا كبيرا عند أهل العلم. غرابة قول د. العلواني حول موضوع الجرح والتعديل عموما واستعمال المتكلمين في الجرح والتعديل للطائفية كجرح للرواة دون النظر لعلم الراوي، وهذا مخالف لقواعد العلم. كذلك المكانة العلمية للإمام أبي العرب واعتداله في جرح الرواة وعدم تأثره بجرائم الدولة العبيديّة في الحكم على الرواة، انتماء الإمام أبي العرب للمغرب الإسلامي لذلك لم يشتهر بين الباحثين، فتكون هذه الورقة البحثية مميّطة للثام على هذا الإمام لكبير، كما تأتي لردّ دعوى الأستاذ في استعمال الطائفية.

أهداف البحث:

تتمثل أهداف هذه الورقة البحثية في عدّة نقاط أهمها: ردّ دعوى استعمال الطائفية لتجريح الرواة دون التزام الإنصاف، إظهار منهج الإمام أبي العرب في كيفية الحكم على الرواة المبتدعة، إظهار إنصاف المحدثين عمليا في عدم اعتبار البدعة كجرح بل يحتاطون منها لأنها من أهم الدوافع للكذب.

الدراسات السابقة:

لم يدرس هذا الموضوع خصيصاً أحد إلا كتاب واحد بعنوان قراءة في كتب إشكالية التعامل مع السنة، لإسماعيل الحسني، وجاءت الدراسة شاملة للكتاب كله وكانت نقطة الطائفية إحدى نقاطه، وكان نصيبها قليلاً غير مستوف الجوانب كلها، أما ورقتنا البحثية فدرست النقطة مفصلة وذكرت مذاهب المحدثين في تجريح وتعديل المبتدع، وقامت بدراسة تطبيقية على أحد كبار نقاد الحديث في المغرب الإسلامي ومنهجه في تجريح وتعديل الزوارة المبتدعة.

منهج البحث:

استعملنا في هذا البحث منهج الاستقراء والتحليل، وهو الكفيل بجمع أحكام أبي العرب التي وصلتنا على الزوارة المبتدعة، وتحليل ذلك وفق شبهات د. العلواني.

خطة البحث:

المطلب الأول: تعريفات:

الفرع الأول: تعريف بالإمام أبي العرب القيرواني.

الفرع الثاني: إمامته في علم التاريخ.

الفرع الثالث: التعريف بالدكتور طه جابر.

الفرع الرابع: تعريف الجرح لغة واصطلاحاً.

الفرع الخامس: تعريف البدعة لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: التجريح بالبدعة عند المحدثين واستشكال الدكتور طه: طرحنا استشكال الدكتور طه وناقشناه بعموم ذكر مذاهب المحدثين في حكم رواية المبتدع وذكرنا فيه آراء المحدثين في الحكم على المبتدع.

المطلب الثالث: انتشار الفرق المبتدعة في عصر أبي العرب: وذكرنا أربعة فرق، الخوارج والمرجئة والمعتزلة والعبديين.

المطلب الرابع: أحكام الإمام أبي العرب على المبتدعة: وذكرنا فيه ثلاثة أصناف، الذين جرحهم بسبب بدعتهم، والذين عدلهم رغم بدعتهم، والذين برأ ساحتهم من البدعة وناقشنا تطبيقياً أقوال الدكتور طه.

الخاتمة: وذكرنا فيها أهم النتائج موافقة الإمام أبي العرب بجرح الزاوي الذي كفر ببدعته وقبول ما عداه إن توفرت في شروط العدالة كغيره، وانفرد الإمام أبو العرب بجرح كل من تعرض للصحابة، محاولاته المستميتة في الدفاع عن المتهمين ورد الشبه ما أمكن وأوصينا بالعناية بتراث المغاربة وتحقيقه والبحث في مناهجهم والتفتيح عما انفردوا به.

المطلب الأول

تعريفات

الفرع الأول: تعريف بالإمام أبي العرب القيرواني

هو الإمام العلامة الحافظ المحدث الأديب المؤرخ المُفتي ذو الفنون، أبو العرب محمد بن أحمد بن تميم بن تمام المغربي الإفريقي القيرواني. ولد 250هـ¹، ومات سنة 333هـ².

الفرع الثاني: إمامته في علم التاريخ

الكتب التي وصلت إلينا من تراث الإمام أبي العرب، جعلت من جاء بعده يصفه بالمؤرخ المغربي هو ما خلد في صحائف التاريخ³.

إنَّ العناية الفائقة بكتب أبي العرب في تراجم الأفاقة مردّه إلى الانفراد بهذا الصِّرب من التّصنيف بعدة مؤلفات في تلك الحقبة التي تشح فيها كتب التّراجم والتّواريخ، لانصراف أهل العلم في ذلك الإقليم إلى الفقه وانشغالهم به درسا وتأليفا.⁴

والواقع الذي يدلي بشهادته أنّ جميع المؤرخين وأصحاب التّراجم من منتصف القرن الرابع وحتى اليوم عيال على أبي العرب في هذا الباب، بل كلّ من جاء بعد الإمام أبي العرب سلك سبيله في الكتابة على علماء القيروان خصوصا وأفريقية عموما: كأبي عبد الله الخشني (ت 361هـ) الذي أتم كتاب أبي العرب طبقات أفريقية، والمالكي الذي نقل عنه، وهما اللذين نقل عنهم القاضي عياض (ت 544هـ)، واعترف له الذهبي⁵ وابن حجر⁶ وغيرهم بالإمامة في التاريخ والحديث... وقد أثرى أبو العرب المكتبة الإفريقية بعدة مصنفات بين عام وخاص. تاريخ إفريقية سبعة عشر جزء وطبقات رجال إفريقية وطبقات علماء إفريقية وعباد إفريقية⁷. وثقات المحدثين وضعافهم، وضمنه أحوال الرّواة الأفاقة إلى جانب المشاركة⁸ وغيرها.

وقد سالك أبو العرب نهج المحدثين في صناعة التاريخ، فغلب على كتبه التاريخية الرّوايات المسندة والأخبار الموثقة، دون تصرّف أو تفصيل، كما كان نقده منصبا على عدالة المترجمين في الأعم الأغلب دون الوقائع والأحداث.⁹

الفرع الثالث: التّعريف بالدكتور العلواني

أ.د. طه جابر العلواني، من مواليد الفلوجة بالعراق سنة 1935م رجل علم وفكر، فقد نهل من العراق علمه ثمّ واصل في مصر حيث تحصّل على شهادة الدكتوراه في أصول الفقه من الأزهر الشّريف، حقّق فيه كتاب المحصول للإمام فخر الدّين الرّازي، وواصل تحصيله وعطاءه حتى ترأس جامعة قرطبة بفرجينيا ونائب رئيس المعهد العالمي للفكر الإسلامي الذي يضمّ كوكبة من العلماء عبر العالم، توفي

صبيحة الجمعة 4 مارس 2016.

الفرع الرابع: تعريف الجرح

الجرح لغة: جَرَحَ: جَرَحْتُهُ أَجْرَحُهُ جَرْحًا، واسمه الجُرْح، وجَوَّارِحُ الإنسان:

عوامل جسده من يديه ورجليه، واجْتَرَحَ عَمَلًا: أي اكتسب. وجرح الرَّجُلَ إذا سبه بكلام، وجَرَحَهُ بلسانه إذا شتمه¹⁰.

الجرح اصطلاحا: عرّفه ابن الأثير: «وصف متى التحق بالراوي والشاهد

سقط الاعتبار بقوله، وبطل العمل به»¹¹. وقال نور الدين عتر: «هو الطعن في راوي الحديث بما يسلب أو يخلُّ بعدالته أو ضبطه»¹². وقال حاتم الشَّريف: «هو وصف الراوي بما يقتضي ردَّ روايته»¹³.

العلاقة بين التعريفين اللغوي والاصطلاحي:

أنَّ الرَّاوي إذا اكتسب ما ينافي عدالته، كان سببا لأن يجرحه النَّاسُ ويهتكوا

حرمته وكرامته فيصبح مجرِّحًا.

الفرع الخامس: تعريف البدعة

معنى البدعة لغة: بدع: البَدْعُ: إحداث شيء لم يكن له من قبل خلق ولا ذكر

ولا معرفة. والبِدْعُ: الشَّيء الذي يكون أولاً في كلِّ أمر. والبِدْعَةُ: اسم ما ابتدع من الدِّين وغيره. ونقول: لقد جنَّت بأمرٍ بديع، أي: مبتدع عجيب. وابتدعت: جنَّت بأمرٍ مختلف لم يعرف ذلك.¹⁴ قال ابن منظور: «بدع: بدع الشَّيء يبدعه بدعا وابتدعه: أنشأه وبدأه. وبدع الرِّكِيَّة: استنبطها وأحدثها. وركي بديع: حديثه الحفر. والبديع والبديع: الشَّيء الذي يكون أولاً... والبدعة: الحدث وما ابتدع من الدِّين بعد الإكمال. قال ابن السكِّيت: البدعة كلُّ محدثة»¹⁵. فالبدعة في عمومها هي إحداث شيء جديد لم يكن موجودا. فما كان في الدِّين فهو مذموم، وما كان في أمور الدُّنيا فهو مطلوب ما لم يكن مضراً.

معنى البدعة اصطلاحا: والتَّعريف الأشمل قول الشَّاطبي: «عبارة عن طريقة

في الدِّين مخترعة تضاهي الشَّرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التَّعبد لله سبحانه.»¹⁶ فالبدعة في أمور النَّدين؛ أمَّا أمور الحياة فكلُّها مطلوبة شرعا، ويقصد بالابتداع إحداث شيء ليس له أصل شرعي يدخل تحته، ومن ابتدع شيئا وكأنَّه يكمل نقصا في الشَّرع، بدافع الغيرة عن الدِّين، سواء في العقائد، أو العبادات، أو السلوكيات.

والمبتدع: وهو الذي تلبس بالبدعة وخاصة العقدية فإذا عاند سقطت عدالته،

وإذا دفعته بدعته ليكذب سقطت عدالته كذلك، وأمَّا إذا كان غير معاند ولا يكذب فهو

المطلب الثاني

الحكم على المبتدع عند المحدثين واستشكال الدكتور طه
الفرع الأول: استشكال الدكتور طه العلواني

ولقد قرأنا كتاب إشكالية التعامل مع السنة النبوية؛ للدكتور طه، فوجدناه وكأنه على غير عادته عندما كان يناقش علم الجرح والتعديل فأتى بما يخرم هذا العلم مكانته دون أن يلتفت للقائلين بعلميته، حتى خُيل إلينا وكأنه يتصيد الشبهات، فوجدنا أنّ الدكتور طرح عدّة أمور منها أنّ علم الجرح والتعديل ليس علما ممنهجا بل قواعد ذاتية لذلك تأخر حتى 160هـ وذكر خوارم علمية للجرح والتعديل وهي التذليل والمدلسون والكذب والجهالة والإقليمية والعاطفة والتقليد والمذهبية الفقهية والكلامية مع وجود تلاعب داخل الجرح والتعديل، ولا يسع المقال مناقشة النقاط كلّها بل أختار نقطة واحدة للمناقشة مقارنة بعلوم تطبيقية لنرى مدى صحة هذه الفرضية التي أطلقها الدكتور، المذهبية والكلامية. قال الدكتور: "الاختلاف في المذاهب الفقهية لا علاقة له بقبول أو ردّ الرواية إذا لم يكن في الروايات المردودة ما فيه دعوة للمذهب الفقهي، لكن الذي حدث أنّ الاختلاف في الرأي كان مؤثرا في الحكم على الراوي، ترك أبو حنيفة الرواية عن عطاء لإفئانه بالمتعة، وترك جرير الرواية عن ابن جريج، لأنّه كان يرى المتعة...¹⁸ وضرب عدّة أمثلة، الحقيقة أنّ التّرك ليس دوما ترك الرواية بل نوع من التّأديب لمن تلبس ببدعة في نظر التّارك، كما ترك الإمام أحمد الإمام علي بن المديني وكما ترك الإمامان أبو حاتم وأبو زرعة الإمام البخاري، وقد قال الإمام أبو حنيفة: «ما رأيت فيمن لقيت أفضل من عطاء بن أبي رباح»¹⁹ هذا يردّ تمثيل الدكتور بترك أبي حنيفة لعطاء، وبخصوص المبتدعة فعلماء الحديث لا يجعلون مجرد البدعة سببا لرد الحديث بل هم أرفع من أن يقعوا في هذا المستقع، والرّاجح فيها أنّ أهل البدعة يُحتاط منهم، وتدرس حياتهم فإذا تأكد الباحث أنّهم صادقون مالت النفس إلى الأخذ عنهم، لأنّ الاتصاف بالبدعة ليس قادحا لذاته بل يخشى منه وإن لم يجدوا للتعليل إلا البدعة ذكروها وغلب الظنّ عليهم إنّها هي مدخل البلية، أمّا أن يردّوا حديث من رمي ببدعة؛ سواء كان داعية أم لا؛ مع ثبوت صدقه وحفظه؛ فهذا ليس عمل المحدثين المتقدمين، ويُفسر التّكثير على المبتدعة والتّحذير منهم، بأنّه خشية انتشار بدعتهم ورواجها، قال الإمام مسلم: «وأن يتقي منها من كان عن أهل التّهم والمعاندين من أهل البدع»²⁰، فهذا كلام دقيق من الإمام مسلم يُبين فيه قضية مهمة جدا، وهي أنّه يردّ خبر المعاند أي: الذي أقيمت عليه الحجة ولم يرجع، أمّا

المتأول ولم يُبين له فلا حرج من قبول روايته.

الفرع الثاني: خلاصة كلام المحدثين في تجريح وتعديل المبتدع

وألخص ما قاله العلماء والراجح فيها أنّ أهل البدعة يُحتاط منهم، وتدرس حياتهم فإذا تأكد الباحث أنّهم صدوقون مالت النفس إلى الأخذ عنهم، لأن الاتصاف بالبدعة ليس قادحا لذاته بل يخشى منه وإن لم يجدوا للتعليل إلا البدعة ذكروها وغلب الظنّ عليهم إنّها هي مدخل البلية، أمّا أن يردوا حديث من رمي ببدعة؛ سواء كان داعية أم لا؛ مع ثبوت صدقه وحفظه؛ فهذا ليس عمل المحدثين المتقدمين، ويُفسر التّكثير على المبتدعة والتّحذير منهم، بأنّه خشية انتشار بدعتهم ورواجها، قال الإمام مسلم: «وأن يتقي منها من كان عن أهل التّهم والمعاندين من أهل البدع»²¹، فهذا كلام دقيق من الإمام مسلم يُبين فيه قضية مهمة جدا؛ وهي أنّه يُردّ خبر المعاند أي الذي أُقيمت عليه الحجة ولم يرجع أمّا المتأول ولم يُبين له فلا حرج من قبول روايته، قال الجوزجاني: «ومنهم رائع من الحق، صدوق للهجة، قد جرى في النَّاس حديثه، إذا كان مخذولا في بدعته، مأمونا في روايته ما يُعرف إذا لم يقوا به بدعته»²²، أي حديثه مشهور بين النَّاس ومتداول، مع صدقه وخوفه من الله أن يكذب، وبدعته خامدة أي لا يدعوا لها ولا يروى ما يقويها فلا حرج من قبول روايته. فيبدو من خلال كلام العلماء وتطبيقاتهم أنّ القول في البدعة، ما قاله الإمام ابن حبان: «أمّا المنتحلون المذاهب من الرواة مثل الإرجاء والرّفص وما شابهما فإنّا نحتج بأخبارهم إذا كانوا ثقات على الشّرط الذي وصفناه ونكل مذاهبهم وما تقلدوه فيما بينهم وبين خالقهم إلى الله تعالى، إلا أن يكون دعاء إلى ما انتحلوا، فإنّ الدّاعي إلى مذهبه والدّاب عنه حتى يصير إماما فيه وإن كان ثقة، ثمّ روينا عنه جعلنا لأتباع مذهبه طريقا وسوغنا للمتعلّم الاعتماد عليه وعلى قوله، فالاحتياط ترك رواية الأئمة الدّعاة منهم والاحتجاج بالرواة الثقات منهم...»²³ فذا كلام دقيق وواضح أنّ عدم قبول مرويات الدّاعية ليس شكا فيها بل احتياطا من انتشار بدعته، قال الإمام أبو علي الغساني: «الثّاقلون سبع طبقات ثلاث مقبولة وثلاث متروكة والسّابعة مختلف فيها، أمّا المقبولة فهي...وطائفة جنحت إلى مذاهب من الأهواء غير غالبية ولا داعية وضح حديثها وثبت صدقها وقلّ وهما، فهذه الطبقة احتمل أهل الحديث الرواية عنهم...أمّا الثّلاثة المتروكة فقد أسقطهم أهل المعرفة وهي...طائفة غلت في البدعة ودعت إليها وحرقت الروايات وزادت فيها ليحتجوا بها»²⁴. فكلام أبي علي يُبين أنّ الرّدّ بالبدعة التي دفعت صاحبها للكذب لصالح بدعته. وهناك من ذهب إلى أنّ البدعة غير داخلية في تعريف العدالة،

فالمبتدع عدل وليس ثقة كما قال الصنعائي²⁵ والجديع²⁶ والدكتور عبد الكريم الخضير²⁷ فرکز الأخيران على الحفظ والإتقان والسّلامة من الكذب والفسق. هذا نقاش إجمالي لكلام الدكتور طه وسنذكر كلام العلماء في رواية المبتدعة مفصلاً ثم نردفه بتطبيقات أبي العرب حتى تبيّن صواب أو خطأ كلام الدكتور.

الفرع الثالث: حكم رواية المبتدع

بناء على الاختلاف في رسم العدالة نتج الاختلاف في قبول أو ردّ روايته.

1-الرأي الأول: البدعة المكفرة تردّ روايته لسقوط العدالة عنه: الاختلاف واقع بين الأئمة في قبول رواية مبتدع معروف بالتحرز من الكذب، وبالتثبت في الأخذ والأداء مع باقي شروط القبول ما كقرأ أي: لم يكفر ببدعته تكفيراً مقبولاً²⁸. أي الخلاف واقع فمن ذكر شروطه أمّا خلاف ذلك فلا خلاف فيه.

2-الرأي الثاني: تردّ روايته لسقوط العدالة عنه: قيل يردّ مطلقاً الدّاعية وغيره؛ لاتفاقهم على ردّ الفاسق بغير تأويل، فيلحق به المتأول، فليس ذلك بعذر، بل هو فاسق بقوله وبتأويله، فيضاعف فسقه، كما استوى الكافر المتأول والمعاند بغير تأويل²⁹. مروى عن طائفة من السلف، منهم مالك، وكذا نقله الحاكم عنه³⁰... وتبعه أصحابه، وكذا جاء عن القاضي أبي بكر الباقلاني وأتباعه، بل نقله الآمدي عن الأكثرين، وجزم به ابن الحاجب³¹. واستكرا أي: أنكر هذا القول ابن الصّلاح؛ فإنّه قال: إنّه بعيد مبادئ للشائع عن أئمة الحديث؛ فإنّ كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدّعاة³²، وكذا قال شيخنا (ابن حجر): إنّه بعيد³³.

3-الرأي الثالث: لا يردّ المبتدع مطلقاً بل إذا استحلّ الكذب في الرواية أو الشّهادة نصرة لمذهبه أو لغيره ممّن هو متابع له ونسب للشافعي وأبي يوسف³⁴.

4-الرأي الرابع: يقل من غير الدّاعية: وهو قول الأكثر من المحدثين. وهو عمل أصحاب المصنفات كالشّيخين³⁵.

5-الرأي الخامس: قبول مروياتهم ما اجتمعت فيهم شروط باقي الرواة، ذهب إليه البعض، منهم: الجديع³⁶ و د. عبد الكريم الخضير³⁷ وبحث لأجد حديثاً ردّ بسبب البدعة وحدها، فلم أجد إلا قائلًا مبتدع كذاب، أو صاحب هوى، مع قلة هذا الوصف.

المطلب الثالث

انتشار الفرق المبتدعة في عصر أبي العرب
الفرع الأول: الخوارج

ظهرت هذه الفرقة إثر التّحكيم بين علي ومعاوية رضي الله عنه، ثم تطورا فانقسموا إلى عشرين فرقة³⁸، وقد ساعد على ظهور النزعة الخارجية في المغرب ما تعرض له البربر المسلمون من ظلم بعض العمال في عصر الولاة، فوجدوا في تعاليم الخوارج

سند للخروج على الحكام، قال السّلاوي³⁹: «وحسن موقعها لديهم، بسبب ما كانوا يعانون منه من وطأة الخلافة القرشية وجور بعض عمالها، فلقتهم أهل البدع أنّ الخلافة لا يشترط فيها القرشيّة، وأروهم ما هم عليه من التّصلب في دينهم فظهر للبربر ببدائ الرّأي أنّ ذلك هو عين التّقوى المأمور بها شرعاً.»⁴⁰ واستمر دعواتهم في إلقاء دروسهم في جامع القيروان إلى أن منعهم سحنون سنة 234هـ. ومن أكبر علمائهم محمد بن أفلح (ت 281هـ) الذي ألف أربعين كتاباً في الاستطاعة لم يبق منها إلا رسالة في خلق القرآن، وأبو خزر الحامي (ت 380هـ) صاحب كتاب الرّد على جميع المخالفين⁴¹، رستم، ومن زعمائهم: أبو يزيد صاحب الثّورة الشّهيرة ضد العبيديين، وقد حضره أبو العرب، وقد قام بمنكرات، وتكاد المصادر تجمع على أنّ أول داعية هم بالقيروان هو عكرمة مولى ابن عباس⁴²، ولم يقبل أبو العرب هذا الرّغم، وهذا يدلّ على معرفته مذهب الخوارج وأصولهم ومعرفته عكرمة.⁴³ الذي دخلها في مطلع القرن الثّاني ودرس بجامع القيروان، واتصل به بعض رؤساء القبائل خفية، ومن أشهرهم ميسرة المطّفري الذي تزعم بعد ذلك، وهو الذي أعطى إشارة الانطلاق لثورات البربر بقيادته.

ومن الجدير بالذّكر أنّ العلماء في هذه المرحلة كانوا يكرهون الجدل إلا ضرورة⁴⁴، فلم يكونوا يلجئون إلى أسلوب الجدل، فقد أحجموا عن المناظرة بالأساليب الجدلية والخوض في المسائل العقائدية اقتداء بسلف الأمة⁴⁵، ولذلك لم يدخل علماء القيروان في مجادلات مع الخوارج غالباً، فقد كتب عبد الله بن فروخ إلى الإمام مالك: «إنّ بلدنا كثير من البدع، وإنّه ألف كلاماً في الرّدّ عليهم، فنهاه الإمام مالك عن ذلك.»⁴⁶ وقد تمثلت مقاومتهم لأهل البدع عموماً منهم الخوارج في مقاطعتهم، فلا يسلمون عليهم⁴⁷، ولا يردون عليهم السّلام، ولا يجالسونهم ولا يخاطبونهم⁴⁸، وينبذون من يجالسهم، ولا يمشون في جنازة من مات منهم، ولقدّمهم العامّة في ذلك، واشتدوا على أهل البدع.⁴⁹

الفرع الثّاني: المرجئة

الإرجاء على معنيين: أحدهما: قال تعالى: ﴿أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾⁵⁰ أي أمهله وأخاه. الثّاني: إعطاء الرّجاء، أمّا إطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الأول فصحيح، لأنّهم كانوا يؤخّرون العمل عن النية والعقد، وأمّا بالمعنى الثّاني فظاهر، لأنّهم كانوا يقولون لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة⁵¹. وقيل الإرجاء تأخير صاحب الكبيرة إلى القيامة، فلا يقضي عليه بحكم ما في الدّنيا، من كونه من أهل الجنة أو من أهل النار، فعلى هذا المرجئة والوعيدية فرقان متقابلتان، وقيل:

الإرجاء تأخير علي ﷺ عن الدرجة الأولى إلى الرابعة، فعلى هذا المرجئة والشيعة فرقتان متقابلتان⁵².

والمرجئة هم الذين يؤخرون العمل عن الإيمان⁵³، فالإيمان عندهم مجرد الإقرار، ولم يعرف لهذه الفرقة بالقيروان أتباع ولا مصنفات، غير أنّ وجود تصنيف في الرّد عليها من طرف العلماء السنّيين حيث ألف يحيى بن عمر (ت 289هـ)، كتاب الرّد على المرجئة⁵⁴، وكتاب الرّد على الشّوكية⁵⁵، كما أنّ يحيى بن سلام (ت 200هـ) قد رمى بالإرجاء خطأً، فأقسم أنّه ما عبد الله على شيء من الإرجاء قط، وقد ظهرت بعد ذلك براءته، وتولاها أبو العرب⁵⁶.

الفرع الثالث: المعتزلة

المعتزلة عرفتها القيروان منذ النّصف الأول من القرن الثّاني، في عهد الأغلبية الذين كانوا يمدونها بالسلطان والسيف، وقد شهدت إفريقية ما عرف في علم الكلام بقضية القول بخلق القرآن، والتي ذهب ضحيتها علماء كثيرون، وبلغت أصداء هذه المحنة مدينة القيروان من ذلك أنّ سحنون سئل: يقولون أنّ أسدا قال بخلق القرآن فقال والله ما قاله⁵⁷. وكان أبو العرب على علم تامّ بهذه الحكايات، وبأصول هذه الفرقة ومن ينتسب إليها ممن هو بريء منها⁵⁸، وذكر الدّباغ: «وقد امتحن أهل القيروان بالقول بخلق القرآن في زمن الّوائق، وعزم محمد بن الأغلب على قتل محمد بن سعيد، فمزالوا على اعتقاد أهل السّنة وصبروا على الأذى في دين الله وما زادهم إلا يقينا وبصيرة في دينهم»⁵⁹.

الفرع الرّبع: العبيديّون

في عهد الدّولة العبيدية اكتظت حلقات الجدل، واشتدت المناظرات وحمي وطيسها بين أهل السّنة والرّوافض، وكان أغلب مواضيعها تدور حول أفضلية علي عليه السلام من الخلفاء الرّاشدين، وأحقهم بالخلافة، وقد ألحّ الحكام الرّوافض على الجماهير من أجل إدخالهم في الغلو⁶⁰ الشّيعي ولا أدلّ على ذلك من الحوار الساخن في أول جمعة صلاها عبيد الله المهدي بالقيروان، وقتله لشيخين فاضلين من شيوخ أهل القيروان سنة 297هـ، من طرف عبيد الله المهدي وهما ابن البرذون⁶¹ وابن هذيل⁶² ويذكر الدّباغ سبب قتل ابن البرذون أنّه كان يقول: «كان علي بن أبي طالب ﷺ يقيم الحدود بين يدي عمر بن الخطاب ﷺ، ويعينه على أمره، فلو لم يكن عنده إمام هُدّي، مُستحقاً للتّقديمة ما فعل ما فعل»⁶³.

وكان من أشد علماء القيروان على الشّيعَة جبلة بن جمود وأبو الفضل

الممسي وربيع القطان وأبو إسحاق السبائي، وكان من أقواهم حجة أبو عثمان سعيد بن الحداد وأبو محمد بن التبان، وقد ذكر أرباب التراجم نصوص مناظرات ابن الحداد وابن التبان، وهي مناظرات اتسمت بدقة التعبير وقوة الحجة وعمق الإيمان، وذكر الخشني في طبقاته أنّ مجالس ابن الحداد مع الرافضة أربعين مجلساً لم يصلنا منها إلا أربعة.⁶⁴ ولم يزل علماء القيروان يناظرون علة مذهب أهل السنة، ويرون ذلك من أعظم الجهاد حتى ضعفت شوكة أهل البدع والأهواء، وردّ الله كيدهم في نحورهم. **المطلب الرابع: أحكام الإمام أبي العرب على المبتدعة**

وبعد عرض حالة المجتمع وتجاذباته الفكرية زمن أبي العرب، وذكر أقوال العلماء في المبتدعة، نذكر أمثلة من المبتدعة الذين تكلم فيهم الإمام أبو العرب. **الفرع الأول: الرواة المبتدعة الذين جرّحهم ببدعتهم**

1- شبت بن ربيعي، أبو عبد القدوس التميمي الكوفي:

أ- أقوال النقاد فيه: ذكره البخاري في الضعفاء⁶⁵، قال أبو حاتم: «حديثه مستقيم لا أعلم به بأساً»⁶⁶، وقال العجلي: «كان أول من أعان على قتل عثمان رضي الله عنه وهو أول من حرر الحرورية، وأعان على قتل الحسين بن علي. قام رجل من مراد لما قتل علي بن أبي طالب، قال: هذا الرجل الذي قتل أمير المؤمنين ينبغي أن يقتل هو ونسبه وأهل بيته، وأخبروه أنّه من مراد، فقام فقال: قدر الله تعالى النفس بالنفس»⁶⁷ ذكره ابن حبان في الثقات وقال: «يخطئ»⁶⁸. ونقل مغلطاى عن الساجي قوله: فيه نظر. وقال المنتجالي: «قال أحمد بن صالح: بس الرجل شبت بن ربيعي»، وقال البرقي: «شبت ابن ربيعي خارجي وكان من أصحاب علي رضي الله عنه». ذكره ابن خلفون في الثقات قال: «تكلّم فيه ونسب إلى رأي الخوارج»⁶⁹ قال الذهبي: «أحد الأشراف، كان ممّن خرج على عليّ، ثمّ أناب ورجع...»⁷⁰ والقصة ثابتة وقد تقلّب شبت في مواقفه كثيرا، قال ابن حجر: «مخضرم كان مؤذن سجاح، ثمّ أسلم، ثمّ كان ممّن أعان على عثمان، ثمّ صحب عليا، ثمّ صار من الخوارج عليه، ثمّ تاب فحضر قتل الحسين، ثمّ كان ممّن طلب بدم الحسين مع المختار، ثمّ ولي شرط الكوفة، ثمّ حضر قتل المختار»⁷¹.

ب- قول الإمام أبي العرب: نقل أبو العرب⁷² بسنده عن أمّ سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله قالت: «يا شبت بن ربيعي. فأجابها رجل جلف جاف: لبيك يا أمّاه. فقالت: أيسب رسول الله صلى الله عليه وآله في ناديك؟ فقال: وأنى ذاك؟ قالت: فعلني بن أبي طالب. قال: إنّنا لنقول شيئا نريد به عرض هذه الحياة الدنيا. قالت: فأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «من سبّ عليّا فقد سبّني، ومن سبّني فقد سبّ الله صلى الله عليه وآله»⁷³.

ج- المقارنة: سوء مذهبه قول الجميع، واختلفوا فيه فمنهم ضعّفه: كالبخاري، ومنهم من وثّقه كابن حبان مع وقوع الخطأ منه وغيره، وأبو العرب سائر على قاعدته من سبّ الصّحابة سقطت عدالته.

2- إسحاق بن سويد بن هبيرة العدوي التميمي البصري:

أ- أقوال النقاد فيه: قال ابن سعد: «وكان ثقة إن شاء الله»⁷⁴، قال أحمد: «إسحاق بن سويد شيخ ثقة... من الثقات»⁷⁵ وقال يحيى بن معين: «إسحاق بن سويد ثقة». وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»⁷⁶ وقال العجلي: «بصري ثقة، وكان يحمل على علي عليه السلام»،⁷⁷ وقال البلاذري: «كان فقيها ذا قدر»⁷⁸ وذكره ابن حبان في الثقات.⁷⁹ وقال أيضا: «من المتقين»⁸⁰ وقال ابن شاهين: «ثقة»،⁸¹ وقال ابن حجر: «صدوق تكلم فيه للنصب»⁸².

ب- قول أبي العرب: «كان يتحامل على علي عليه السلام تحاملا شديدا، وقال: لا أحبّ عليا، وليس بكثير حديث، ورؤي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال لعلي عليه السلام: «لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق»⁸³ فمن لا يحبّ الصّحابة فغير ثقة، ولا كرامة»⁸⁴.

ج- المقارنة: الكلّ يقرّ بأنّه من التّواصب، وهم الذين انحرفوا في محبة الصّحابة. والحديث نصّ في الحكم على مبغض علي عليه السلام بأنّه منافق، والمنافق ساقط العدالة لا ريب في ذلك، فيكون كلام أبي العرب صحيحا، ثمّ هو ليس بكثير حديث حتى نحتاج إليه، فإسقاط عدالته يؤدبه ولا يضيّع على المسلمين مصلحة دينيّة. خالف أبو العرب النقاد في تضعيفه بسبب نصبه سائرا على قاعدته من سبّ الصّحابة سقطت عدالته.

3- أسد بن وداعة أبو العلاء الشامي:

أ- أقوال النقاد فيه: قال معاوية: «كان أسد مرضيا»⁸⁵، وقال أبو داود: «بلغني عن يحيى بن سعيد قال: كان أسد بن وداعة وأزهر بن عبد الله الحرازي يقعان في علي بن أبي طالب عليه السلام»،⁸⁶ قال النسائي: «ثقة»⁸⁷، وقال العجلي: «عن يحيى بن معين قال: كان أزهر الحرازي وأسد بن وداعة وجماعة يجلسون يسبون عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وكان ثور بن يزيد في ناحية لا يسبّ فإذا لم يسبّ جرّوا برجله»⁸⁸ ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «وكان عابدا»⁸⁹، وقال أيضا: «من عباد أهل الشام وقرائهم»⁹⁰، وقال الذهبي: «وكان من العلماء بدمشق، وفيه نصب معروف، نسأل الله العفو»⁹¹ وقال أيضا: «شامي ناصبي سبّاب عداده في التّابعين»⁹²، قال ابن حجر: «شامي من صغار التّابعين ناصبي يسبّ»⁹³.

ب- قول أبي العرب: قال ابن معين: «وكان ثور لا يسبّ عليا، فإذا لم يسبّ جرّوا

برجله»، من سب الصحابة فليس بثقة، ولا مأمون».⁹⁴

ج- **المقارنة:** أقر كثير من العلماء أنه ناصبي سبب ويؤدي من لا يسب، وقالوا كان عابد قارئاً وهو من صغار التابعين، وأبو العرب مشى على قاعدته أن من سب الصحابة فلا خير فيه، وسواء كان الحكم بفسقه وإتيانه كبيرة متعمداً فهو ساقط العدالة ولا حاجة لنا به، وغيره ربما وصف سلوكه اليومي من عبادة وعلم.

4- **تليد بن سليمان، أبو إدريس أو أبو سليمان المحاربي الكوفي:**

أ- **أقوال النقاد فيه:** قال ابن معين: «تليد بن سليمان ليس بشيء»⁹⁵، وقال أيضاً: «تليد بن سليمان كان كذاباً يشتم عثمان رضي الله عنه»⁹⁷ وقال أيضاً: «تليد بن سليمان كان كذاباً وكان يشتم عثمان بن عفان وكل من شتم عثمان أو أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دجال فاسق ملعون لا يكتب حديثه وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»⁹⁸ قال المروزي عن أحمد بن حنبل: «تليد بن سليمان كان مذهبه التشيع ولم ير به بأساً»⁹⁹، قال البخاري: «تكلم يحيى بن معين في تليد، ورماه»¹⁰⁰، قال يعقوب بن سفيان: «تليد رافضي خبيث، سمعت عبيد الله بن موسى يقول لابنه محمد: أليس قد قلت لك لا تكتب حديث تليد هذا؟»¹⁰¹ قال الجوزجاني: «عن أحمد بن حنبل يقول في كتابي حدثنا تليد بن سليمان الخشني قال الجوزقاني: وهو عندي كان يكذب»¹⁰² كان محمد بن عبيد يسيء القول فيه»¹⁰³ قال العجلي: «تليد بن سليمان: كوفي، روى عنه أحمد بن حنبل، لا بأس به، وكان يتشيع، ويدلس»¹⁰⁴ قال أبو داود: «رافضي خبيث، وقال: «تليد رجل سوء، يشتم أبا بكر وعمر، وقد رآه يحيى بن معين»¹⁰⁵ قال النسائي: «ضعيف»¹⁰⁶، قال ابن حبان: «وكان رافضياً يشتم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وروى في فضائل أهل البيت عجائب وقد حمل عليه يحيى بن معين حملاً شديداً وأمر بتركه»¹⁰⁷، قال يعقوب بن إسحاق بن محمود الفقيه: «قال صالح بن محمد: تليد بن سليمان لا يحتج بحديثه، وليس عنده كبير شيء»¹⁰⁸ وقال ابن عدي: «ولتليد هذا غير ما ذكرت من الحديث وبين على روايته أنه ضعيف»¹⁰⁹ قال الدراقطني: «ولم يكن بالقوي في الحديث»¹¹⁰ قال أبو نعيم: «ذكر بسوء المذهب من أصحاب أبي الجحاف روي عنه بالموضوعات نسب إلى الكذب والوضع لا شيء»¹¹¹، وقال الساجي: «كذاب». وذكره أبو عمر المنتجالي، وأبو القاسم البلخي في جملة الضعفاء. وقال أبو سعيد النقاش وأبو عبد الله الحاكم: رديء المذهب منكر الحديث، روى عن أبي الجحاف أحاديث موضوعة. زاد الحاكم: كذبه جماعة من العلماء. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم.¹¹² وقال ابن حجر: «رافضي

ضعيف»¹¹³، قال الكناي: «وتلبد أخرج له الترمذي لکنه رافضي ضعيف»¹¹⁴.
 ب- قول أبي العرب: «كان يشتم عثمان، وكلّ من شتم أحدا من الصحابة فغير ثقة ولا مأمون، ولا كرامة»¹¹⁵. كلّ المتكلمين في الرجال وصفوه بالرّفص والتّعريض لسبّ سيدنا عثمان رضي الله عنه، وضعف الرواية، ولم يرضه إلا أحمد بن حنبل وتبعه العجلي على ذلك، وقد قال ابن معين كلاما كالقاعدة التي يتبعها أبو العرب، قال ابن معين: «وكلّ من شتم عثمان أو أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دجال فاسق ملعون لا يكتب حديثه وعليه لعنة الله والملائكة والنّاس أجمعين»¹¹⁶.

ج- المقارنة: أجمعوا على مذهبه السيء، وسبه للصحابة، وضعّفه الكلّ إلا أحمد لم ير به بأسا مع تشييعه وتدليسه، فهو ضعيف بل متروك كما قال أبو العرب، فقد سار على هذه القاعدة مع كلّ من ترجم له وسبّ أحد الصحابة رضوان الله عليهم جميعا.

5- إبراهيم بن إسماعيل بن عليّة أبو إسحاق:

أ- أقوال النقاد فيه: قال أحمد: «ضالّ مضلل»¹¹⁷ قال حمزة بن سعید المروزي: «سألت أبا بكر بن عياش قلت: يا أبا بكر قد بلغك ما كان من أمر ابن عليّة في القرآن فما تقول؟ فقال: اسمع إلي، ويلك! من زعم أنّ القرآن مخلوق فهو عندنا كافر زنديق عدو الله، لا نجالسه ولا نكلمه»¹¹⁸ قال الذهبي: «جهمي هالك»¹¹⁹ وقال ابن عبد البر: «له شذوذ كثيرة ومذاهبه عند أهل السنّة مهجورة وليس في قوله عندهم ممّا يعدّ خلاف»¹²⁰.

ب- قول أبي العرب: «قال أبو الحسن العجلي: جهمي خبيث ملعون. وقال ابن معين: ليس بشيء»¹²¹.

ج- المقارنة: العلماء مجمعون على جهميته وخبثه وتلاعبه بالقرآن كما ذكر الخطيب، حتى وصفه أحمد بأنّه ضال في نفسه مضل لغيره لأنّه حضر مناظراته مع الإمام الشافعي، بل وصفه ابن عبد البر حتى في الفقه غير معتد بقوله ولا خلافه لكثرة شذوذه. فاختار أبي العرب قول العجلي ابن معين دقيق.

6- أحمد بن صبيح، أبو جعفر الأسدي الكوفي:

أ- أقوال النقاد فيه: قال أبو حاتم: «حدثنا أحمد بن صبيح الكوفي وكان صدوقا»¹²² ذكره الدارقطني ضمن إسناد حديث، ثم قال: «هؤلاء كلّهم من الشيعة»¹²³.

ب- قول أبي العرب: «قال أبو الطاهر: كوفي ليس يساوي شيئا»¹²⁴.

ج- المقارنة: يبدو من خلال ما وصلنا من مروياته أنّه لا يساوي شيئا شيعي يضع في فضل علي وآل البيت وفي فضل رجب ويخالف النقات، لعنه لمذهبه وليس له كبير حديث. روى له أصحاب الكتب أربعة أحاديث في فضل علي رضي الله عنه¹²⁵، وحديث

في تطليق ابن عمر زوجته مخالفا ما صحّ عنه في القصة نفسها،¹²⁶ وحديث في فضل رجب¹²⁷، وضّعها وضعفها ظاهر. والله أعلم.

الفرع الثاني: الرواة المبتدعة الذين عدّ لهم

1- أبو الخطاب الكندي: لم أجد من ترجم له غير أبي العرب.

قول أبي العرب: «كان يرمى بهوى الصُّفوية»¹²⁸، وهو ثقة في علمه وما حمل»¹²⁹، ورغم بغض القيروانيين للخوارج فلم يدفعه لتجريحه لأنّه متأول وليس معاندا.

2- عمر بن ذر:

أ- أقوال النقاد فيه: وثقه يحيى بن سعيد القطان¹³⁰ ابن معين¹³¹ والعجلي¹³² وأحمد وابن خلفون¹³³ وابن حبان¹³⁴ والذهبي¹³⁵ وابن حجر¹³⁶ وقال أبو حاتم: «كان صدوقا وكان مرجئا لا يحتج بحديثه وهو مثل يونس بن أبي إسحاق»¹³⁷ ضعّفه ابن الجوزي.¹³⁸

ب- قول أبي العرب: «ثقة مرجيء».¹³⁹

ج- المقارنة: الكلّ يصفه بالإرجاء ويوثقونه إلا أبا حاتم ضعفه حديثيا أمّا الديانة فقد وصفه بالصدوق وابن الجوزي، فأبو العرب وافق الجمهور، بين انتماءه لفرقة لكن أثبت عدالته لأنّه متأول وليس معاندا.

3- طلق بن حبيب الغزني:

أ- أقوال النقاد فيه: وثقه ابن سعد¹⁴⁰ والعجلي¹⁴¹ وأبو زرعة وأبو حاتم قال: «صدوق»¹⁴² وابن حبان¹⁴³ قال الإمام البخاري: «وكان طلق يرى الإرجاء، وهو صدوق في الحديث».¹⁴⁴

ب- قول أبي العرب: ذكره أبو العرب في الضعفاء وقال: «لم ينقم عليه غير الإرجاء فقط، ويطعن عليه بكذب، ولا ضعف في الرواية فيما عملت».¹⁴⁵

ج- المقارنة: كل المتكلمين في الرجال ذكروا بدعته ووثقوه وذكر الإمام أبي العرب له في الضعفاء للإثبات بدعيته، ثمّ برأه من الكذب أو ضعف الرواية، فلعلّ أبا العرب جعل من شرط كتابه أن يذكر كلّ من تكلم فيه ثم يعدل الثقات كما فعل الإمام الذهبي في ميزان الاعتدال،¹⁴⁶ وكل المتكلمين في الرجال وثقوه عدا أبو الفتح الأزدي قال: تركوه بسبب دعوته لمذهبه.¹⁴⁷

الفرع الثالث: الرواة المبتدعة الذين برّاهم

1- عبد الله بن فروخ:

أ- أقوال النقاد فيه: قال البخاري: «عبد الله بن فروخ يقال خراساني وقع بالمغرب، سمع ابن جريج، سمع منه ابن أبي مريم، يعرف منه وينكر»¹⁴⁸، وقال الجوزجاني:

«عبد الله بن فروخ رأيت ابن أبي مريم حسن القول فيه قال هو أرضى أهل الأرض عندي فأما أحاديثه فمناكير عن ابن جريج عن عطاء عن أنس غير حديث»¹⁴⁹، وقال العجلي: «ثقة»¹⁵⁰، وقال ابن يونس: «كان من العابدين»¹⁵¹، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «ربما خالف»¹⁵²، ذكر له ابن عدي ثمانية أحاديث وقال: «ومقدار ما ذكرت من الحديث لعبد الله بن فروخ غير محفوظة وله غير هذا من الحديث»¹⁵³، وقال الخطيب: «وفي حديثه نكارة»¹⁵⁴، وقال أبو بكر: «كان رجلاً صالحاً فاضلاً متواضعاً... حافظاً للحديث والفقه»¹⁵⁵، وقال القاضي عياض: «فقيه القيروان في وقته» وقال ابن الجزار في كتاب طبقات القضاة: «كان ابن فروخ فقيهاً ورعاً»¹⁵⁶، وقال الذهبي: «فقيه القيروان وزاهداً»¹⁵⁷، وذكره في المغني¹⁵⁸، وقال مغلطاي: «ولما ذكره ابن خلفون في كتاب "الثقات" قال: قال فيه ابن أبي مريم: هو من أهل العلم، وقد غمزه أبو زرعة. قال أبو عبد الله محمد بن يحيى الذهلي في "علل أحاديث الزهري": وابن فروخ خراساني الأصل سكن المغرب ثقة»¹⁵⁹، وقال ابن حجر: «صدوق يغلط»¹⁶⁰.

ب- قول أبي العرب: قال أبو العرب: «كان من شيوخ إفريقية، ثقة في حديثه». قال أيضاً: «ورمي بشيء من القدر حتى تبيّنت براءته»¹⁶¹.

ج- المقارنة: وثقه الذهلي والعجلي وابن يونس وابن حبان والمالكي والدباغ وابن خلفون والقاضي عياض، ونسب إليه الضّعف البخاري والجوزجاني والذهبي وابن حجر، وضعفه مطلقاً ابن عدي والخطيب. وهم مجتمعون على جلالته ومختلفون في حديثه وتوثيق أبي العرب له لا يعني أنّه لا يخطئ وقد وثق من أنكر عليه العلماء أحاديث فهو يعرف مناكيره لكن أعطاه وصفاً عاماً فربما كانت مناكيره قليلة، وهذا يدل عليه كلام ابن حبان ربما يغلط وصف ابن حجر يغلط، ولذلك وصفه أبو العرب من شيوخ إفريقية لمكانته وجلالته وتركيبه الإمام مالك له والمراسلات التي كانت بينهما ثم وثقه في حديثه توثيقاً عاماً مع إمكانية الخطأ القليل فيكون كلام أبي العرب متفقاً مع كلام أغلب النقاد. ولم يشر أحد لبدته المختلفة عليه ولعلها كانت مثارة في القيروان فقط.

2- يحيى بن سلام:

أ- أقوال النقاد فيه: سئل عنه أبو زرعة الرّازي «قلت: يحيى بن سلام المغربي؟ قال: لا بأس به ربما وهم»¹⁶². قال عنه أبو حاتم الرّازي: «كان شيخاً بصرياً ووقع إلى مصر وهو صدوق»¹⁶³، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: «ربما أخطأ»¹⁶⁴، قال ابن الجوزي: «يحيى بن سلام البصري كان بإفريقية... قال ابن عدي ضعيف»¹⁶⁵، وقال

الدِّبَاغُ: «كان من العلماء الحفّاظ الفضلاء»¹⁶⁶ وقال ابن ناجي: «كان ثقة ومحلّه من العلم معلوم»¹⁶⁷، وقال الذهبي: «وكان ثقة ثبّتاً عالمًا بالكتاب والسنة»¹⁶⁸. وقال أيضا مضعفا له: «يحيى بن سلام البصريّ حدث بإفريقية... ضعفه الدارقطني»¹⁶⁹، وقال أيضا: «وقال ابن عدي: يكتب حديثه مع ضعفه»¹⁷⁰. وذكر له خبرين منكرين»¹⁷¹.

ب- قول أبي العرب: «ثقة، ثبت، وكان من الحفّاظ، وكان له إدراك»¹⁷². وقال أيضا: «وسألت يحيى بن محمّد بن يحيى، خاليا عن قول جدّه في الإيمان، فقال: كان جدّي، يقول: «الإيمان قول وعمل ونية»، وكان يحيى ثقة صدوقا لا يقول عن جدّه إلا الحق»¹⁷³.

ج- المقارنة: في هذا الرّواي اختلف المتكلمون فيه: فأبو العرب وثقه مطلقا، وتتبع مسألة الإرجاء في ابن سلام وسأل حفيده بعدما خبر صدقه واغتمت فرصة انفراده حتى يرفع عنه الحرج ويعينه على الصدق. ولم يشر أحد لبدته المختلفة عليه ولعلها كانت مثارة في القيروان فقط. وتبعه الدِّبَاغ وابن ناجي المغاربة، وتبعه الذهبي في تاريخ الإسلام، ووثقوه برتبة أقل أبو زرعة وأبو حاتم الرّازيان وابن حبان، وضعفه الدارقطني وابن عدي ورضي قوله ابن الجوزي والذهبي في الميزان والمغني ذكر كلام المضعفين وذكر له خبرين منكرين. ويبدو أن يحيى أنكروا عليه بعض الأحاديث كما قال ابن عدي وأنكر ما روى خمسة أحاديث، لكن مقارنة بما يحفظ من آثار في مختلف الفنون وخاصة التفسير يصح وصفه بالوثيق المطلق ولربما وصف ابن حبان أدق ثقة ربما أخطأ أي دليل على قلة خطئه. وعند قراءة سيرته فيقول: «أحصيت بقلبي من لقيت من العلماء فعددت ثلاثمائة وثلاثة وستين عالما، سوى التّابعين، وهم أربعة وعشرون... كلّ من رويت عنه العلم فقد روى عني، إلا القليل منهم... روى عني من العلماء أربعة مالك، والليث بن سعد، وعبد الله بن لهيعة؛ ونسي الرّابع... كتب عني مالك بن أنس ثمانية عشر حديثا»¹⁷⁴، وهذه السيرة الطيبة بالعلم تبين معنى كلام أبي العرب له إدراك، وتبين توثيقه لأنّ مالكا لا يروي إلا عن الثقة كما هو معروف، والجلة من أهل العلم رويوا عنه.

3- معاوية بن الفضل الصّماحي أبو عون: لم أجد من ترجم له غير أبي العرب.

- قول أبي العرب: «معدود من شيوخ أهل إفريقية، ثقة، رمي بالصّورية ولعله لا يصح عنه، قليل الحديث روى عنه سحنون»¹⁷⁵ كلمة معدود من شيوخ إفريقية توثيق عال عند المغاربة ثمّ أرفده بنقّة تأكيد على ثقته ولأنه سمع منه سحنون فقد جاوز القنطرة، لكن رمي ببذعة الصّراوية وهي فرقة من الخوارج ولم يتأكد أبو العرب من

براءته كما كان يفعل مع غيره من تيرئة ساحتهم ممّا نُسب إليهم، لكنّه في الصّماحي قال: لعلّه لا يصح عنه اعتمادا على سماع سحنون منه. والله أعلم.

4- مروان بن أبي شحمة المُسلي البلوي الإفريقي أبو الوليد:

أ- أقوال النّقاد فيه: قال الدّباغ: «كان فقيها صالحا ورعا زاهدا متقللا في الدّنيا»¹⁷⁶.

ب- قول أبي العرب: «ثقة، شيخ صالح، فاضل، رُمي بالتّشبيه وهو بريء منه»¹⁷⁷.

ج- المقارنة: يبدو أنّ المتكلم فيه أبو العرب حتى المالكي في رياضه والدّباغ وابن ناجي في معالمهم نقلوا كلام أبي العرب، وقالوا قال غيره وجاءوا بوصف عام، فيبقى كلام أبي العرب هو الحَكَم الذي يجب أن يُسار إليه. يتحقق ممّا يُنسب للزّاوي ويبدل جهدا مضنيا في سبيل ذلك.

5- أسد بن الفرات أبو عبد الله.

أ- أقوال النّقاد فيه: ذكره المالكي في كتابه¹⁷⁸، والدّباغ¹⁷⁹، والقاضي عياض¹⁸⁰.

ب- قول أبي العرب: «ثقة، لم يكن فيه شيء من البدع»¹⁸¹.

ج- المقارنة: أطل المالكي والدّباغ ولقاضي عياض في ترجمته من ذكر طلبه للعلم عن الإمام مالك وأصحابه وعن أصحاب الإمام أبي حنيفة وسماع القرويين منه، كالإمام سحنون وغيره¹⁸² يدل على إمامته ولا يحتاج لألفاظ تعديل، بل شهرته أطبقت الآفاق، لكنّ النّكتة في نفي بدعة القول بخلق القرآن، أنّه اشتهر لدى القرويين أنّ أغلب من حمل فقه الكوفة قال بخلق القرآن، والمعروف في القيروان أنّ المعتزلة كانوا كوفيين في الفقه، لذلك كان أبو جعفر القصري يقول: «كان أسد إمام العراقيين بالقيروان كافة، كان مشهورا بالفضل والدّين، ودينه ومذهبه السّنة، يقول: القرآن كلام الله ﷻ ليس بمخلوق، وكان يبدع من يقول خلاف ذلك»¹⁸³.

الخاتمة:

بعد عرض أقوال العلماء في تعريف البدعة والأحكام المترتبة عنها من جرح الرّواة أو تعديلهم وحكم مرويات المبتدعة وعرض تطبيقات لعمل الإمام أبي العرب نخلص لما يأتي.

1- أنّ البدعة هي نوع استدراك على الشّريعة وتغيير وتبديل بدافع الخلط أو الهوى أو قلة العلم.

2- البدعة نوعان: أحدهما في الأصول وهذه تأثيرها أكثر على عدالة الزّاوي، والأخرى في الفروع وهي أقلّ حدّة.

3- المبتدع يتعصب لرأيه وقد يدفعه ليكذب نصرة لمذهبه أو رأيه.

4- الاحتياط واجب على علماء الشّريعة تجاه أصحاب الأهواء مع إنصافهم.

5- مراعاة نفسية المبتدع وديانته وتربيته وأثر ذلك على حياته اليومية ومواقفه المختلفة.

6- اختلف العلماء إلى خمسة أقوال في تجريح المبتدعة والأقرب للصواب الرأى القائل بالحر من الدعاة، والرأى الذي يبعد تأثير البدعة وخاصة لغير المعاند.

- اختيارات الإمام أبي العرب:

- أن البدعة المكفرة تسقط العدالة وتُردّ بها الراوية.
- وأنّ سبّ الصحابة جريمة تسقط العدالة وتُردّ بها الراوية.
- أن البدعة غير المكفرة ولا سبّ الصحابة ينظر في حاله من حيثية الصدق والحفظ والإلتقان فيقبل إن كان كذلك ويُرَدّ إن كان ضعيفا كغيره.
- التثبت التأم من نسبة البدعة ما أمكن إلى ذلك سبيلا تحرزا من اتهام الناس بالباطل.

- الدفاع عن المتهمين ودفع الشبه عليهم.

- بناء على أقوال المحدثين واختيارات أبي العرب يتبين أنّ الطائفية لا أثر لها في الجرح والتعديل

التوصيات: وأوصى:

- 1- العناية بالتراث المغاربي، والبحث عن مخطوطاته وتحقيقتها.
- 2- توجيه دراسات جامعية لدراسة مناهج المغاربة في مختلف العلوم، لانفرادهم بأشياء غير موجودة عند غيرهم.
- 3- البحث الدقيق في تراث الأئمة لإزالة الاستشكالات المعاصرة.

هوامش البحث:

- 1- محمد بن محمد بن عمر بن علي بن سالم مخلوف (المتوفى: 1360هـ)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تع: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1424هـ/2003م، 309/1.
- 2- محمد بن أحمد بن تميم التميمي المغربي الإفريقي، أبو العرب (المتوفى: 333هـ)، طبقات علماء إفريقية، دار الكتاب اللبناني، بيروت-لبنان، ص173، أبو بكر عبد الله بن محمد المالكي، رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ولساكهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، تح: بشير البكوش، دار الغرب الإسلامي، بيروت-لبنان، ط2، 1414هـ/1994م، 306/2، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى: 544هـ)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، مطبعة فضالة، المحمدية-المغرب، ط1، 323/5.
- 3- نعته بذلك جماعة، انظر: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، سير أعلام النبلاء، تح: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3، 1405هـ/1985م، 462/15. وإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباياني البغدادي (المتوفى: 1399هـ)، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، 37/6.

- 4- ولقد أشارت المصادر إلى تصانيف سابقة في أخبار إفريقية ومغازيها، اقتبس منها أبو العرب في مواضع من الطبقات، منها: فتوح إفريقية لعيسى بن محمد بن سليمان بن أبي المهاجر (ت250هـ). وطبقات محمد بن سحنون (256هـ)، وأبي سهل أسد بن فرات (ت292هـ)، لكن هذه المصنفات اقتصر على توثيق الأحداث دون التعرض للتراجم، فضلا عن كونها أجزاء صغيرة اندثرت مع الوقت، فلم يعد لها عند المؤرخين ذكر إلا القليل، بل الفضل لأبي العرب أن حافظ على أقوالهم في كتبه ولولاه لما وصلتنا.
- 5- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، 2003م، 269/6، وغيرها مما استشهد به.
- 6- أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط6، 1326، 1هـ، 418/6، وغيرها مما استشهد به.
- 7- القاضي عياض، ترتيب المدارك، 324/5، ومعالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، ابن الدباغ، وأكمله وعلق عليه أبو القاسم بن عيسى التنوخي، تصحيح وتعليق إبراهيم شيوخ، مكتبة الخانجي بمصر، الطبعة الثانية: 1388هـ-1968م. 37/3.
- 8- أحال عليه أبو العرب في الطبقات، علماء إفريقية وتونس، ص 26.
- 9- وذلك بناء على كتابيه المطبوعين: (طبقات علماء أفريقيا والمحن).
- 10- أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: 321هـ)، جمهرة اللغة، تح: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين-بيروت، ط1، 1987م، 437/1.
- 11- مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: 606هـ)، جامع الأصول في أحاديث الرسول، تح: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الحلواني، ط1، 1389هـ/1969م، 126/1.
- 12- نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، دمشق، 1401هـ/1981م، ص 92.
- 13- حاتم بن عارف بن ناصر الشريف العوني، خلاصة التأصيل لعلم الجرح والتعديل، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ط1، 1421هـ، ص 6.
- 14- انظر: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: 170هـ)، العين، تح: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، 54/2.
- 15- محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (المتوفى: 711هـ)، لسان العرب، دار صادر-بيروت، ط3، 1414هـ، 6/8. وانظر: العين، الفراهيدي، 54/2.
- 16- أبو إسحاق الشاطبي، الاعتصام، تح: محمد بن عبد الرحمن الشقير وآخرون، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط1، 1429هـ/2008م، 47/1.
- 17- انظر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تح: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، ط1، 1422هـ، ص 223.
- 18- طه جابر العلواني، إشكالات التعامل مع السنة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، ط: 1، 1435هـ/2014م، ص 356-357.
- 19- يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزني (المتوفى: 742هـ)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تح: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط1، 1400هـ/1980م، 79/20.
- 20- مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري (المتوفى: 261هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل

- 21- عن العدل إلى رسول الله، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي-بيروت، 8/1.
- 22- صحيح مسلم، المصدر نفسه، 8/1.
- 23- إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني أبو إسحاق (المتوفى: 259هـ)، أحوال الرجال، تح: عبد العليم عبد العظيم البستوي، فيصل آباد، باكستان، ص 32.
- 24- محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: 354هـ)، صحيح ابن حبان، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط2، 1414هـ/ 1993م، 160/1-161.
- 25- انظر: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم، موقع الإسلام، 28/1.
- 26- محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأخير (المتوفى: 1182هـ)، ثمرات النظر في علم الأثر، تح: رائد بن صبري بن أبي علفة، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض-السعودية، ط1، 1417هـ/ 1996م، ص 116-117.
- 27- عبد الله بن يوسف الجديع، تحرير علوم الحديث، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، 1424هـ/ 2003م، 407/1-408.
- 28- عبد الكريم بن عبد الله الخضير، الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، أصلها رسالة ماجستير، إشراف: محمد أديب الصالح، سنة 1401هـ، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع الرياض السعودية، ط1، 1425هـ، ص 159-165.
- 29- انظر: فتح المغيث بشرح الفية الحديث، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: 902هـ)، تح: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، 1424هـ/ 2003م، 62/2.
- 30- انظر: السخاوي، فتح المغيث، المصدر نفسه، 62/2.
- 31- أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، تح: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية-بيروت، ط2، 1397هـ/ 1977م، ص135.
- 32- محمود بن عبد الأصفهاني، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، تح: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، ط1، 1406هـ/ 1986م، 696/1.
- 33- انظر: عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمر، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: 643هـ)، مقدمة ابن الصلاح، تح: نور الدين عتر، دار الفكر-سوريا، 1406هـ/ 1986م، ص115.
- 34- انظر: السخاوي، فتح المغيث، المصدر السابق، 63/2.
- 35- انظر: السخاوي، فتح المغيث، المصدر نفسه، 63/2.
- 36- انظر: السخاوي، فتح المغيث، المصدر نفسه، 67/2.
- 37- الجديع، تحرير علوم الحديث، 407/1-408.
- 38- الحديث الضعيف، عبد الكريم بن عبد الله الخضير، ص 159-165.
- 39- انظر مثلاً: الخشني، طبقات علماء إفريقية، ص220، والحسين بن محمد، مدرسة الحديث في القيروان، ص 96.
- 40- أحمد السلاوي، الاستقصاء، تح: جعفر الناصري ومحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1954م، 136/1-137.
- 41- أحمد السلاوي، الاستقصاء، المصدر نفسه، 136/1-137.
- 42- عبد المجيد بن حمدة، المدارس الكلامية، ص144.
- 43- محمود إسماعيل عبد الرزاق، الخوارج في بلاد المغرب، ص46. المزي، التهذيب، 267/7،

- 43- المالكي، رياض النفوس، 146/1، حسين شواط، مدرسة الحديث في القيروان، 1/49. انظر: مغلطي بن قليج بن عبد الله البكري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (المتوفى: 762هـ)، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تح: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد وأبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط1، 1422هـ/2001م، 9/256.
- 44- وصف الزبيدي أبا عثمان بن الحداد بقوله: «وكان الجدُّ أغلبَ الفنون عليه، وكان دقيق النظر جداً، ثابت الحجّة، شديد العارضة، حاضر الجواب صحيح خاطر» انظر: محمد بن الحسن بن عبيد الله بن مذحج الزبيدي الأندلسي الإشبيلي، أبو بكر (المتوفى: 379هـ)، طبقات النحويين واللغويين، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط2، ص239. ومن أشهرها مناظراته مع العبيديين، انظر: المالكي، رياض النفوس، 57/2. وكذلك غيره من علماء القيروان.
- 45- عبد المجيد بن حمدة، المسائل الكلامية، ص10، 41.
- 46- المالكي، رياض النفوس، 177/1.
- 47- قال أبو العرب: «وكان ثقة مبائناً لأهل الأهواء، لا يسلم على أحد منهم». الطبقات، ص123.
- 48- أبو العرب، الطبقات، ص54، والأمثلة كثيرة.
- 49- انظر: أبو العرب، الطبقات، ص:34،
- 50- سورة الأعراف: 111.
- 51- أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (المتوفى: 548هـ)، الملل والنحل، مؤسسة الحلبي، 137/1.
- 52- المصدر نفسه.
- 53- ابن أبي العز الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية، تح: أحمد محمد شاكر، وكالة الطباعة والترجمة في الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، 462/2.
- 54- اسمه يحيى بن عمر بن يوسف بن عامر الكنانى بن الفرضي بن عابد البلوي. انظر: أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى: 544هـ)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تح: ابن تايبت الطنجي وآخرون، مطبعة فضالة، المحمدية-المغرب، 236-234/3.
- 55- المصدر نفسه.
- 56- أبو العرب، الطبقات، ص37.
- 57- القاضي عياض، ترتيب المدارك، 473/2.
- 58- أبو العرب، الطبقات، ص82.
- 59- المعالم 25/1. والقاضي عياض، ترتيب المدارك، 609/2-610.
- 60- أنظر المعالم 91/3.
- 61- هو أبو إسحاق الرضي الشهيد المعروف بابن البرذون، سمع من رجال سحنون كعيسى بن مسكين ويحيى بن عمر وكان فقيها يذهب بن الحداد في مناظرة الروافض ضربه القاضي الصديني الذي كان يصرح بخلق القرآن، قتله عبيد الله المهدي 297هـ، ترجمه له المعالم 261-265/2.
- 62- هو: أبو بكر بن هذيل الفقيه سمع من رجال سحنون كيحيى بن عمر ولبن حماد وابن مسكين كان زاهدا يعيش من غزل زوجته ونسجها سعي به القاضي المروزي إلى بني عبيد فقتلوه مع ابن البرذون في نفس اليوم، ترجمه المعالم 266/2-269، والرياض 48/2-49.
- 63- المعالم 262-263/2.
- 64- المعالم 111/3، والحنفي، طبقات العلماء، 99، ومدرسة الحديث في القيروان 80/1.
- 65- ص74 رقم 167. وعلق المحقق ابن أبي العينين في الحاشية: «والظاهر أن إيراد البخاري له

- 66- أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: 327هـ)، الجرح والتعديل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1271هـ/1952م، 388/4 رقم 1695.
- 67- أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن العجلي الكوفي، معرفة النقات، تح: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط1، 1405هـ/1985م، ص 214 رقم 652.
- 68- محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: 354هـ)، النقات، تح: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، ط1، 1395هـ/1975م، 371/4 رقم 3401.
- 69- مغلطاي، إكمال التهذيب، 207/6.
- 70- الذهبي، تاريخ الإسلام، 820/2 رقم 47.
- 71- أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، تقريب التهذيب، تح: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، ط1، 1406هـ/1986م، 411/1.
- 72- مغلطاي، إكمال التهذيب، 207/6.
- 73- ورواه الحاكم في مستدرکه، انظر: 130/3، رقم 4616 وصححه، ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق، 533/42. وأما دون زيادة: «من سبني فقد سب الله» فقد رواه أحمد في المسند، 329/44، وصحح شعيب الأرنؤوط سنده، والنسائي في الكبرى، كتاب الخصائص، ذكر قول النبي ﷺ: «من سب علياً فقد سبني»، 441/7 رقم 8422، والحاكم في مستدرکه، انظر: 130/3 رقم 4615 وصححه ووافقه الذهبي، وتابعها ابن عباس رواه الأجرى في الشريعة بزيادة: «ومن سب الله ﷻ أكبه الله ﷻ على منخريه في نار جهنم»، انظر: الشريعة لأبي بكر الأجرى البغدادي تح: عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، دار الوطن - الرياض، السعودية، ط2، 1420هـ/1999م، 2040/4، رقم 1538.
- 74- أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: 230هـ)، الطبقات الكبرى، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1410هـ/1990م، 180/7، رقم 3177.
- 75- أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، العلل ومعرفة الرجال (رواية ابنه عبد الله)، تح: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الرياض، ط2، 1422هـ/2001م، 116/3.
- 76- ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 222/2 رقم 766.
- 77- العجلي، معرفة النقات، ص 61، 65.
- 78- أحمد بن يحيى البلاذري، جمل من أنساب الأشراف، تح: سهيل زكار ورياض الزركلي، دار الفكر، بيروت-لبنان، ط1، 1417هـ/1996م، 294/11.
- 79- العجلي، معرفة النقات، 47/6 رقم 6662.
- 80- محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: 354هـ)، مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، تح: مرزوق على إبراهيم، دار الوفاء - المنصورة، ط1، 1411هـ/1991م، ص 240، رقم 1194.
- 81- أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (المتوفى: 385هـ)، تاريخ أسماء النقات، تح: صبحي السامرائي، الدار السلفية - الكويت، ط1، 1404هـ/1984م، ص 72، رقم 60.
- 82- ابن حجر، تقريب التهذيب، 82/1، رقم 358.

- 83- رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حبّ الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان وعلاماته، ويغضهم من علامات النفاق، 1/86. نقل شعيب الأرنؤوط عن الذهبي، وقال الإمام الذهبي في "السير" 169/17: وقد جمعت طرق حديث الطير في جزء، وطرق حديث: "من كنت مولاه فعلى مولاه" وهو أصح، وأصح منهما ما أخرجه مسلم عن علي قال: إنه لعهد النبي الأمي ﷺ إلي: "إنه لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق" وهذا أشكل الثلاثة، فقد أحبه قوم لا خلاق لهم، وأبغضه بجهل قوم من التواصب، فالله أعلم. علق شعيب الأرنؤوط: «وقد ردّ بعضهم هذا الإشكال، فقال: المراد: لا يحبك الحب الشرعي المعتد به عند الله تعالى، أمّا الحبّ المتضمن لتلك البلايا والمصائب، فلا عبرة به، بل هو وبأل على صاحبه كما أحببت النصارى المسيح...». انظر: حاشية مسند لأحمد، 72/2.
- 84- مغلطي، إكمال التهذيب، 96/2.
- 85- محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ)، التاريخ الكبير، تح: محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد-الديكن، 2/49-50 رقم 1647.
- 86- أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: 275هـ)، سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، تح: محمد علي قاسم العمري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1403هـ/1983م، 2/226، رقم 1678.
- 87- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، سير أعلام النبلاء، دار الحديث، القاهرة، 1427هـ/2006م، 1/207 رقم 816.
- 88- أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (المتوفى: 322هـ)، الضعفاء الكبير، تح: عبد المعطي أمين قلجعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1404هـ/1984م، 26/1.
- 89- ابن حبان، الثقات، 4/56-57، رقم 1805.
- 90- ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص182 رقم 863.
- 91- الذهبي، تاريخ الإسلام، 10/613.
- 92- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المغني في الضعفاء، تح: نور الدين عتر، 1/76 رقم 610.
- 93- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، لسان الميزان، تح: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط1، 2002 م. 2/93 رقم 1108.
- 94- لسان الميزان، لابن حجر، 2/93، رقم 1108.
- 95- وتبعه ابن شاهين، انظر: أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي المعروف بابن شاهين (المتوفى: 385هـ)، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، تح: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، ط1، 1409هـ/1989م، ص62، رقم 81.
- 96- تاريخ ابن معين، رواية الدوري، 3/285 رقم 1353.
- 97- العقيلي، الضعفاء الكبير، 1/171 رقم 213.
- 98- ابن عدي، الكامل في الضعفاء، 2/284، رقم 307.
- 99- أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، العلل ومعرفة الرجال (رواية المروذي)، تح: صبحي البدي السامرائي، مكتبة المعارف، الرياض، 1409هـ، ص86، رقم 184.
- 100- البخاري، التاريخ الكبير، 2/158 رقم 2050.
- 101- الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 7/144.

- 102- العقيلي، الضعفاء الكبير، 171/1 رقم 213.
- 103- الجوزجاني، أحوال الرجال، ص 114-116.
- 104- العجلي، معرفة الثقات، ص 88 رقم 176.
- 105- سؤالات الأجرى لأبي داود، 287/2 رقم 1871.
- 106- الضعفاء والمتروكين، للنسائي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي حلب سورية، ط: 1، 1396هـ، ص 26 رقم 91.
- 107- المجروحين لابن حبان، 204/1-205 رقم 162.
- 108- أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، تاريخ بغداد، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ، 146/7.
- 109- الكامل في الضعفاء، لابن عدي، 287/2 رقم 307.
- 110- أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: 385هـ)، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تح: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض، ط1، 1405هـ/1985م، 170/1.
- 111- أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، الضعفاء، تح: فاروق حمادة، دار الثقافة، الدار البيضاء، ط1، 1405هـ/1984م، ص 68، رقم 37.
- 112- مغطاي، إكمال التهذيب، 51/3 رقم 830.
- 113- ابن حجر، تقريب التهذيب، 142/1، رقم 799.
- 114- نور الدين، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكفائي (المتوفى: 963هـ)، تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، تح: عبد الوهاب عبد اللطيف، عبد الله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1399هـ، 417/1.
- 115- مغطاي، إكمال التهذيب، 51/3.
- 116- ابن عدي، الكامل في الضعفاء، 284/2، رقم 307.
- 117- الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 21/6.
- 118- المزي، تهذيب الكمال 327/7.
- 119- الذهبي، المغني في الضعفاء، 10/1، رقم 39. وميزان الاعتدال، تح: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، ط1، 1382هـ/1963م، 20/1 رقم 42.
- 120- ابن حجر، لسان الميزان، 35/1 رقم 64.
- 121- ابن حجر، لسان الميزان، 34/1 رقم 64.
- 122- ابن أبي خاتم، الجرح والتعديل، 56/2 رقم 76.
- 123- أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: 385هـ)، السنن، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط1، 1424هـ/2004م، 13/5 رقم الحديث 3902.
- 124- ابن حجر، لسان الميزان، 485/1، رقم 549.
- 125- الأول: «قال: من فارق عليا فارقتي ومن فارقتي فارق الله» رواه الطبراني في الكبير ج12/ص423 رقم الحديث 13559، والثاني: «ليقوم بعضكم فيركب الناقة فقام أبو بكر ﷺ فركبها فركبها فلم تتبعه فرجع فقام عمر ﷺ فركبها فركبها فلم تتبعه فرجع فقام رسول الله ﷺ لأصحابه ليقيم بعضهم فيركب الناقة فقام علي ﷺ فلما وضع رجله في غرز الركاب وثبت به قال رسول الله ﷺ يا علي إرخ زمامها وابنوا على مدارها فإنها مأمورة.» رواه الطبراني في المعجم الكبير: 246/2 رقم الحديث 2033. والثالث: «لا والذي نفسي بيده، لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن عمره فيما أفناه، وعن علمه ما فعل به، وعن ماله من أين

اكتسبه وفيما أنفقه، وعن جسمه فيما أبلاه، وعن حُبنا أهل البيت». فوائد العراقيين 34، نقلا عن: الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء-زوائد الأمالي والفوائد والمعاجم والمشیخات على الكتب الستة والموطأ ومسنَد الإمام أحمد، نبیل سعد الدین سلیم جرَّار، الناشر: أضواء السلف، ط: 1، 1428هـ-2007م، 20/6-21. والزَّابِع: «قال رسول الله ﷺ لعلِّي: «من أطاعك أطاعني، ومن أطاعني أطاع الله، ومن عصاك عصاني، ومن عصاني عصى الله». فوائد خيثة الأُطرالبيسي ص72، نقلا عن الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء، نبیل سعد الدین، 162/6 رقم الحديث 5436. ضعفه الألباني في الضعيفة رقم الحديث 4892.

126- انظر: سنن الدارقطني، كتاب الطلاق والخلع والإيلاء وغيره، 13/15، رقم 3902، وقال عقبه: «هؤلاء كلهم من الشيعة، والمحفوظ أن ابن عمر طلق امرأته واحدة في الحيض» وجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ)، العلل المتأهية في الأحاديث الواهية، تح: خليل الميس، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، ط: 1، 1403هـ، 2-638-639 رقم الحديث 1057.

127- «من صام ثلاثة أيام من رجب غلقت عنه سبعة أبواب النار، ومن صام ثمانية أيام من رجب فتحت ثمانية أبواب الجنان، ومن صام خمسة عشر يوما من رجب حاسبه الله حسابا يسيرا، ومن صام رجبا كلّه كتب الله ﷻ له رضوانه، ومن كتب الله ﷻ له رضوانه لم يعذبه». أمالي الشَّجْري 2/ 97، نقلا عن الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء، نبیل سعد الدین سلیم جرَّار، 1-314 رقم الحديث 288، قال الألباني باطل، انظر: السلسلة الضعيفة رقم الحديث 1898.

128- والصُّفْرية: وهي الفرقة الزابعية من الخوارج وهم أتباع زياد بن الأصفر وقولهم كقول الأزارقة في فساق هذه الأمة ولكنهم لا يبихون قتل نساء مخالفيهم ولا أطفالهم وقال فريق منهم كل ذنب له حد معلوم في الشريعة لا يسمى مرتكبه مشركا ولا كافرا بل يدعى باسمه المشتق من جريمته يقال سارق وقاتل وقاذف وكل ذنب ليس فيه حد معلوم في الشريعة مثل الإعراض عن الصلاة فمرتكبه كافر ولا يسمون مرتكب واحد من هذين النوعين جميعا مؤمنا، وقال فريق منهم أن المذنب لا يكون كافرا إلى أن يحده الوالي ويحكم بكفره وهؤلاء الفرق الثلاثة من الصفرية يقولون بإمامة رجل كان اسمه أبو بلال مرداس الخارجي ويقولون بعده بإمامة عمران بن حطان السدوسي. انظر: طاهر بن محمد الأسفراييني، التنصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، تح: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، لبنان، ط1، 1403هـ/ 1983م، ص53. والشهرستاني، الملل والنحل، 1/137.

129- أبو العرب، الطبقات ص87.

130- ابن أبي خاتم، الجرح والتعديل، 6/107.

131- تاريخ ابن معين، أبو زكرياء يحيى بن معين، رواية الدوري، تح: أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط1، 1399هـ/ 1979م، 3/271.

132- العجلي، معرفة النقات، ص365.

133- مغلطي، إكمال التهذيب، 10/48.

134- ابن حبان، النقات، 7/168.

135- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تح: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط1، 1413هـ/ 1992م، 2/60.

136- ابن حجر، تقريب التهذيب، 1/716.

137- ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 6/107.

138- ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، تح: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، 1406هـ،

- بيروت، 207/2.
- 139- البرقي، حاشية تمييز ثقات المحدثين، ص 72.
- 140- أبو عبد الله محمد بن سعد، الطبقات الكبرى، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1410هـ/1990م، 180/7، رقم 169/7.
- 141- العجلي، معرفة الثقات، ص237.
- 142- ابن أبي خاتم، الجرح والتعديل، 491//4.
- 143- ابن حبان، الثقات، 397-396/4.
- 144- محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ)، الضعفاء الصغير، تح: أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، مكتبة ابن عباس، ط1، 1426هـ/2005م، ص77.
- 145- مغلطاي، إكمال التهذيب، 91/7.
- 146- انظر: الذهبي، الميزان، 363/1 و392 وغيرها.
- 147- مغلطاي، إكمال التهذيب، 92/7.
- 148- البخاري، التاريخ الكبير، 169/5.
- 149- الجوزجاني، أحوال الرجال، ص 269.
- 150- ابن حبان، الثقات، 51/2.
- 151- عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصديقي، أبو سعيد (المتوفى: 347هـ)، تاريخ ابن يونس المصري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ، 113/2.
- 152- ابن حبان، الثقات، 336-335/8.
- 153- ابن عدي، الكامل في الضعفاء، 334-332/5.
- 154- أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، المنقذ والمفترق تح: محمد صادق آيدن الحامدي، دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط1، 1417هـ/1997م، 1437/3.
- 155- المالكي، رياض النفوس، 176/1. وابن الدباغ، معالم الإيمان ، 238/1.
- 156- القاضي عياض، ترتيب المدارك، 102/3.
- 157- الذهبي، تاريخ الإسلام، 666/4.
- 158- الذهبي، المغني في الضعفاء، 351/1.
- 159- مغلطاي، إكمال التهذيب، 119/8.
- 160- ابن حجر، تقريب التهذيب، 522/1.
- 161- أبو العرب، طبقات علماء إفريقية، ص34.
- 162- أبو زرعة الرازي، الضعفاء، 339/2.
- 163- ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 155/9.
- 164- ابن حبان، الثقات، 261/9.
- 165- ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، 196/3.
- 166- ابن الدباغ، معالم الإيمان 321/1.
- 167- ابن الدباغ، معالم الإيمان 326/1.
- 168- الذهبي، تاريخ الإسلام، 443/14.
- 169- الذهبي، المغني في الضعفاء، 736/2.
- 170- ابن عدي، الكامل في الضعفاء، 126/9.
- 171- الذهبي، ميزان الاعتدال، 381/4.

- 172- الطبقات، أبو العرب، ص37.
 173- المصدر نفسه، ص38.
 174- المالكي، رياض النفوس 188/1-189.
 175- الطبقات، أبو العرب، ص80.
 176- ابن الدباغ، معالم الإيمان 106/2.
 177- الطبقات، أبو العرب، ص115. والمالكي، رياض النفوس، 392/1، رقم131. ابن الدباغ، معالم الإيمان 105/2 رقم104.
 178- المالكي، رياض النفوس، 254/1-273.
 179- ابن الدباغ، معالم الإيمان 3/2-26.
 180- القاضي عياض، ترتيب المدارك، 291/3-309.
 181- الطبقات، أبو العرب، ص:82.
 182- المالكي، رياض النفوس 265/1-266.
 183- المصدر نفسه، 264/1.

المصادر والمراجع:

1. إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني أبو إسحاق (ت 259هـ)، أحوال الرجال، تح: عبد العليم عبد العظيم البستوي، فيصل آباد، باكستان.
2. ابن أبي العز الحنفي (ت 792هـ)، شرح العقيدة الطحاوية، تح: أحمد محمد شاكر، وكالة الطباعة والترجمة في الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.
3. أبو إسحاق الشاطبي (ت 790هـ)، الاعتصام، تح: محمد بن عبد الرحمن الشقير وآخرون، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط1، 1429هـ/ 2008م.
4. أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت 385هـ)، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تح: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض، ط1، 1405هـ/ 1985م.
5. أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت 385هـ)، السنن، تح: شعيب الانؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط1، 1424هـ/ 2004م.
6. أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت 548هـ)، الملل والنحل، مؤسسة الحلبي.
7. أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط1، 1326هـ.
8. أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تح: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، ط1، 1422هـ.
9. أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، تقريب التهذيب، تح: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، ط1، 1406هـ/ 1986م.
10. أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت 544هـ)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، مطبعة فضالة، المحمدية-المغرب، ط1.
11. أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت 544هـ)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تح: ابن تاويت الطنجي وآخرون، مطبعة فضالة، المحمدية-المغرب.

12. أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت 463هـ)، المتفق والمفترق تح: محمد صادق آيدن الحامدي، دار القادري، دمشق، ط1، 1417هـ/ 1997م.
13. أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت 463هـ)، تاريخ بغداد، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ.
14. أبو بكر الأجزئي البغدادي (ت 970هـ)، الشريعة، تح: عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، دار الوطن-الرياض، السعودية، ط2، 1420هـ/ 1999م.
15. أبو بكر عبد الله بن محمد المالكي، رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ونسآكهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، تح: بشير البكوش، دار الغرب الإسلامي، بيروت-لبنان، ط2، 1414هـ/ 1994م.
16. أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت 321هـ)، جمهرة اللغة، تح: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين-بيروت، ط1، 1987م.
17. أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (ت 322هـ)، الضعفاء الكبير، تح: عبد المعطي أمين قلجعي، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط1، 1404هـ/ 1984م.
18. أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (ت 385هـ)، تاريخ أسماء الثقات، تح: صبحي السامرائي، الدار السلفية - الكويت، ط1، 1404هـ/ 1984م.
19. أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي المعروف بابن شاهين (ت 385هـ)، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، تح: عبد الرحيم محمد أحمد القشقر، ط1، 1409هـ/ 1989م.
20. أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت 275هـ)، سؤالات أبي عبيد الأجرى أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل، تح: محمد علي قاسم العمري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1، 1403هـ/ 1983م.
21. أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (ت 676هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم، موقع الإسلام.
22. أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: 170هـ)، العين، تح: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
23. أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت 241هـ)، اللعل ومعرفة الرجال (رواية ابنه عبد الله)، تح: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الرياض، ط2، 1422هـ/ 2001م.
24. أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت 241هـ)، اللعل ومعرفة الرجال (رواية المروذي)، تح: صبحي البدر السامرائي، مكتبة المعارف، الرياض، 1409هـ.
25. أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت 230هـ)، الطبقات الكبرى، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1410هـ/ 1990م.
26. أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت 405هـ)، معرفة علوم الحديث، تح: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية-بيروت، ط2، 1397هـ/ 1977م.
27. أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي الرازي ابن أبي حاتم (ت 327هـ)، الجرح والتعديل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1271هـ/ 1952م.
28. أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت 443هـ)، الضعفاء، تح: فاروق حمادة، دار الثقافة، الدار البيضاء، ط1، 1405هـ/ 1984م.

29. أحمد السلاوي (ت 1315هـ)، الاستقصاء، تح: جعفر الناصري ومحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1954م.
30. أحمد بن شعيب النسائي (ت 303هـ)، الضعفاء والمنروكين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي حلب سورية، ط: 1، 1396هـ.
31. أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن العجلي الكوفي (ت 261هـ)، معرفة النقات، تح: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط1، 1405هـ/ 1985م.
32. أحمد بن يحيى البلاذري (ت 279هـ)، جمل من أنساب الأشراف، تح: سهيل زكار ورياض الزركلي، دار الفكر، بيروت-لبنان، ط1، 1417هـ/ 1996م.
33. إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت 1399هـ)، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان.
34. جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت 597هـ)، العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، تح: خليل الميس، دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، ط1، 1403هـ.
35. حاتم بن عارف بن ناصر الشريف العوني، خلاصة التأصيل لعلم الجرح والتعديل، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ط1، 1421هـ.
36. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت 748هـ)، سير أعلام النبلاء، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3، 1405هـ/ 1985م.
37. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت 748هـ)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، 2003م.
38. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت 748هـ)، سير أعلام النبلاء، دار الحديث، القاهرة، 1427هـ/ 2006م.
39. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت 748هـ)، المغني في الضعفاء، تح: نور الدين عتر.
40. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت 748هـ)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تح: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط1، 1413هـ/ 1992م.
41. طاهر بن محمد الأسفراييني (ت 471هـ)، التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، تح: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، لبنان، ط1، 1403هـ/ 1983م.
42. عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي، أبو سعيد (ت 347هـ)، تاريخ ابن يونس المصري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ.
43. عبد الله بن يوسف الجديع، تحرير علوم الحديث، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، 1424هـ/ 2003م.
44. عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، نقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت 643هـ)، مقدمة ابن الصلاح، تح: نور الدين عتر، دار الفكر-سوريا، 1406هـ/ 1986م.
45. فتح المغيث بشرح الفية الحديث، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت 902هـ)، تح: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، 1424هـ/ 2003م.
46. مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت 606هـ)، جامع الأصول في أحاديث الرسول، تح: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة الحلواني، ط1، 1389هـ/ 1969م.
47. محمد بن أحمد بن تميم التميمي المغربي الإفريقي، أبو العرب (ت 333هـ)، طبقات علماء

- إفريقية، دار الكتاب اللبناني، بيروت-لبنان.
48. محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت 256هـ)، التاريخ الكبير، تح: محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد-الدين.
49. محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت 256هـ)، الضعفاء الصغير، تح: أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، مكتبة ابن عباس، ط1، 1426هـ/2005م.
50. محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت 1182هـ)، ثمرات النظر في علم الأثر، تح: رائد بن صبري بن أبي علفة، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض-السعودية، ط1، 1417هـ/1996م.
51. محمد بن الحسن بن عبيد الله بن مذحج الزبيدي الأندلسي الإشبيلي، (ت 379هـ)، طبقات التحويين واللغويين، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط2.
52. محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، البُستي (ت 354هـ)، صحيح ابن حبان، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط2، 1414هـ/1993م.
53. محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، البُستي (ت 354هـ)، الثقات، تح: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، ط1، 1395 هـ/1975م.
54. محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، البُستي (ت 354هـ)، مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، تح: مرزوق علي إبراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة، ط1، 1411هـ/1991م.
55. محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف (ت 1360هـ)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تح: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1424هـ/2003م.
56. محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الإفريقي (ت 711هـ)، لسان العرب، دار صادر-بيروت، ط3، 1414هـ، 6/8. وانظر: العين، الفراهيدي.
57. محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني (ت 749هـ)، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، تح: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، ط1، 1406هـ/1986م.
58. مسلم بن الحجاج أبو الحسن النيسابوري (ت 261هـ)، صحيح مسلم، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي-بيروت.
59. مغلطاي بن قليج بن عبد الله اليكجري الحنفي، (ت 762هـ)، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تح: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد وأبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط1، 1422هـ/2001م.
60. نور الدين عتر (ت 1442هـ)، منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، دمشق-سورية، 1401هـ/1981م.
61. نور الدين، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكتاني (ت 963هـ)، تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، تح: عبد الوهاب عبد اللطيف، عبد الله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1399هـ.
62. يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، المزي (ت 742هـ)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تح: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط1، 1400هـ/1980م.

دلائل التوفيق لأصح طريق لجمع الصديق د. عرفة بن طنطاوي*

اعتمد للنشر في 1442/4/19هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سلم البحث في 1442/3/12هـ

ملخص البحث:

فهذا بحث بعنوان: "دلائل التوفيق لأصح طريق لجمع الصديق"، وهو الجمع الثاني للقرآن الكريم الذي نهض له وقام به وتعهده الخليفة الراشد أبو بكر الصديق بمشورة الفاروق عمر بن الخطاب وتكليف زيد بن ثابت الأنصاري بمهمة رئاسة لجنة الجمع، كما تم الجمع- كذلك- بمشاركة الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، وكان ذلك سنة اثنتي عشرة للهجرة. فقام الصديق ﷺ وجمع فيه القرآن بين دفتي لوح واحد بعد أن كان مفترقاً في عهد الجمع النبوي الأول، وكان ذلك إثر مقتل سبعين من القراء في موقعة اليمامة، والتي خشي من إثارها ذهاب القرآن بذهاب حملته.

وهذا البحث جمعه الباحث ورغب في تقديمه في صورة مختصرة تجمع بين التأصيل العلمي، وبين التحقيق والتدقيق، ولا سيما في بعض المسائل التي وقع فيها خلاف بين بعض أهل العلم، وبعض المسائل والقضايا التي كثر تناولها وتداولها دون تثبت حتى أضحت من المسلمات البديهيات، كما اعتنى الباحث بسلاسة الأسلوب وسهولة العبارة وجزالة الألفاظ وحسن وجمال العرض، ليدينه من نظر طالبيه، ويقربه ويسهل تناوله لراغبه، راجياً أن يتقبله الله من عبده الضعيف بقبول حسن ويُتمِّيه.

Summary:

"Clear indicators of Success, regarding the proper understanding of the compilation of the Quran by As-Siddeeq."

This was the second compilation of the Quran which Abu Bakr (May Allah be pleased with him) undertook after the counsel and advice of Umar bin Khattab (May Allah be pleased with him). Abu Bakr placed Zaid bin Thaabit in charge of the compilation. The compilation also occurred with the help of the other Companions (May Allah be pleased with them all). This all occurred in the 12th year after Hijra.

As-Siddeeq arose and compiled the entire Quran into one book after it was previously scattered during the Prophetic compilation.

This happened following the death of seventy of the Qurra (reciters of the Quran) during the battle of Yamama. The death of these reciters brought about a fear that the Quran may also soon be lost.

The researcher here has brought forth this research in a summarized manner. It brings together thorough academics along with a level of precision, particularly, in regards to some issues which great differing has occurred between some of the scholars. A level of precision also in regards to matters

* عَمِيدُ كُلِّئَةِ أَصُولِ الدِّينِ وَالدَّعْوَةِ الإِسْلَامِيَّةِ بِجَامِعَةِ الْهَدَايَةِ الْعَالَمِيَّةِ، وَأُسْتَاذُ التَّفْسِيرِ وَعُلُومِ الْقُرْآنِ لِلدِّرَاسَاتِ الْعُلْيَا بِالْجَامِعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ وَالْمَعَهَدِ الْعَالِيِّ لِلأَثَمَةِ وَالْحُطْبَاءِ بِمِينِسُوتَا، وَالْجَامِعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ بِبِرُوكْسِيلِ.

which have been discussed so often, but mainly with a lack on preciseness, to the point that some of these incorrect matters began to be viewed as self-evident and undebatable matters.

The researcher also placed concern in regards to the smooth style, simple language, variety of words, and overall presentation of the research. So that it's easy upon the readers and accessible to those interested.

I hope and pray that Allah accepts this from his weak servant.

المقدمة:

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَالَاهِ، وَبَعْدُ: فَإِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ، كَلَامَ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَوَحْيَهُ الْمُبِينِ، الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ نَبِيْنَا مُحَمَّدٍ خَيْرِ خَلْقِهِ أَجْمَعِينَ ﷺ، قَدْ عَظَّمَهُ اللَّهُ أَيَّمَا عَظَمَةٍ، وَأَجَلَّهُ أَيَّمَا إِجْلَالٍ، فَوَصَّفَهُ بِأَحْسَنِ الصِّفَاتِ، وَنَعْتَهُ بِأَجَلِّ وَأَعْظَمِ النِّعَاتِ، وَسَمَاهُ أَجْمَلَ الْأَسْمَاءِ، وَهُوَ سَبْحَانَهُ الْمَبْتَدِئُ بِتَعْظِيمِهِ وَتَوْقِيرِهِ وَإِجْلَالِهِ، وَقَدْ حَفِظَهُ سَبْحَانَهُ عِنْدَهُ فِي مَكَانٍ مَصُونٍ لَا يَقْرَبُهُ إِلَّا الْمَلَائِكَةُ الْأَطْهَارُ، فَقَالَ فِي وَصْفِهِ سَبْحَانَهُ: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ. فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ﴾ (البروج: 21-22)، ثُمَّ جَمَعَ وَصْفَهُ وَمَكَانَهُ الْمَصُونِ فِيهِ، وَصِفَةَ الْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ لَا يَمَسُّهُ سِوَاهُمْ، وَصِفَةَ مَنْزِلِهِ سَبْحَانَهُ فِي قَوْلِهِ جَلَّ فِي عِلَاةٍ: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ. فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ. لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ. تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (الواقعة: 77، 80).

ولعظم قدر كلام ربنا فقد اصطفى سبحانه صفوة ملائكته من أهل السماء لينزل به في أعظم وأشرف بقعة من المعمورة، على صفوة خلقه من أهل الأرض، في سيدة الليالي من سيد الشهور. فقد اصطفى من الملائكة أكرمهم وأصفاهم لتنزيله فقال سبحان في وصف الملك الكريم الذي نزل بالقرآن: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ (الشعراء: 193)، ثم اصطفى أطهر القلوب ليكون محل تنزل كلامه فيسكنه فؤاده ليعبئه، ويحفظه له فيه، فيقوم بحقه في نفسه وفي بلاغه لأُمَّته عن ربه ليرضيه، فقال سبحانه عن ذلك المحل الذي أنزله عليه وأودعه فيه: ﴿عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾ (الشعراء: 194)، وقال سبحانه في ذلك أيضاً: ﴿فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيَّنَّ يَدِيهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ (البقرة: 97). وكان ذلك في أعظم ليلة والتي وصفها ربنا بأنها ليلة مباركة فقال سبحانه: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ (الدخان: 3)، وتلك الليلة هي ليلة القدر التي قال سبحانه فيها: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ (القدر: 1-3)، وكان ذلك في أفضل شهر كما قال ربنا: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾ (البقرة: 185)، وجعل بداية ونهاية تنزله في مكة المكرمة عند بيته العتيق الذي قال سبحانه فيه: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ (ال عمران: 96)، وجعل مختتم نزوله وتوديع وحيه المنزل في حجة الوداع في شهر حرام

بجوار بيته الحرام، قال سبحانه: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (المائدة: 3).

وعلى هذا الإجلال والتعظيم والتبجيل لكلام رب العالمين رَبِّي النَّبِيُّ الْكَرِيمِ أَصْحَابِهِ ﷺ، فأحبوا كلام الله وقاموا به في محاربيهم يتلونه زرفاناً ووحداً، وعمروا به أوقاتهم وتمسكوا بهداه فأحلوا حلاله وحرّموا حرامه وجعلوه ملء قلوبهم وسمعهم وأبصارهم، وتداوا به من العلل الحسية والمعنوية، وتحاكموا إليه في كل شؤون حياتهم. وقد انتقل النبي ﷺ إلى الرفيق الأعلى والقرآن لم يجمع في مكان واحد، ولمّا آلت الخلافة إلى الصديق الأول ﷺ وقتل في عهده سبعون من القراء في حرب المرتدين في وقعة اليمامة، وخشيَ ذهاب القرآن بذهاب حملته فهبَّ ﷺ ومعهم جموع الصحابة الكرام رضوان الله عليهم أجمعين للقيام بأعظم عمل من الأعمال التي عرفها تاريخنا المجيد، فجمع القرآن بين دفتي مصحف واحد.

وهذا البحث هو نقل مشهد حسّي واقعي لهذا العمل العظيم الذي قام به صديق الأمة الأول وعاونه عليه هؤلاء الأعلام الكبار من السابقين الأولين للإسلام من طليعة هذه الأمة رضوان الله عليهم أجمعين.

خطة البحث:

وقد ضمّن الباحثُ بحثه خطة بحث مكونة من أربعة فصول، وكل فصل مكون من عدة مباحث، بيّن فيه ما يلي: أهمية موضوع البحث، أهم الدراسات السابقة وأبرزها، أسباب ودواعي اختيار موضوع البحث، مشكلة البحث وأهدافه، منهجية البحث، خاتمة البحث، وبيان أهم النتائج التي توصلت لها تلك الدراسة المختصرة.

وخطة البحث تشتمل على أربعة فصول على النحو التالي:

الفصل الأول: بواعث جمع أبي بكر وأسبابه ودواعيه، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: بداية فكرة الجمع في عهد أبي بكر الصديق ﷺ.

المبحث الثاني: موقف الصحابة من جمع أبي بكر للقرآن

المبحث الثالث: أهم بواعث جمع أبي بكر ﷺ.

الفصل الثاني: خصائصه ومزاياه، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: أبرز مزايا هذا الجمع.

المبحث الثاني: بيان أن ترتيب الآيات في السور توقيفي.

المبحث الثالث: عرض الأقوال الواردة في ترتيب السور مع الترجيح بينها.

المبحث الرابع: بداية مخالفة ومعارضة الترتيب المصحفي بالترتيب النزولي وبيان مصدره.

الفصل الثالث: بيان شروط جمع أبي بكر ﷺ والصفة التي تم بها، وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بـ "زيد بن ثابت" المكلف بالجمع
المبحث الثاني: أبرز المقومات الداعية لاختيار "زيد"
المبحث الثالث: أسباب اختيار "زيد" لهذه المهمة إجمالاً
المبحث الرابع: الدواعي لهذا الجمع

المبحث الخامس: مميزات جمع أبي بكر ﷺ.

المبحث السادس: منهج أبي بكر الذي وضعه لـ "زيد" في جمع وتدوين القرآن الكريم

المبحث السابع: مصير صحف أبي بكر ﷺ.

الفصل، الداع: تاريخ وزمن هذا الجمع وأبرز نتائجه، وفيه مبحثان.

المبحث الأول: أبرز نتائج جمع أبي بكر ﷺ.

المبحث الثاني: أول من سمى القرآن بالمصحف.

أولاً: أهمية موضوع البحث:

إذا كان شرف العلم من شرف المعلوم، فإن موضوع البحث متعلق بأشرف وأعظم وأجل كتاب "القرآن الكريم" هذا على العموم، وعلى الخصوص فإنه متعلق بقضية جمع القرآن في عهد أبي بكر الصديق ﷺ، تلك القضية التي أفلقت مضاجع صفوة الرعيّل الأول من جيل الصحابة وهم حماة الدين وورثة علم النبوة وهم خيرة هذه الأمة، فقاموا بحق كتاب ربهم حق قيام ونهضوا لجمعه كما كان في عهده الأول سليماً من الزيادة والنقصان، سليماً من التغير والتبديل، وكان جمعهم للقرآن موافقاً للجمع الأول تماماً، ولكنهم جمعوه في مكان واحد بعد أن كان مفرقاً بين العُسبِ واللِّخَافِ وغيرها، كما جمعوه من المحفوظ في صُدُورِ الرِّجَالِ كذلك.

والقرآن الكريم قد تكفل الله تعالى في حفظه في كل أطواره تنزيله، والشواهد

على ذلك من كتاب الله كثيرة منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

1- قال سبحانه في عموم حفظه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (الحجر: 9)

أي من أن يُزاد فيه أو يُنقص، وهذا قول عموم أئمة التفسير، ولا يُعلم له مخالف.

2- ومن ذلك أيضاً قوله سبحانه: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾

(فصلت: 42) والباطل: إبليس، لا يستطيع أن ينقص منه حقاً، ولا يزيد فيه باطلاً.⁽¹⁾

3- ومن ذلك أيضاً قوله سبحانه: ﴿وَأَنْتَ مَا أَوْجِي إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدَّلَ

لِكَلِمَاتِهِ وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِداً﴾ (الكهف: 27) وقوله: ﴿لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾ أي: لا مغير

لها، ولا محرّف، ولا مؤوّل.⁽²⁾، والشواهد العامة على ذلك في كتاب الله تعالى أكثر

من أن تُحصى.

والقرآن قد حفظه الله تعالى في كل أطواره تنزيله، فأثبتته الله تعالى وحفظه في

اللوح المحفوظ في السماء قبل نزوله، وحفظه في طريق نزوله إلى الأرض، وحفظه

بعد نزوله كذلك إلى الأرض على رسوله ﷺ، وسيبقى كذلك إلى أن يُرْفَعَ في آخر

الزمان.

أولاً: حفظ القرآن الكريم في السماء:

والقرآن الكريم قبل نزوله محفوظ في اللوح المحفوظ في السماء كما قال ربنا: ﴿لَبَلٌ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ. فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ﴾ (البروج: 21، 22). فهو في اللوح المحفوظ، مصون مستور عن الأعين، لا يطلع عليه إلا الملائكة المقربون، ولا يمسه في السماء إلا الملائكة الأطهار، ولا يصل إليه شيطان، ولا يُنال منه. (3) وقد جعله الله تعالى كتاباً معظمًا في كتاب معظم محفوظ موقر (4)، وقد أقسم الله تعالى على ذلك في كتابه فقال سبحانه: ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ. وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ. إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ. فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ. لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ. تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (الواقعة: 75، 80).

ثانياً: حفظ القرآن الكريم في طريق نزوله إلى الأرض:

فالذي نزل به ملك منزه مطهر أمين على وحي الله كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ (الشعراء: 193-195). فلا يستطيع شيطان الاقتراب من السماء لاستراق السمع طمعاً في الاطلاع على أخبار السماء وقت نزوله كما قال ربنا: ﴿وَحَفِظًا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَارِدٍ لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى وَيُقَذَّفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ. دُحُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ. إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ﴾ (الصافات: 7-10)، والشياطين لما حاولوا ذلك ما استطاعوا لأن السماء قد حفظت بحراسة مشددة من الملائكة وبالشهب الحارقة، وقد وصف الله تعالى محاولة فئة من الجن ذلك في سورة "الجن" في قوله سبحانه: ﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مَلْبَتٌ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا. وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْمَعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ سِهَابًا رَصَدًا. وَأَنَّا لَا تَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ (الجن: 8-10).

ثالثاً: حفظ القرآن الكريم بعد نزوله على الأرض على النبي ﷺ.

لقد حفظ الله عز وجل القرآن الكريم كذلك بعد أن أنزله على رسوله ﷺ والذي قام بحقه خير قيام في حفظه وبلاغه عن ربه، وكان ﷺ من شدة حرصه على حفظه وتلقيه يحرص على التعجل بتلقيه من في جبريل عليه السلام، فقال له ربه: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُفْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ (طه: 114)، ثم وعده الله تعالى بحفظه له في صدره، فطمأنه ربه بتحقيق وعده فقال له سبحانه: ﴿لَا تُحْرَكُ بِهِ لِسَانُكَ لِتَعْجَلَ بِهِ. إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ. فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ. ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ (القيامة: 16-19). فكان ﷺ يحرك به لسانه ويتعجل ويبادر بأخذه من في جبريل محرراً به شفثيه حين قراءة الملك للقرآن يخشى أن يتقلت منه، فوعده الله أن يجمعه له في

صدره ويُبَيِّنُه له على لسانه، ثم يقرأه على الناس من غير أن ينسى منه شيئاً. وهكذا يتبين لنا أن الله تعالى قد حفظ القرآن الكريم وهو في السماء، وحفظه وقت نزوله منها، وحفظه بعد نزوله إلى الأرض. ولقد مر جمع القرآن بثلاث مراحل، وكان جمعه في مراحلها جميعاً محفوظاً في الصدور مكتوباً في السطور.

أما المرحلة الأولى: فكانت في عهد النبي ﷺ، وقد حرص ﷺ على حفظ القرآن الكريم، وقد جمعه الله له في صدره، كما اعتنى ﷺ بتعليمه أصحابه ورغبهم في حفظه واستظهاره واتَّخَذَ من صفوة حفاظهم كتاباً للوحي يكتبون كل ما ينزل عليه بين يديه، وانتقل النبي ﷺ إلى الرفيق الأعلى ولم يُجمع القرآن كله في مكان واحد في حياته لا في صحف ولا في مصاحف، بل كُتِبَ مفرقاً بين الرِّقَاعِ، وَالْأَكْتَابِ، وَالْعُسْبِ ونحوها من أدوات الكتابة المستخدمة في هذا العهد المبارك، وكان حرصه ﷺ على عدم جمع القرآن بين دفتي صحيفة واحدة ترقباً لتجدد الوحي وتتابع نزول شيء جديد منه حتى وفاته، فلو أنه رتبته أولاً بأول وجمع القرآن في مكان واحد بين دفتي مصحف واحد لحصل من جراء ذلك من المشقة والعنت ما لا يخطر ببال، ولأدى هذا الترتيب إلى حدوث تغيير وتبديل في موضع السور والآيات كلما نزل عليه ﷺ شيء جديد من الوحي، وفي هذا ما لا يخفى من المشقة البالغة التي جاءت الشريعة الغراء برفعها ودفعتها.

وأما المرحلة الثانية: فكانت في عهد أبي بكر الصديق ﷺ، ولقد ظل القرآن الكريم مفرقاً غير مجموع بين دفتي مصحف واحد، إلى أن آلت الخلافة إلى أبي بكر، وقامت حروب الردة، واستحزَّ القتل بالقراء في وقعة اليمامة سنة اثنتي عشرة للهجرة- التي قتل فيها سبعون قارئاً من حفاظ القرآن. فهالَ ذلك الأمر عمر بن الخطاب، وخشي أن يضيع شيء من القرآن بموت حفاظه وقرائه، فأشار على أبي بكر بجمع القرآن خشية ضياع شيء منه بقتل القراء والحفاظ، فكان هذا هو الدافع الرئيس لهذا الجمع، فقام الصديق بجمع ما كُتِبَ مفرقاً في بين يدي رسول الله ﷺ من الرِّقَاعِ، وَالْأَكْتَابِ، وَالْعُسْبِ، وَاللِّخَافِ، وَالْأَضْلَاحِ، وَالْأَقْتَابِ، وَالْأَلْوَاحِ في مكان واحد، فكان جَمَعُهُ ﷺ هو نفس ما كتب في عهد النبوة مرتب الآيات والسور، لكنَّه جَمَعَهُ في مكان واحد بعد أن كان مفرقاً.

وأما المرحلة الثالثة: فكانت في عهد عثمان بن عفان ﷺ. ولقد اختلفت أسباب الجمع في عهده عن أسباب الجمع في عهد الصديق م؛ ولقد كان الصحابة يقرؤون القرآن على الأحرف السبعة التي أقرأهم عليها رسول الله ﷺ، إلى أن وقع الاختلاف بين القراء في الفتوحات زمن عثمان ﷺ، ولما عظم الخطب أفرع حذيفة اختلافهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في

الكتاب اختلاف اليهود والنصارى، فتدارك عثمان الأمر قبل تفاقمه.

ويكتفي الباحث -هنا- ببيان هذه المرحلة بإيجاز بما رواه البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل عثمان إلى حفصة: أن أرسلني إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف، ثم نردها إليك، فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن، فاكتبوه بلسان قريش؛ فإنما نزل بلسانهم (يعني ابتداءً)، ففعلوا، حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف، رد عثمان الصحف إلى حفصة، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق. (5)

ثانياً: أهم الدراسات السابقة وأبرزها:

لم يقف الباحث في حدود بحثه الضيق على بحث متأصل تناول جمع الصديق رضي الله عنه ببحث علمي مستقل، ولكن جاء تناوله ضمن جمع القرآن في مراحل الثلاث في عدد من البحوث العلمية، ومن أبرزها ما يلي:

الدراسة الأولى: جمع القرآن في مراحل التاريخة من العصر النبوي إلى العصر الحديث، تأليف: محمد شرعي أبو زيد، رسالة ماجستير، كلية الشريعة، جامعة الكويت، سنة النشر: 1419هـ.

وصف البحث: هذا البحث يُبرز عناية المسلمين بحفظ القرآن من عهد النبوة إلى الآن، ويؤكد أن نقل القرآن حظي بأقصى درجات العناية من المسلمين، ويؤكد على شبّهات الطاعنين من أعداء الإسلام على نقل القرآن الكريم، ولجودة البحث وحسن صياغته وجودة عرضه وسبك أسلوبه وقوة حجته قد أفاد منه الكثير من الباحثين ونهلوا منه.

الدراسة الثانية: جمع القرآن (دراسة تحليلية لمروياته)، أصل الكتاب رسالة علمية، بكلية العلوم الإسلامية- جامعة بغداد، أشرف عليها الدكتور عمر محمود حسين السامرائي، ومؤلفها الباحث: أكرم عبد خليفة حمد الدليمي الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، 1427 هـ - 2006م، عدد الأجزاء: 1.

وصف الكتاب: وهو عبارة عن أطروحة علمية، قدمها الباحث لكلية العلوم الإسلامية، ولم يحدد المرحلة التي نال شهادتها بهذا البحث. وقد قسم الباحث هذا البحث إلى

مقدمة وأربعة فصول وخاتمة. وقد تناول بحثه في أربعة فصول، فتناول كتابة القرآن في عهوده الثلاثة، كل مرحلة في فصل مستقل، وقد تابع فيها كثيرًا ممن سبقه، ثم تناول فيه شبهات حول القرآن في الفصل الرابع. والباحث في هذا البحث تراه ممسكًا من علمين بطرف، هما: علوم القرآن والحديث. لكنه أقرب إلى الحديث ودراسة الأسانيد منه إلى علوم القرآن. وقد جاءت دراسة أسانيده والحكم عليها وتخرجها مختصرة جدًا. وهذا يلحظه المتتبع لتلك المروييات. وقد بذل الباحث وفقه الله جهد مشكورًا وطرق موضوعًا رائعًا جديرًا بالبحث حول أعداء الدين التسلسل من خلاله للنيل من كتاب الله ومحاولة التشكيك فيه، وقد وفق في عرض شبههم والجواب عنها بأجوبة قريبة يستوعبها كل من يطلع عليها (6)

الدراسة الثالثة: جمع القرآن الكريم في عهد الخلفاء الراشدين، عبد القيوم بن عبد الغفور السندي، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف-المدينة النبوية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: 1421هـ، عدد المجلدات: 1.

وصف الكتاب: لقد تناول الباحث الجمع في عهديه الثاني والثالث، ولم يتعرض للجمع في العهد النبوي مع أهميته ومكانته لأن بحثه جاء ضمن محاور ندوة خاصة عقدها مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة بعنوان: عناية المملكة العربية السعودية بالقرآن الكريم وعلومه، ولكون بحثه هو أحد محاور الندوة.. وقد اشتمل بحثه على ثلاثة مباحث في مجلد واحد في حدود 72 صفحة، وقد تناول في المبحث الأول: جمع أبي بكر رضي الله عنه، ثم تناول في المبحث الثاني: جمع عثمان رضي الله عنه، وأما المبحث الثالث فلم يسمه، وقد تناوله في مطلبين، أما المطلب الأول فتناول فيه الفروق المميزة بين الجمعين، وأما المطلب الثاني فقد تناول فيه الأحرف السبعة ومراعاتها في الجمعين. وكان على الباحث مراعاة جوانب هامة والانتباه لها، ومن أبرزها ما يلي:

1- النقدمة للجمع في العهد النبوي ولو في التمهيد لأنه الأساس الذي بنيت عليه مراحل الجمع كلها، ولارتباط الجمع في عهديه التاليين به ارتباطًا وثيقًا، غير أنه أشار إليه إشارة سريعة في سطرين فحسب.

2- الانتباه لما ذهب إليه أبو عمر الداني في "الأرجوزة المنبهة" إلى أن جبريل عليه السلام كان يعارض النبي صلى الله عليه وسلم كل عام بواحد من الحروف السبعة، حيث يقول:

وكان يعرض على جبريل..... في كل عام جملة التنزيل

فكان يقريه في كل عرضة.....بواحد من الحروف السبعة

حتى إذا كان بقرب الحين..... عرضه عليه مرتين (7)

وهذا التفصيل لا يصح وهو محل نظر عند أهل التحقيق وقد قال به غير

واحد من أهل العلم غير الداني. وإذا تأملنا في زمن الاستزادة من الأحرف السبعة تحقق لدينا أن ذلك كان في المدينة قبيل وفاة النبي ﷺ بقرابة عام أو عامين اثنين، وقصة عمر وهشام بن حكيم في اختلاف قراءتهما في سورة الفرقان خير شاهد، وذلك لأن هشامًا من مسلمة الفتح، وأن ذلك كان قبيل انتقال النبي ﷺ للرفيق الأعلى بعامين على الأكثر، وكذلك ما وقع لأبي بن كعب مع ابن مسعود في سورة النحل. فكيف كان يعرض عليه جبريل في كل عام بحرف من الأحرف السبعة! وهي لم تنزل بعد! وهذا خلف من القول من علم كأي عمرو الداني، ولكن جل من لا يسهو.

3- الانتباه لكثرة النقول في البحث والتي غيبت وجود قلم الباحث في كثير من مواطن البحث.

وهناك بعض ملاحظات أخرى غير جوهرية، وهذه الملحوظات وغيرها لا تقل من قيمة البحث العلمية ولا من جهد الباحث الذي قد أجاد وأفاد فجزاه الله خيرا.

الدراسة الرابعة: مواقف المستشرقين من جمع القرآن الكريم ورسمه وترتيبه عرض ونقد، د. أبو بكر كافي، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف-المدينة النبوية، نسخة منشورة (بي دي إف)

وصف الكتاب: في هذا البحث الممتع يستعرض لنا الباحث -أبو بكر كافي- المواقف المشهورة عن كبار المستشرقين من مسألة جمع القرآن الكريم وتدوينه وترتيبه والمراحل التي مر بها، حيث أثار كثير من المستشرقين شبهات ومزاعم باطلة حول هذه المسألة، وفي هذا الكتاب يعرض لنا المؤلف هذه المزاعم والشبهات كما أنه يحلل لنا دوافعها وأهدافها ويتعقبها بالنقد والرد ليدحضها بشكل علمي وموضوعي مبيِّناً كم الأغاليط الموجودة فيها.

الدراسة الخامسة: جمع القرآن الكريم حفظا وكتابة، أ. د. علي بن سليمان العبيد، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف-المدينة النبوية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: 1421هـ، عدد المجلدات: 1.

وصف الكتاب: لقد تناول الباحث الجمع في عهده الثلاثة باختصار شديد في قرابة: 73 صفحة، وقد تبع من سبقه، وقد جاء بحثه متميزاً بسهولة الأسلوب ووضوح العبارة، فجزى الله الباحث خيراً، ولكنه لم يصف إلى بحثه جديد بحث.

الدراسة السادسة: جمع القرآن الكريم في عهد الخلفاء الراشدين، أ.د. فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، عدد الصفحات: 42، مصدر الكتاب: موقع الإسلام.

وصف البحث: هو بحث مختصر للغاية، غير أن صاحبه له رسوخ في تقديم مادة علمية مؤصلة وإن كانت موجزة.

ثالثاً: أسباب ودواعي اختيار موضوع البحث

يُعد تقريب علوم القرآن بأسلوب علمي سهل المأخذ قريب التداول من الأسباب الرئيسية الدافعة لاختيار موضوع البحث، إضافة إلى أن جمع القرآن في عهده الثلاثة ما يزال يحتاج إلى تقريب وتحقيق وتدقيق في بعض مسائله وتجليتها للعيان، وإلقاء الضوء على ما نقله جيلٌ عن جيلٍ بصورة صحيحة مع التنبيه على ما لم تثبت صحته من آثار تتعلق بموضوع البحث، وقد اختار الباحث تناول جمع الصديق بالبحث والدراسة لأنه لم يقف في حدود بحثه على دراسة خاصة بهذا الجمع، كما رغب الباحث إبراز جانب العناية التامة والتحري والدقة التي لاقها جمع القرآن في عهد الصديق وأجمعت عليه الأمة سلفاً وخلفاً على صحته ودقته وسلامته.

رابعاً: مشكلة البحث وأهدافه:

هناك إشكالات تتعلق بموضوع البحث من أبرزها ما يلي:

- 1- لماذا لم يُجمع القرآن في عهد النبوة في مكان واحد؟
- 2- هل اختلف جمع الصديق عن الجمع في عهد النبوة؟
- 3- هل جمع القرآن في مكان واحد يُعد من الابتداع في الدين؟
- 4- هل اشتمل جمع الصديق ﷺ على الأحرف السبعة؟
- 5- هل كان ترتيب الآيات في السور بتوقيف من النبي ﷺ أم كان باجتهاد من الصحابة ﷺ.

وكان من أبرز أهداف البحث إبراز هذه الإشكالات الواردة وحلها بإلقاء الضوء عليها وتناولها بالبحث والدراسة والتحقيق والتدقيق.

خامساً: منهجية البحث

لقد سلك الباحث في تناول بحثه أكثر من منهج بحثي ومن أبرز ذلك ما يلي:

- 1- المنهج الاستقرائي التحليلي.
 - 2- المنهج النقدي.
 - 3- المنهج التاريخي.
- ففي الفصل الأول:** استقرأ الباحث بواعث جمع أبي بكر وأسبابه ودواعيه، وربط العلاقة التي بينه وبين الجمع الأول في العهد النبوي.
- وفي الفصل الثاني:** عرض الباحث خصائص هذا الجمع ومزاياه عرضاً تحليلياً باستقراء تلك المزايا التي ميزة هذا الجمع، ثم تعرّض لترتيب الآيات في السور، فعرض الأقوال الواردة فيها ثم قام بالترجيح بينها، ثم استقرأ بعد ذلك بداية مخالفة ومعارضة الترتيب المصحفي بالترتيب النزولي وبين مصدره وعرض ذلك كله عرضاً تحليلياً، ثم نقده ونقضه.

وأما الفصل الثالث: فتعرض الباحثُ فيه لبيان شروط هذا الجمع والصفة التي تم بها، ثم عرّفَ بـ "زيد" المكلف بالجمع، ثم استقرأ المقومات الداعية لاختياره، ثم عرض مميزات هذا الجمع والمنهج الذي وُضِعَ فيه لجمع وتدوين القرآن الكريم عرضاً تحليلياً، ثم بين في خاتمته مصير صحف أبي بكر رضي الله عنه.

وأما الفصل الرابع: فذكر فيه تاريخ هذا الجمع وأنه كان في زمن خلافة الصديق رضي الله عنه، وحدد فترة استغراقه، ثم عرض عرضاً تحليلياً استنتاجياً لأبرز نتائج هذا الجمع، ثم ختم ببيان أوّل من سمى القرآن بالمصحف، وهو في كل مرحلة من مراحل البحث يقوم بعرض المادة العلمية ويحلل أجزاءها ثم يعرض الأقوال الوارد ويقوم بدراستها دراسة تحليلية نقدية.

الفصل الأول

بواعث جمع أبي بكر وأسبابه ودواعيه

بعد موت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقبل دفنه بُيع أبو بكر الصديق رضي الله عنه -بالخلافة وكانت مدة خلافته سنتين وبضعة أشهر، وذلك من عام (11هـ - 13هـ)، وكانت وفاته في شهر جمادى الآخرة سنة 13هـ.

المبحث الأول: بداية فكرة الجمع في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه

لقد كانت بداية فكرة جمع القرآن الكريم في عهد أبي بكر رضي الله عنه في أواسط خلافته: سنة 12 من الهجرة. وذلك "حينما ارتدت العرب واستشرى القتل بالمسلمين وخاصة يوم اليمامة وقد استحر بقراء القرآن، جاء إليه عمر وقال له: إني أخشى أن يستحر القتل بالقراء في المواطن فيذهب كثير من القراءة والقرآن وإني أرى أن تجمع القرآن؛ وظل يراجع أبا بكر حتى شرح الله صدره لذلك؛ فكان أول من جمع القرآن". (8)، وإنما كان ذلك بعد أن بُيع أبو بكر الصديق رضي الله عنه وآلة الخلافة إليه بتلك البيعة، بعدها ارتدت أحياء من العرب ومنعوا الزكاة، وقد وقع هذا الأمر الجلل بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم حينما ارتدت العرب عن الإسلام قيل إلا ثلاثة مساجد كما نقل ابن إسحاق، ألا وهي: مسجد المدينة، ومسجد مكة، ومسجد جوثا الذي يصلي فيه بنو عبد القيس.

وذكر القاضي عياض أن أهل الردة في ذلك الوقت على ثلاثة أصناف:

الصنف الأول: صنف كفر بعد إسلامه وعاد لجاهليته، واتبع مسيلمة الكذاب والأسود العنسي وصدق بهما.

والصنف الثاني: صنف أقر بالإسلام إلا الزكاة فجددها.

والصنف الثالث: صنف أقر بوجوبها لكنه امتنع عن دفعها لأبي بكر رضي الله عنه وقالوا: إن ذلك خاص بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم لقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾

وَصَلَّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴿﴾ (التوبة: 103). فرأى أبو بكر والصحابة ﷺ قتلهم جميعهم، الصنفان الأولان لكفرهم، والثالث لامتناعهم، والامتناع مع الإقرار يختلف حكماً من الامتناع مع الجحود ولا شك في ذلك أبداً.

وقد ذكر أبو العباس القرطبي (ت: 656هـ) في "المفهم" ﷺ. إن الصنف الثالث هم الذين أُشْكِلَ أَمْرُهُمْ على عمر وراجع فيهم أبا بكر حتى ظهر الحق. ولا يعتبرون كفاراً وإنما بغاة.⁽⁹⁾، وهذا التقسيم الذي ذكره أبو العباس القرطبي قد ذهب إليه جمع من أئمة الإسلام، منهم الإمام الشافعي (ت: 240هـ) حيث يقول: ﷺ بنحوه في "الأم": "وأهل الردة بعد رسول الله ﷺ ضربان: منهم قوم كفروا بعد الإسلام، مثل طليحة ومسيلمة والعنسي وأصحابهم، ومنهم قوم تمسكوا بالإسلام ومنعوا الصدقات". ثم أشار إلى أن أبا بكر وعمر م كانا مجمعين على إن الصنف الثاني ليسوا كفاراً. فيقول بعد أن ذكر ما دار بينهما من حوار: "...معرفتهما معاً بأن ممّن قاتلوا من هو على التمسك بالإيمان".⁽¹⁰⁾

وممّن قرر هذا التقسيم أيضاً الخطابي (ت: 388هـ) حيث يقول ﷺ في "معالم السنن": "الذين يلزمهم اسم الردة من العرب كانوا صنفين: صنفاً منهم ارتدّ عن الدين، وناذب الملة، وعاودوا الكفر، وهم الذين عناهم أبو هريرة ﷺ بقوله: (وكفر من كفر من العرب)، وهم أصحاب مسيلمة الكذاب، ومن سلك مذهبهم في إنكار نبوة محمد ﷺ، وصنفاً آخر: هم الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة، وهؤلاء على الحقيقة أهل بغي"⁽¹¹⁾، وممّن قرر هذا التقسيم كذلك ابن حزم الأندلسي (ت: 456هـ) في محض كلامه عن أصناف المرتدين حيث يقول ﷺ في "المحلى": "...والقسم الثاني: قوم أسلموا، ولم يكفروا بعد إسلامهم، ولكن منعوا الزكاة من أن يدفعوها إلى أبي بكر ﷺ فعلى هذا قوتلوا".⁽¹²⁾

وقد قرر هذا التقسيم أيضاً جمع من العلماء الأعلام، منهم: ابن عبد البر وابن المنذر، والماوردي، والقاضي عياض، وابن العربي المالكي، والبغوي، والنووي، وابن حجر، وغيرهم كثير⁽¹³⁾، وكذلك هو اختيار ابن تيمية (ت: 728هـ)، ولقد كان له بعض الأقوال والتقريرات التي يبدو ويظهر منها أنه يرى أن الصحابة ﷺ كانوا يفرّقون بين أصناف المرتدين، فيجعلون بعضهم كفاراً، كالمرتدين من أتباع مسيلمة الكذاب، وبعضهم مسلمين بغاة لهم سائر أحكام أهل القبلة كما ذكر ذلك أبو العباس القرطبي في المفهم والنووي في شرحه لمسلم، ومن تلك الأقوال والتقريرات: أنه جعل قتال مانعي الزكاة من جنس قتال أهل القبلة، فقال: "والعلماء لهم في قتال من يستحق القتال من أهل القبلة طريقان: منهم من يرى قتالاً علي يوم حروراء ويوم الجمل وصفين كله من باب قتال أهل البغي، وكذلك يجعل قتال أبي بكر لمانعي الزكاة،

وكذلك قتال سائر من قوتل من المنتسبين إلى القبلة، كما ذكر ذلك من ذكره من أصحاب أبي حنيفة والشافعي ومن وافقهم من أصحاب أحمد وغيرهم".⁽¹⁴⁾
كتاب أبي بكر رضي الله عنه إلى المرتدين:

ومما يُستأنس به ها هنا أيضًا وبه نختم هذا المبحث الهام: كتاب أبي بكر رضي الله عنه إلى المرتدين، فقد كتب إليهم كتابًا طويلًا حوى أمورًا شتى ومتنوعة في مضمونها وفحواها، ومما ورد في كتابه إليهم قوله رضي الله عنه: بسم الله الرحمن الرحيم، من أبي بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى من بلغه كتابي هذا، من عامة وخاصة، أقام على إسلامه أو رجع عنه⁽¹⁵⁾.

فهذا يدل على أن بعض أهل الردة بقي على إسلامه ولم يخرج عنه، وكلامه قد وجهه إلى فئتين اثنتين، فيؤخذ ويفهم ويُستدل منه على أن الذي ارتد عن الإسلام من الفئتين إنما هي فئة واحدة منهما لا الفئتين.

والشاهد الأول مما سبق ذكره: أن الصديق الأول رضي الله عنه قام مقام الجبال الرواسي الشامخات ليرد الأمة إلى دينها فحارب وقاتل المرتدين بشجاعة وثبات ورباطة جأش، فالموقف جد عصيب فقد ارتدت جموع غفيرة وأحياء كثيرة من العرب وقد عارضه في ذلك أول الأمر أقرب المقربين ومع هذا كله فقد ثبت رضي الله عنه ثبات الجبال الرواسي واستطاع بعد عون الله وتوفيقة أن يُعيد الأمة إلى رشدائها، وأن يعيد للإسلام صولته وقوته ومكانته، فكان رضي الله عنه للإسلام يوم الردة، كما كان الإمام أحمد للإسلام كذلك يوم المحنة. ولنتأمل ما رواه البخاري رضي الله عنه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: لَمَّا تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَسْخَلَفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ م: كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم "أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ؟" فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: فَوَ اللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ. فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.⁽¹⁶⁾، ولقد كلف الصديق رضي الله عنه للقيام بهذه المهمة وهذا العمل العظيم زيد بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه، ولنتأمل خبر تلك الواقعة العظيمة التي قيد الله لها الخليفين الراشدين الجليلين صاحبي خير الخلق وحبیب الحق محمد صلى الله عليه وسلم ولندع المجال للإمام البخاري رضي الله عنه ليقص لنا الخبر على لسان من كُلفَ بهذه المهمة الهامة الشاقة بنفسه ألا وهو الصحابي الجليل زيد بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه حيث يقول: "أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عِنْدَهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بَقْرَاءَ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي

أَخَشَى أَنْ يَسْنَحَرَ الْقَتْلُ بِالْفُرَّاءِ بِالْمَوَاطِنِ، فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئاً لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ عُمَرُ: هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِذَلِكَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ، قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابُّ عَاقِلٌ لَا نَتَهَمُكَ، وَقَدْ كُنْتُ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ فَاجْمَعُهُ، فَوَ اللَّهُ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَنْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئاً لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟، قَالَ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ م، فَتَتَّبَعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسْبِ وَاللَّخَافِ، وَصُدُورِ الرِّجَالِ، حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُرَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ، ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ [التوبة: 128-129]، حَتَّى خَاتِمَةِ بَرَاءَةٍ، فَكَانَتْ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتِهِ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ ك. (17)

المبحث الثاني

موقف الصحابة من جمع أبي بكر للقرآن

الصحابة ﷺ يدركون تمام الإدراك ويتيقنون كمال اليقين في أن الله تعالى وعده لا يتخلف أبداً، وقد وعد سبحانه بحفظ كتابه من التغيير والتبديل ومن أن يزداد فيه أو ينقص منه بقوله سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لِحَافِظُونَ﴾ (الحجر: 9) وهم يدركون كذلك أن سنن الله الكونية لها من الأسباب ما يقوم بها، ويدركون من خلال تلك السنن أيضاً أن هذا الدين لا يقوم بذاته بل لا بد أن يكون له أنصار وأعوان من البشر يحملوا على عواتقهم هم نصرته وحمل رسالته والذب عن حياضه، ولهذا قاموا ﷺ بواجبه تجاهه ببذل الأسباب لحفظ كتاب ربه من الذهاب والضياع، وهذا من قوة إيمانهم بالله ورسوله، ومن سعة علمهم بدين ربه، وفهمهم لشرعته ومنهاجه، ومن إدراكهم لعظم الأمانة التي في أعناقهم، وضخامة المسؤولية الملقاة على عواتقهم.

هل يُعد جمع أبي بكر ﷺ للقرآن من البدعة المحدثه في الدين؟

مفهوم البدعة في اللغة: هي مأخوذة من البدع، وهو الاختراع على غير مثال سابق، ومنه قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: 117]. أي مخترعها على غير مثال سابق، قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الحقاف: 9]. أي: ما كنت أول من جاء بالرسالة من الله إلى العباد، بل تقدمني كثير من الرسل. ويقال: ابتدع فلان بدعة، يعني: ابتدأ طريقة لم يسبق إليها.

والابتداع على قسمين:

القسم الأول: ابتداع في العادات: كابتداع المخترعات الحديثة، وهذا مباح؛ لأن

الأصل في العادات الإباحة.

والقسم الثاني: ابتداع في الدين: وهذا مُحَرَّم؛ لأن الأصل فيه التوقيف، قال ﷺ: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" وفي رواية: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد". (18). (19)

البدعة في المفهوم الاصطلاحي: كما عرفها الشاطبي (ت: 790هـ) ﷺ في الاعتصام هي: "طريقة في الدين مخترعة، يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية". (20)، وقال ابن تيمية (ت: 728هـ) ﷺ: "البدعة في الدين هي ما لم يشرعه الله ورسوله ﷺ، وهو ما لم يأمر به أمر إيجاب ولا استحباب". (21) وإذا علمنا أن البدعة هي أمر محدث ومخترع في الدين يُضاهي الشرعية وهي ما لم يشرعه الله ورسوله ﷺ يُقصد به التعبد والتقرب إلى الله، على غير مثال سابق، وقد علمنا كذلك أن القرآن قد سبق وأن جُمِعَ في صدور الرجال، وقد جُمِعَ كذلك في ألواح عندهم، فاجتمع له جمعان: جمع في الصدور، وجمع في السطور. لذا فلا يُعد جمعه في مكان واحد من الأمور المحدثة في الدين، وإن جمع أبي بكر ﷺ لم يكن من ذلك أبداً، بدليل إجماع الصحابة رضوان الله عليهم على استحسانه، بل والمشارك فيه كذلك، وأن كل ما في الأمر أنه جمعٌ لما كتب مفروقاً في الجمع النبوي الأول فحسب.

قال الحافظ (ت: 852هـ) في الفتح: "وقد تسول لبعض الروافض أنه يتوجه الاعتراض على أبي بكر بما فعله من في المصحف فقال: كيف جاز أن يفعل شيئاً لم يفعله الرسول عليه أفضل الصلاة والسلام؟، والجواب: أنه لم يفعل ذلك إلا بطريق الاجتهاد السائغ الناشئ عن النصيح منه الله ولسوله وكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم، وقد كان النبي ﷺ أذِنَ في كتابة القرآن، ونهى أن يكتب معه غيره، فلم يأمر أبو بكر إلا بكتابة ما كان مكتوباً. ثم قال: وإذا تأمل المنصف ما فعله أبو بكر من ذلك جزم بأنه يعد من فضائله، وبنوه بعظيم منقبتة لثبوت قوله ﷺ: "من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها" (22) (23) فما أحدٌ بعده إلا وكان له مثل أجره إلى يوم القيامة". (24)

وإن أبرز ما قيل في موافقة الصحابة ﷺ لهذا الجمع قول علي بن أبي طالب ﷺ: "أعظم الناس أجراً في المصاحف أبو بكر، إن أبا بكر كان أول من جمعه بين اللوحين". (25)، وقد ذكر الباقلاني (ت: 402هـ) ﷺ وجوهاً في فعل أبي بكر من أجودها خمسة:

الأول: أن رسول الله ﷺ ترك ذلك مصلحة، وفعله أبو بكر للحاجة.

الثاني: أن الله أخبر أنه في الصحف الأولى، وأنه عند محمد ﷺ في مثلها بقوله: ﴿بئلوا صحفًا مطهرة فيها كتب قيمة﴾ (البينة: 2-3)؛ فهذا اقتداء بالله وبرسوله.

الثالث: أنهم قصدوا بذلك تحقيق قول الله: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ (الحجر: 9)؛ فقد كان عنده محفوظاً، وأخبرنا أن يحفظه بعد نزوله، ومن حفظه تيسير الصحابة ﷺ لجمعه، واتفاقهم على تقييده وضبطه.

الرابع: أن النبي ﷺ كان يكتبه كَتَبْتُهُ بِإِمْلَائِهِ إِيَاهِ عَلَيْهِمْ، وهل يخفى على متصور معنى صحيحاً في قلبه أن ذلك كان تنبيهاً على كتبه وضبطه بالتقييد في الصحف، ولو كان ما ضمنه الله من حفظه لا عمل للأمة فيه لم يكتبه رسول الله ﷺ بعد إخبار الله له بضمان حفظه، ولكن علم أن حفظه من الله بحفظنا وتيسيره ذلك لنا وتعليمه لكتابته وضبطه في الصحف بيننا.

الخامس: أنه ثبت: " أن النبي ﷺ نهى عن السفر بالقرآن إلى أرض العدو" (26)؛ وهذا تنبيه على أنه بين الأمة مكتوب مستصحب في الأسفار.

قال أبو بكر بن العربي (ت: 543هـ) ﷺ: في أحكام القرآن هذا من أبين الوجوه عند النظر". (27)، وقال الباقلاني (ت: 402هـ) ﷺ أيضاً: وقد فهم عمر أن ترك النبي ﷺ جمعه لا دلالة فيه على المنع، ورجع أبو بكر لما رأى وجه الإصابة في ذلك... (28)

كلام الباقلاني آنفاً كلام نفيس فيه من الدلائل الواضحات والحجج البيّنات الدامغات ما يُردُّ به كل الشبهات الواردة. والحمد لله رب الأرض والسموات.

وقال الشاطبي (ت 790هـ) ﷺ في الموافقات: وحاصل الأمر أن جمع المصحف كان مسكوتاً عنه في زمانه ﷺ. (29)، والصحابة ﷺ خير هذه الأمة وأكثرها تعظيماً لله ولدينه ولشرعه وأبعدها من الابتداع والإحداث في دينه الله ما ليس منه. قال ابن تيمية (ت: 728هـ) ﷺ: " .. فهكذا كان الصحابة ومن سلك سبيلهم من التابعين لهم بإحسان وأئمة المسلمين، فلهذا لم يكن أحد منهم يعارض النصوص بمعقوله، ولا يؤسس ديناً غير ما جاء به الرسول، وإذا أراد معرفة شيء من الدين والكلام فيه نظر فيما قاله الله والرسول، فمنه يتعلم وبه يتكلم، وفيه ينظر ويتفكر، وبه يستتير فهذا أصل أهل السنة". (30) ومشاركة جمعٍ غيرٍ من الصحابة ﷺ في هذا الجمع يُعد إجماعاً سكوتياً لأنه ليس له أي معارضٍ منهم أبداً، وذلك وحده كافٍ في حسم القضية، لأنهم يستحيل اجتماعهم ﷺ على ضلالة أبداً. والله تعالى أجاز هذه الأمة من أن تجتمع على ضلالة، ولقد أجمع أهل العلم على ذلك وأن هذه العصمة باقية إلى قيام الساعة.

وقد صحت السنة الثابتة عن المعصوم ﷺ بذلك، فقد ثبت من حديث كَعْبٍ

بْنِ عَاصِمٍ (ت: 18هـ) ﷺ (أنه) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَجَارَ لِي عَلَى أُمَّتِي مِنْ ثَلَاثٍ لَا يَجُوعُوا، وَلَا يَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلَالَةٍ، وَلَا يَسْتَبَاحُ بِيضَةَ الْمُسْلِمِينَ".⁽³¹⁾، ومن حديث ابن عمر (ت: 73هـ) م: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ وَيَدُ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ".⁽³²⁾، وَعَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرِو قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ ﷺ يَقُولُ: "عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّةً مُخَمَّدٍ ﷺ عَلَى ضَلَالَةٍ".⁽³³⁾ وهذا لاشك له حكم المرفوع، بل هو موافق له تماماً. وعصمة هذه الأمة المرجومة إنما هي عصمة عامة، تمنعهم من الاجتماع على ضلالة؛ أي: أنهم لا يجتمعون على أمرٍ فيه ضلال واضح وبيّن، مخالفٍ للسنة يقدّمهم إلى الهلكة والضلالة والعمه.

المبحث الثالث

أهم بواعث جمع أبي بكر ﷺ

ومن أهم بواعث هذا الجمع وأسبابه ما يلي:

1- إن من أهم البواعث التي دفعت الصحابة ﷺ لجمع القرآن هو انقطاع الوحي من السماء بموت النبي ﷺ ذلك المصاب العظيم والحدث الجلل الكبير والذي يُخشى على القرآن الضياع بسببه.

2- ومن أبرزها كذلك تحري القتل في قراء القرآن وحفاظه يوم اليمامة، ويُخشى بقتلهم ذهاب كتاب ربه، وهم مع ذلك أيضاً معرضون للتفرق والانتشار في الأمصار للجهاد في سبيل الله، وللدعوة إلى الإسلام ونشره في أرجاء المعمورة، ولتعليم الناس أمر دينهم، لأنهم أمة بلاغ وأمة دعوة وجهاد، لا أمة نوم ورقاد. ولذا كان من قول عمر لأبي بكر م: "إن القتل قد استحرّ يوم اليمامة بقرآء القرآن، وإني أخشى أن يستحرّ القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن". فذهاب بعض القراء قد يعني ذهاب الآخرين، فبهذا العمل أمكن تدارك الأمر منذ بدايته.⁽³⁴⁾ "ولقد كانت معركة اليمامة معركة حامية الوطيس استشهد فيها كثير من قراء الصحابة وحفظتهم للقرآن ينتهي عددهم إلى السبعين وأنهاه بعضهم إلى خمسمائة من أجلهم سالم مولى أبي حذيفة".⁽³⁵⁾ فتم "...تسجيل القرآن وتقييده بالكتابة مجموعاً مرتباً خشية ذهاب شيء منه بموت حملته وحفاظه".⁽³⁶⁾

الفصل الثاني

خصائصه ومزاياه

المبحث الأول: أبرز مزايا هذا الجمع

اتسم جمع القرآن الكريم في عهد أبي بكر الصديق ﷺ بخصائص ومزايا عدة، والتي كان من أبرزها ما يلي إجمالاً:

أبرز سمات وخصائص ومزايا جمع أبي بكر ﷺ تفصيلاً:

أولها: دقته وسلامته: فقد كان التحري والتدقيق والتثبت والاستيثاق لقرآنية كل ما يُجمع من سور القرآن وآياته وثبوت تواتره ومن الاقتصار على ما لم تنتسخ تلاوته فحسب، وتجريده عن كل ما ليس بقرآن، هو أبرز خصائص هذا الجمع، وذلك بإجماع الصحابة ﷺ..

ثانيها: استيفائه لشروط الجمع المتفق عليها وموافقته العرضة الأخيرة: إن كل ما استوفت فيه شروط الجمع المتفق عليها فإنه يضم إلى صحيفة واحدة في مكان واحد وهو ما عرف بعد ذلك بالمصحف، وترتب آياته وسوره ترتيباً مصحفياً لا ترتيباً نزولياً، وذلك وفق العرضة الأخيرة التي أشيع أن زيد بن ثابت (37) ﷺ قد شهدها، وذلك الجمع هو الموافق لما هو مثبت في اللوح المحفوظ.

ثبت عند البخاري وغيره عن عائشة عن فاطمة م أنها قالت: "أسرَّ إليَّ النبي ﷺ أن جبريلَ كان يعارضني بالقرآن كلَّ سنةٍ وأنه عارضني العامَ مرتينِ ولا أراه إلا حضراً أحلي". (38) (39)، وفي ذلك يقول أبو عبد الرحمن السلمي (ت: 74) ﷺ: قرأ زيد بن ثابت على رسول الله ﷺ في العام الذي توفاه الله فيه مرتين، وإنما سميت هذه القراءة قراءة زيد بن ثابت؛ لأنه كتبها لرسول الله ﷺ، وقرأها عليه وشهد العرضة الأخيرة، وكان يقرئ الناس بها حتى مات، ولذلك اعتمده أبو بكر وعمر في جمعه، وولاه عثمان كتابة المصاحف. (40)

وفي نحو ذلك يقول أبو عمرو الداني ﷺ في الأرجوزة المنبهة: (41)

وكان يعرض على جبريل..... في كل عام جملة التنزيل

فكان يقره في كل عرضة.....بواحد من الحروف السبعة (42)

حتى إذا كان بقرب الحين..... عرضه عليه مرتين (43)

ويقول القسطلاني (ت: 923هـ) ﷺ: "وقد كان القرآن كله مكتوباً في عهده ﷺ،

لكن غير مجموع في موضع واحد، ولا مرتب السور". (44) وذلك لأن الدواعي إلى عدم جمعه في موضع واحد مفنكرة إلى ذلك، ولا توجد ضرورة ملحة إليه في ذلك الوقت.

المبحث الثاني

بيان أن ترتيب الآيات في السور توقيفي

وترتيب الآيات في السور أمر توقيفي لا مجال للاجتهاد فيه البتة:

قال الزركشي (ت: 794هـ) ﷺ: فأما الآيات في كل سورة، ووضع البسمة

في أوائلها، فترتيبها توقيفي بلا شك، ولا خلاف فيه، ولهذا لا يجوز تعكيسها. (45)،

وقال السيوطي (ت: 911هـ) ﷺ: الإجماع والنصوص المتردفة على أن ترتيب الآيات

توقيفي لا شبهة في ذلك، وأما الإجماع فنقله غير واحد منهم الزركشي في البرهان، وأبو جعفر بن الزبير في مناسباته وعبارته: ترتيب الآيات في سورها واقع بتوقيفه ﷺ وأمره من غير خلاف في هذا بين المسلمين.⁽⁴⁶⁾، ويقول السيوطي (ت: 911هـ) أيضاً ﷺ: "والذي نذهب إليه أن جميع القرآن الذي أنزله الله وأمر بإثبات رسمه، ولم ينسخه، ولا رفع تلاوته بعد نزوله، هو الذي بين الدفتين، الذي حواه مصحف عثمان، وأنه لم ينقص منه شيئاً، ولا زيد فيه، وأن ترتيبه، ونظمه ثابت على ما نظمه الله تعالى، ورتبه عليه رسوله ﷺ من أي السور، لم يقدم من ذلك مؤخر ولم يؤخر مقدم".⁽⁴⁷⁾ وقال الزرقاني (ت: 1367هـ) ﷺ: "ولقد انعقد إجماع العلماء على أن ترتيب الآيات في السورة كان بتوقيف من النبي ﷺ عن الله عز وجل، وأنه لا مجال للرأي والاجتهاد فيه، ولم يُعلم في ذلك مُخالف".⁽⁴⁸⁾

وممن قال بالإجماع الذي حكاه السيوطي والزرقاني كذلك كل من: ابن قدامة المقدسي (ت: 620هـ) حيث يقول ﷺ: ترتيب الآيات واجب؛ لأن ترتيبها بالنص إجماعاً.⁽⁴⁹⁾، وأبو جعفر الغرناطي (ت: 708هـ) حيث يقول ﷺ: اعلم أولاً أن ترتيب الآيات في سورها وقع بتوقيفه وأمره ﷺ، من غير خلاف في هذا بين المسلمين.⁽⁵⁰⁾، والملا على الفاري (ت: 1014هـ) حيث يقول ﷺ: ترتيب الآيات توقيفي، وعليه الإجماع.⁽⁵¹⁾، وشهاب الدين النفراوي (ت: 1127هـ) حيث يقول ﷺ: ترتيب الآيات توقيفي اتفاقاً.⁽⁵²⁾، وقد دل على ذلك أيضاً أدلة كثيرة من السنة الصحيحة الثابتة عن المعصوم ﷺ وهي أكثر من أن تُحصى ونذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

1- منها ما أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن أبي مُليكة قال قال ابنُ الزُّبَيْرِ قُلْتُ لِعُثْمَانَ هَذِهِ آيَةُ الَّتِي فِي الْبَقْرَةِ ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾ (البقرة من آية: 240) قَدْ نَسَخْتَهَا الْأُخْرَى فَلِمَ تَكْتُبُهَا قَالَ تَدْعُهَا يَا ابْنَ أُخِي لَا أُغَيِّرُ شَيْئاً مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ.⁽⁵³⁾، فردُّ عثمان بن عفان على ابن الزُّبَيْرِ يُفهم منه أنهم رضي الله عنهم أجمعين يعلمون أماكن ترتيب الآيات فترَكها عثمان مكانها مثبتةً لأن القرينة تدل عليها، ولأنه هو الذي تعلموه وهو المعمول به لديهم.

2- ومنها ما رواه مسلم في صحيحه عن عمر قال ما سألت النبي ﷺ عن شيء أكثر مما سألته عن الكلاله حتى طعن بإصبعه في صدري وقال ألا تكفيك آية الصَّيْفِ التي في آخر سورة النساء.⁽⁵⁴⁾، فأية الكلاله مكانها في نهاية سورة النساء وخواتيمها، ولما سأل عمرُ ﷺ رسولَ الله ﷺ أرشده إلى مكانها في آخر السورة. ومن هنا يتبين لنا أمران: الأول: أن آيات السورة مرتبة ومتابعة من أولها وحتى آخرها. الثاني: أن ترتيب الآيات كان مما يُعلمه النبي ﷺ أصحابه الكرام ﷺ.

3 ومنها ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي الدرداء مرفوعاً من حفظ عشر آيات من أول الكهف عصم من الدجال وفي لفظ عنده من قرأ العشر الأواخر من سورة الكهف.⁽⁵⁵⁾، فقولته: (من أول الكهف) وقولته: (العشر الأواخر) واضح الدلالة على ترتيب آيات السورة كما هو شأن آيات القرآن قاطبة. وكذلك "قراءته ﷺ للسور المختلفة بمشهد من الصحابة يدلّ على أن ترتيب آياتها توقيفي وما كان الصحابة ليرتبوا ترتيباً سمعوا النبي ﷺ يقرأ على خلافة فبلغ ذلك مبلغ التواتر."⁽⁵⁶⁾

4- ومنها ما ثبت عند البخاري من حديث عائشة ك، أنها قالت: سمع النبي ﷺ رجلاً يقرأ في المسجد، فقال ﷺ: لقد أذكرني كذا وكذا آية، أسقطهنّ من سورة كذا، وكذا"⁽⁵⁷⁾. فهذا الحديث وأضرابه مما يُستدل به على تعليمه ﷺ أصحابه ﷺ أماكن الآيات وترتيبها في السور، وأنه أمر توقيفي لا محيد عنه ولا محيص.

وهناك أدلة كثيرة جداً تقرر هذه المسألة، فسماع النبي ﷺ للقرآن من أصحابه مرتب الآيات وإقراره ﷺ لقراءتهم، وكذلك صلته بهم على مدار مرحلة نزول القرآن في ثلاث وعشرين سنة وقد تكرر ذلك تكررًا ومرارًا وهو معلوم في دواوين السنة، ففي الإشارة إليه غنية وكفاية. ومن أراد زيادة فائدة في هذا الباب فليراجع فضائل قراءة بعض آيات من القرآن بعينها في مظانها من كتب السنة كفضل فاتحة الكتاب وهي أكثر من أن تحصى، وكفضائل الآيتين الأخيرتين من سورة البقرة⁽⁵⁸⁾، وكفضل العشر آيات الأول من سورة الكهف⁽⁵⁹⁾ وكذلك ما واطب رسول الله ﷺ على قراءته لبعض سور القرآن ولم يغير في آياتها أي شيء، لا بتقديم ولا بتأخير، وذلك كقراءته لسور البقرة، والنساء، وآل عمران، وقراءته، لسورة "ق" في العيد.⁽⁶⁰⁾ وكذلك من فوق المنبر وفي الصلاة كذلك، كما كان يقرأ ب"المنافقون" في الجمعة⁽⁶¹⁾.

والنبي ﷺ مع مواظبته على قراءة هذه السور والآيات فقد واطب ﷺ ذلك على ترتيبها، فإنه لا يُعلم عنه ﷺ أنه غير شيئاً منها البتة. ولا ريب أن فعله ﷺ هذا من أوضح البراهين على أن هذا الترتيب هو ما وافق ترتيبه في اللوح المحفوظ والذي تلقاه عن جبريل ﷺ.

أدلة أخرى تؤكد على أن ترتيب الآيات توقيفي:

ومما يؤكد على أن ترتيب الآيات ترتيب توقيفي كذلك ويبرهن عليه نزول عدد من سور القرآن جملة ودفعة واحدة. وفي تقسيم نزول سور القرآن يذكر السيوطي النوع الثاني، وهو النوع الذي نزل جملة واحدة فيقول ﷺ: "...وَمِنْ أُمَّتِلَةِ الثَّانِي: مَا نَزَلَ جَمَلَةً وَاحِدَةً سُورَةُ الْفَاتِحَةِ وَالْإِخْلَاصِ وَالْكَوْثَرِ وَتَبَّتْ وَلَمْ يَكُنْ وَالنُّصْرُ وَالْمُعَوِّذَاتِ نَزَلْنَا مَعًا. وَمِنْهُ سُورَةُ الصَّفِّ."⁽⁶²⁾

ونسوق بعض الأدلة الصحيحة الثابتة في نزول بعض السور جملة واحدة،

فمن تلك السور التي نزلت جملة واحدة سورة براءة: فقد روى البخاري في صحيحه عَنِ الْبِرَاءِ رضي الله عنه، قَالَ: "أَخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً بِرَاءَةً".⁽⁶³⁾ وقد رواه البخاري كذلك⁽⁶⁴⁾ بلفظ: "أَخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ بِرَاءَةً..."، دون لفظة "كاملة". وقد ذهب بعض العلماء إلى أن سورة براءة نزلت مفردة ولم تنزل جملة واحدة مدعين عدم صحة لفظة "كاملة". قال بدر الدين العيني رحمته الله: "قوله: (كاملة) قَالَ الدَّوْدِيُّ: لفظ: كَامِلَةٌ، لَيْسَ بِشَيْءٍ لِأَنَّ بِرَاءَةَ نَزَلَتْ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ، قُلْتُ: وَلِهَذَا لَمْ يَذْكَرْ لَفْظُ: كَامِلَةٌ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي التَّفْسِيرِ، وَلَفْظُهُ هُنَاكَ: آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ بِرَاءَةً".⁽⁶⁵⁾ ولكن الطاهر بن عاشور ذكر في "التحرير والتنوير" أنها نزلت دفعة واحدة وقد عزا هذا القول لجمهور العلماء.⁽⁶⁶⁾

ومن تلك السور التي نزلت جملة واحدة كذلك سورة الفتح: فقد روى البخاري في صحيحه عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: (لَقَدْ أُنزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ، لَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ) ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ (الفتح:1).⁽⁶⁷⁾

ومن تلك السور التي نزلت جملة واحدة كذلك سورة البينة:

فَعَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَبَّةَ الْبَدْرِيِّ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [البينة:1] إِلَى آخِرِهَا، قَالَ جَبْرِيلُ عليه السلام: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُفَرِّقَهَا أَبْيَأَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِأَبِي: (إِنَّ جَبْرِيلَ أَمَرَنِي أَنْ أَفْرُقَكَ هَذِهِ السُّورَةَ) قَالَ أَبِي: وَقَدْ ذُكِرْتُ نَمَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (نَعَمْ) قَالَ: فَبَكَى أَبِي.⁽⁶⁸⁾

وكذلك من السور التي نزلت جملة واحدة سورة الكوثر:

فَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهَرِنَا إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مَتَبَسِّمًا، فَقُلْنَا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "أُنزِلَتْ عَلَيَّ آنَفًا سُورَةٌ" فَقَرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ. فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ. إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ (الكوثر كاملة:1-3).⁽⁶⁹⁾

وكذلك من السور التي نزلت جملة واحدة سورة النصر:

فَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: تَعْلَمُ آخِرَ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ، نَزَلَتْ جَمِيعًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ، قَالَ: صَدَقْتَ.⁽⁷⁰⁾

وكذلك من السور التي نزلت جملة واحدة سورة المسد:

ثَبَّتَ فِي الصَّحِيحِينَ مِنْ حَدِيثِ عَنِ عَبَّاسٍ م، قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الصَّفَا ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: (يَا صَبَاحَاهُ)، فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ فُرَيْشٌ، قَالُوا: مَا لَكَ؟ قَالَ: (أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ يُصَبِّحُكُمْ أَوْ يُمَسِّيْكُمْ، أَمَا كُنْتُمْ تُصَدِّقُونِي؟) قَالُوا: بَلَى، قَالَ: (فَأَيُّ نَذِيرٍ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيَّ عَذَابٍ شَدِيدٍ) فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ، أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ (المسد:1).⁽⁷¹⁾

وكذلك من السور التي نزلت جملة واحدة سورتنا المعوذتين:

فمن عقبة بن عامر، قال: قال رسول الله ﷺ: ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾. (72)
والخلاصة فيما سبق:

أن نزول كثير من سور قصار المفصل نزلت جملة واحدة هو أمر ثابت بأدلة صحيحة صريحة، كالفاتحة والقدر والماعون والمسد والكوثر والفيل والنصر والكافرون والإخلاص والفلق والناس. وكذا الفتح. وأما ما ذكره بعض أهل التفسير من أن سوراً عدة قد نزلت جملة واحدة كذلك ولا سيما من الطوال، فإن أغلب تلك الأقوال محل نظر واجتهاد والخلاف فيها معلوم لأنها أقوال اجتهادية لم تنهض بها حجة واضحة من دليل صحيح صريح ثابت، ولذا لم يذكر الباحث إلا ما ثبت لديه بالدليل الصحيح الثابت الصريح. هذا: ولا بد أن يُعلم أن الأصل في القرآن الكريم أنه جُمع ورتب على أساس موافقته للعرضة الأخيرة، وقد استقرت العرضة الأخيرة لما هو مثبت وموافق لما في اللوح المحفوظ كذلك.

المبحث الثالث

عرض الأقوال الواردة في ترتيب السور مع الترجيح بينها

يقول السيوطي رحمه الله في الإتيان عن الخلاف في ترتيب السور: وأما ترتيب السور على ما هي عليه الآن في المصحف، فقد اختلف فيه أهل هذا الشأن على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: وهو مذهب الجمهور الذي يرى أن ترتيب السور هو أمر توفيقى من اجتهاد الصحابة، حيث إن النبي ﷺ فوّض ذلك إلى أمته من بعده. ومن أبرز من نحا إلى هذا الرأي الإمام مالك.

المذهب الثاني: يرى أن هذا الترتيب توقيف من النبي ﷺ، وبه قالت طائفة من أهل العلم.

المذهب الثالث: ينجح إلى أن ترتيب أغلب السور كان بتوقيف من النبي ﷺ وعلم ذلك في حياته، وأن ترتيب بعض السور كان باجتهاد من الصحابة. (73)

مر بنا آنفاً ما ذكره السيوطي من أقوال العلماء في القول بترتيب السور إجمالاً، والخلاف في هذه المسألة واسع جداً وله أهميته الكبرى لتعلقه بأمر عظيم يتعلق بكلام الله تعالى، وقد ساق أصحاب كل قول أدلة ما يترجح لديهم القول به، ومن تكلم في هذه المسألة أئمة كبار ممن يُعتد برأيهم، والموضوع ليس بحثاً رئيساً في موضوع بحثنا، والباحث لم يسق أدلة كل فريق لمناقشتها مخافة الإطالة في بحث هو جانبي عن موضوع البحث الرئيس، وإن كان من الأهمية الكبرى بمكان، لمكانته وقدره

وقدر متعلقه ألا وهو كتاب الله تعالى. والكثير من الأئمة يرى أن ترتيب سور القرآن الكريم كان ترتيباً توقيفياً كما كان ترتيب آياته كذلك، وقد ساقوا من الأدلة الواضحات والحجج الدامعات ما يجعل الباحث يقف عندها طويلاً ويعيد التأمل والبحث والنظر فيها كثيراً،

ومن أبرز هذه الأقوال ما يلي:

القول الأول: قول الزركشي (ت: 794هـ) في البرهان ﷺ: "قال بعض مشايخنا المحققين: قد وهم من قال: لا يطلب للآية الكريمة مناسبة لأنها على حسب الوقائع المتفرقة وفصل الخطاب أنها على حسب الوقائع تنزيلاً وعلى حسب الحكمة ترتيباً، فالمصحف كالمصحف الكريمة على وفق ما في الكتاب المكنون مرتبة سورته كلها وآياته بالتوقيف... قلت: وهو مبني على أن ترتيب السور توقيفي وهذا الراجح. (74)" ولاشك أن مثل قول الزركشي له قيمته العلمية وله مكانته وقدره كذلك، لكونه قد ناقش أدلة كل فريق من جهة، ولتمكنه من هذا العلم من جهة ثانية.

القول الثاني: قول السيوطي (ت: 911هـ) في الإتيان ﷺ: "ومما يدل على أنه توقيفي كون الحواميم رتبت ولاءً يعني متواليه" وكذا الطواسين، ولم ترتب المسبحات ولاءً، بل فصل بين سورها وفصل بين "طسم" الشعراء و"طسم" القصص بـ"طس" مع أنها أقصر منهما، ولو كان الترتيب اجتهاداً لذكرت المسبحات ولاءً، وأخرت "طس" عن القصص". (75)

القول الثالث: قول أبي بكر الأنباري (ت: 328هـ) حيث يقول ﷺ: "اتساق السور كاتساق الآيات والحروف كله عن النبي ﷺ فمن قدم سورة أو أخرها فقد أفسد نظم القرآن". (76)

القول الرابع: قول الكرمانى (ت: 893هـ) ﷺ: "ترتيب السور هكذا هو عند الله في اللوح المحفوظ على هذا الترتيب". (77)

القول الخامس: قول شرف الدين الطيبي (ت: 743هـ) كذلك ﷺ: "أنزل القرآن أولاً جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا ثم نزل مفزقاً على حسب المصالح، ثم أثبت في المصاحف على التأليف والنظم المثبت في اللوح المحفوظ". (78)

القول السادس: قول محب الدين النويري (ت: 857هـ) حيث يقول ﷺ: "إنما أمرهم عثمان بالنسخ من الصحف؛ ليستند مصحفه إلى أصل أبي بكر المستند إلى أصل النبي ﷺ، وعين زيداً لاعتماد أبي بكر وعمر عليه، وضم إليه جماعة مساعدة له، ولينضم العدد إلى العدالة، وكانوا هؤلاء؛ لاشتغال ضبطهم ومعرفتهم. وكتبوه مائة وأربعة عشر سورة، أولها "الحمد" وأخرها "الناس" على هذا الترتيب". (79)

يتضح من كلام النويري أنه يرى بأن نسخ أبي بكر كان كاملاً مرتب الآيات

والسور أيضاً، وأنه استند إلى المكتوب، والمحفوظ عن رسول الله ﷺ، لا فرق بين الآيات والسور في التوقيف، ولذا أمرهم عثمان بالنسخ منه.
القول السابع: قول أبي جعفر النحاس (ت: 338هـ) حيث يقول ﷺ: "إن تأليف السور على هذا الترتيب من رسول الله ﷺ (80).

القول الثامن: قول أبي الحسن ابن الحصار (ت: 620هـ) حيث يقول ﷺ: "ترتيب السور ووضع الآيات موضعها إنما كان بالوحي". (81)

القول التاسع: قول البغوي (ت: 516هـ) حيث يقول ﷺ: "إن الصحابة ﷺ، جمعوا بين الدفتين القرآن الذي أنزله الله سبحانه وتعالى على رسوله ﷺ، من غير أن زادوا فيه، أو نقصوا منه شيئاً... فكتبوه كما سمعوا من رسول الله ﷺ، من غير أن قدموا شيئاً أو أخرجوا... فثبت أن سعي الصحابة كان في جمعه في موضع واحد، لا في ترتيبه، فإن القرآن مكتوب في اللوح المحفوظ على الترتيب الذي هو في مصاحفنا، أنزله الله تعالى جملة واحدة في شهر رمضان ليلة القدر إلى السماء الدنيا، كما قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ (البقرة: 185)، وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ (القدر: 1) (82).

وكلام البغوي في غاية الدقة، فهو يرى أن القرآن الذي في أيدينا ما زال كما كان في اللوح المحفوظ، فكان مرتباً، ونزل مرتباً إلى السماء الدنيا بكامل آياته وسوره، وأنه وإن نزل منجماً بعد ذلك على رسول الله ﷺ، فقد جمع بالوحي كما كان في اللوح المحفوظ، وكتبه الصحابة ﷺ على هذا الجمع الذي تعلموه من رسول الله ﷺ.

القول العاشر: قول الملا علي القاري (83) حيث يقول ﷺ: مع أن الأصح أن ترتيب السور توقيفي أيضاً، وإن كانت مصاحفهم مختلفة في ذلك قبل العرضة الأخيرة... ومما يدل على أنه توقيفي كون الحواميم رتبت ولأء، وكذلك الطواسين، ولم يرتب المسبحات ولأء، بل فصل بين سورها، وكذا اختلاط المكيات بالمدينيات (84).

وفي قول ودليل "علي القاري"، يتضح أن الترتيب وإن لم يرد فيه نص نظري لكنه كان مؤكداً من خلال التأمل في التطبيق العملي، الذي يوحي بما لا يدع مجالاً للشك بأن الترتيب كان توقيفياً. وكلامه فحواه مقتبس من قول السيوطي. ولما سبق لم يتردد العلماء في ترجيح هذا الرأي القائل بالتوقيف، فقد قال أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي: والصحيح أن ترتيب السور والآيات أمر توقيفي لا مجال للرأي فيه. (85)

ومما نُظِمَ وقيل في ذلك قولُ أبي الحسن بن الحصار (ت: 620هـ) في كتابه "الناسخ

والممنوخ":

يا سائلني عن كتاب الله مجتهداً.....وعن ترتيب ما يثلى من السور
وكيف جاء بها المختار من مضر.....صلى الإله على المختار من مضر(86)
فابن الحصار يشير إلى أن ترتيب السور جاء بها النبي ﷺ وهي إشارة واضحة
الدلالة من كلامه بأن ترتيب السور توقيفي منه ﷺ
القول الحادي عشر: جملة من أقوال بعض المعاصرين: وقد رجح جمع من
المعاصرين القول بالتوقيف كذلك، وهم على سبيل المثال لا الحصر على نحو التالي:
"جاء في التفسير الوسيط: ترتيب السور على ما جاء في المصحف الشريف بأمر الله
عز وجل(87).

1- قال صاحب التفسير الوسيط: والذي تميل إليه النفس أن ترتيب السور توقيفي،
وأن كل سورة لها موضوعاتها التي نراها بارزة بصورة تميزها عن غيرها(88).
2- وقال وهبة الزحيلي(ت:1436هـ): ولا خلاف بين العلماء في أن ترتيب آيات
السور توقيفي منقول ثابت عن النبي ﷺ، كما أن ترتيب السور أيضاً توقيفي على
الراجح(89).

وممن قال به كذلك من المعاصرين محمد عبد الله دراز، أحمد شاکر.
ومن أبرز ما استدل به بعض هؤلاء على توقيف الترتيب المصحفي ما يلي:
1- إجماع الصحابة ﷺ على ترتيب السور في المصحف العثماني، إذ لو كان هذا
الترتيب ترتيباً اجتهادياً لما أجمعوا عليه ولتمسكوا بمصاحفهم ولما قدموها للحرق، ولما
اجتمعوا على المصحف الإمام. ولقد" قام عثمان بن عفان ﷺ بإحراق المصاحف التي
وقع فيها الاختلاف، وأبقى لهم المتفق عليه، كما ثبت في العرصة الأخيرة".(90)
وقد ثبت عند البخاري عن أنس بن مالك ﷺ، أن حذيفة بن اليمان ﷺ قدم
على عثمان ﷺ، وكان يغازي أهل الشام في فتح إرمينية وأذربيجان مع أهل العراق،
فأفزع حذيفةً اختلافهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه
الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل عثمان إلى
حفصة: أن أرسلني إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف، ثم نردها إليك، فأرسلت بها
حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد
الرحمن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين
الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن، فاكتبوه بلسان قريش؛ فإنما
نزل بلسانهم(يعني ابتداءً)، ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف، رد عثمان
الصحف إلى حفصة، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من
القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق.(91) (92)

- قال علي بن أبي طالب عليه السلام: "يا أيها الناس، لا تغلوا في عثمان، ولا تقولوا له إلا خيراً في المصاحف وإحراق المصاحف، فو الله ما فعل الذي فعل في المصاحف إلا عن ملاً منا جميعاً". (93)

وقول علي بن أبي طالب عليه السلام يدل على أنهم قد أجمعوا عليه إجماعاً سكوتياً رضي الله عنهم أجمعين.

- موقف ابن مسعود رضي الله عنه: قال ابن كثير رضي الله عنه: "روي عن عبد الله بن مسعود أنه غضب لما أخذ منه مصحفه فحرق، وتكلم في تقدّم إسلامه على زيد بن ثابت الذي كتب المصاحف، فكتب إليه عثمان بن عفان رضي الله عنه يدعو إلى اثّباع الصحابة فيما أجمعوا عليه من المصلحة في ذلك، وجمع الكلمة، وعدم الاختلاف، فأناّب عبد الله بن مسعود، وأجاب إلى المتابعة، وترك المخالفة - رضي الله عنهم أجمعين". (94) وكذلك أجب ابن مسعود رضي الله عنه إلى المتابعة في تقديم مصحفه للحرق تعزّز ما ذكرناه آنفاً من قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه تقوى وتؤكّد وتعزّز القول بالإجماع السكوتي من جهة، وتقرر الإجماع الفعلي من جهة أخرى كذلك، فرضي الله عنهم أجمعين.

وفي ذلك يقول الزرقاني (ت: 1367هـ) في مناهله وهو يستعرض أدلة القائلين بالتوقيف: "إن ترتيب السور كلها توقيفي بتعليم الرسول صلى الله عليه وآله كترتيب الآيات وأنه لم توضع سورة في مكانها إلا بأمر منه صلى الله عليه وآله. واستدل أصحاب هذا الرأي بأن الصحابة أجمعوا على المصحف الذي كتب في عهد عثمان ولم يخالف منهم أحد. وإجماعهم لا يتم إلا إذا كان الترتيب الذي أجمعوا عليه عن توقيف لأنه لو كان عن اجتهاد لتمسك أصحاب المصاحف المخالفة بمخالفتهم. لكنهم لم يتمسكوا بها بل عدلوا عنها وعن ترتيبهم وعدلوا عن مصاحفهم وأحرقوها ورجعوا إلى مصحف عثمان وترتيبه جميعاً. ثم ساقوا روايات لمذهبهم كأدلة يستند إليها الإجماع". (95)

فلو سلمنا جدلاً أن ترتيب المصحف كان في أول أمره ترتيباً اجتهادياً لا توقيفياً، لقلنا إن إجماع الأمة قد استقر على الترتيب المصحفي، حتى إن كُتب التفسير كلها على هذا الأمر لا نعلم منها أي مخالف عند السلف والخلف، لكن شذ عن ذلك ثلاثة نفر من المعاصرين، وسيأتى ذكرهم في المبحث القادم بإذن الله تعالى، فلا يجوز والحال كذلك خرق هذا العمل الذي أجمعت الأمة عليه، وإنما المعنى بذلك هو كتب التفسير، لأن أمر المصاحف لا يتجرأ أحد على مخالفته البتة إلا مما نادى بعض المستشرقين كما سيأتي بيانه.

2- تحزيب الصحابة رضي الله عنهم للقرآن.

ومما استدلوا به كذلك على أن ترتيب السور توقيفي تحزيب القرآن وفي ذلك: يقول الحافظ ابن حجر (ت: 852هـ) رحمه الله تعالى: ومما يدل على أن ترتيب

المصحف كان توقيفياً ما أخرجه أحمد وأبو داود وغيرهما عن أوس بن أبي أوس حذيفة الثقفي قال: كنت في الوفد الذين أسلموا من ثقيف... وفيه... فسالنا أصحاب رسول الله ﷺ قلنا: كيف تحزبون القرآن؟ قالوا: نحزبه ثلاث سور، وخمس سور، وسبع سور، وتسع سور، وأحدى عشرة، وثلاث عشرة، وحزب المفصل من "ق" حتى نختم. ثم قال ابن حجر: "فهذا يدل على أن ترتيب السور على ما هو في المصحف الآن كان في عهد النبي ﷺ". (96)

وهذا أيضاً دليل واضح جلي ذكره الحافظ في الفتح واستدل به على أن ترتيب السور على ما هو عليه في المصحف الآن كان كذلك في عهد تنزله الأول على عهد النبي ﷺ.

3- النظم الترتيبي لبعض السور المتشابهة في مفتحتها، وفي ذلك يقول السيوطي **رحمه الله تعالى:** "ومما يدل على أنه توقيفي كون الحواميم رتبت ولاءً "يعني متواليه" وكذا الطواسين، ولم ترتب المسبحات ولاءً، بل فصل بين سورها وفصل بين "طسم" الشعراء و"طسم" القصص ب "طس" مع أنها أقصر منهما، ولو كان الترتيب اجتهاداً لذكرت المسبحات ولاءً، وأخرت "طس" عن القصص". (97) وقد مر ذكره عند عرض أقوال القائلين بتوقيف ترتيب السور. وهذا الترتيب الدقيق الذي ذكره السيوطي للسور المتشابهات في مفتحتها ومطلعها وصفة ترتيبها وتتابعها بتك الدقة المتناهية من سور "آل حميم" وسور "آل طسم"، إذ إن سور "آل حم" السبع رتبت ترتيباً متوالياً وكذلك سور "آل طسم" الثلاث، وأما سور المسبحات السبع فرغم تشابه مفتحتها فإنها لم تأت متواليه. وقوله: (وأخرت طس) يعني النمل المفتحة ب(طس) فقد أخرت عن القصص فجاءت بعدها، وقد وقعت بين سورتي الشعراء والقصص المتشابهتين في الافتتاح ب(طسم)، فدلل بذلك على أن ترتيب السور توقيفي بلا شك، وهذا استدلال من السيوطي له قوته ووجاهته وحجيته.

وسور الحواميم هي: سور ذوات "آل حم". وسور الطواسين أو الطواسيم هي: السور ذوات "آل طسم". وقد جُمعت على غير قياس. أما سور "آل حم" فهي سور "آل حم" السبع التي افتتحت ب"حم" وهي سور: غافر، فصلت، الشورى، الزخرف، الدخان، الجاثية، الأحقاف. قال الكمي بن يزيد⁽⁹⁸⁾:

وجدنا لكم في آل حاميم آية... تأولها منا تقي ومعرب⁽⁹⁹⁾

وهي على الترتيب المصحفي على النحو التالي:

الأولى: ﴿حم (1) تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ (2)﴾ [غافر].

الثانية: ﴿حم (1) تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (2)﴾ [فصلت].

الثالثة: ﴿حم (1) عسق (2)﴾ [الشورى].

الرابعة: ﴿حم (1) وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ (2)﴾ [الزخرف].
 الخامسة: ﴿حم (1) وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ (2)﴾ [الدخان].
 السادسة: ﴿حم (1) تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ (2)﴾ [الجاثية].
 السابعة: ﴿حم (1) تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ (2)﴾ [الأحقاف].
 "وقد تجعل "حم" اسماً للسورة ويدخل الإعراب ولا يصرف". (100)
 وأما سور "آل طسم" فهي السور المفتحة ب (طسم) أو (طس)، وهي ثلاث
 سور: الشعراء، النمل، والقصص.

وهي على الترتيب المصحفي على النحو التالي:
 الأولى: ﴿طسم (1) تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ [الشعراء].
 الثانية: ﴿طس تِلْكَ آيَاتُ الْقُرْآنِ وَكِتَابٍ مُبِينٍ (1) هُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ (2)﴾ [النمل].
 الثالثة: ﴿طسم (1) تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ (2)﴾ [القصص].
 أنشد أبو عبيدة:

وبالطَّوَّاسِمِ الَّتِي قَدْ تَلَّثَتْ... وبالحواميم الَّتِي قَدْ سَبَّعَتْ (101)
 وهو يعني بقوله: "قد تَلَّثَتْ" أنها ثلاث سور، وبقوله: "قد سَبَّعَتْ" أنها سبع
 سور.

وأما المسبحات فهي السور المفتحة بالتسبيح، وهي سبع سور: الإسراء.
 الحديد. الحشر. الصف. الجمعة. التغابن. الأعلى.

وهي على الترتيب المصحفي على النحو التالي:
 الأولى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي
 بَارَكْنَا حَوْلَهُ (1)﴾ [الإسراء]

الثانية: ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (1)﴾ [الحديد].
 الثالثة: ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (1)﴾ [الحشر].
 الرابعة: ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (1)﴾
 [الصف].

الخامسة: ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ الْعَزِيزِ
 الْحَكِيمِ (1)﴾ [الجمعة].

السادسة: ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى
 كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (1)﴾ [التغابن]

السابعة: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى (1)﴾ [الأعلى].
 وبعد بيان استعراض أقوال وأدلة القائلين بالقول بأن ترتيب السور توقيفي
 والحكم عليها يتبين لنا ما يلي:

أولاً: قوة أدلتهم وحجبتها ووجاهتها ورجحانها

ثانياً: أن ترتيب السور المصحفي الذي استقر عليه المصحف الإمام هو الموافق لما هو مثبت في اللوح المحفوظ بلا شك وهو الذي أجمع عليه الصحابة رضي الله عنهم وتلقته الأمة بالقبول وعليه يجب التمسك والاعتصام والعمل به وعدم الحيد عنه سواء كان هذا الترتيب ترتيباً توقيفياً أم ترتيباً اجتهادياً، مع رد الدعوات المغرضة المنادية بإعادة ترتيب المصحف ترتيباً نزولياً أو ترتيباً موضوعياً ورد أي دعوة مماثلة لتك الدعاوي الباطلة الهابطة كتلك الدعاوي التي صدرت من بعض المستشرقين الذين سيأتي ذكرهم ومن تأثر بهم وتابعهم ونادى بفكرتهم من بعض المعاصرين كذلك.

المبحث الرابع

بداية مخالفة ومعارضة الترتيب المصحفي بالترتيب النزولي

وبيان مصدره

لقد تعرّض لهذا الترتيب فئة من المستشرقين ولا غرابة في ذلك فهذا شأنهم ودينهم، ولكن عندما يتعرض لهذا الترتيب فئة من بني جلدتنا وممن ينتمون لقبيلتنا فمن هنا يأتي التعجب!. فقد أحدث ثلاثة نفر خرقاً لهذا الإجماع، فصنفوا تفاسيرهم على الترتيب النزولي، تاركين الترتيب المصحفي الذي عليه عمل السلف واستقر عليه إجماع الأمة.

أما التفاسير الثلاثة فهي:

- 1- تفسير بيان المعاني: وهو "تفسير كتاب الله الحكيم حسب النزول ل" عبد القادر ملا حُوَيْش" (ت: 1398هـ) (102).
- 2- التفسير الحديث: ل" محمد عزة دروزة" (ت: 1404هـ) (103).
- 3- كتاب "معارج التفكير ودقائق التدبر" ل"عبد الرحمن حبنكة الميداني" (ت: 1425هـ). (104).

أما الشيخ "عبد القادر ملا حُوَيْش"، والأستاذ "محمد عزة دروزة"، وهما (معاصرين) قد أقرّا بأن ترتيب السور في المصحف توقيفي ولا يجوز مخالفة هذا الترتيب، لأنه كان بوحي من الله إلى جبريل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.⁽¹⁰⁵⁾ ومع ذلك فقد خالفا الترتيب التوقيفي في تفسيريهما، وقد احتجا بأن طريقة تناول التفسير تختلف عن الترتيب المصحفي، وقد قدما أعماراً لا تقوم بها حجة ولا تضح بها محجة. ولم يتعرض الباحث هنا لتلك الحجج الواهية ومناقشتها والرد عليها لضعفها ووهنها من جهة وطولها كذلك، ولكونها لم يقدموا أي أدلة مقنعة يمكن أن تهض للاحتجاج من جهة أخرى، وقد ناقشها الباحث مع مدارس التفاسير الثلاثة في بحث خاص. (106)

وقد أملى كل من "حُوَيْش" و"دروزة" تفسيراً معاصراً قد رتبته كل منهما ترتيباً نزولياً لا

ترتيباً مصحفياً، و "حُوَيْش" هو رأس الحربة الذي ابتداءً هذا الأمر الجلل، إذ هو أول من أقبل على هذا العمل الذي خالف فيه ما درج عليه أئمة التفسير وسادات التعبير والتأويل سلفاً وخلفاً، ثم تبعه "دروزة" كذلك، وقد تبعهما على هذا العمل كذلك أيضاً الشيخ "عبد الرحمن حبنكة الميداني". وجميع هؤلاء بذلك قد خرقوا إجماع الأمة على اتباع الترتيب المصحفي والذي عليه عمل أئمة التفسير من السلف والخلف، وفي حدود علم الباحث واطلاعه الضيق أن هذا العمل لم يسبقهم إليه أحدٌ أبداً من هذه الأمة، إلا ما كان من دعوة ونداء بعض المستشرقين لإعادة ترتيب القرآن ترتيباً نزولياً وذلك سعياً منهم لبث الشبهات حول القرآن ولزعزعة الثقة في كتاب الله ولاسيما في نفوس الأجيال المقبلة،

ومن أبرز هؤلاء المستشرقين:

- 1- المستشرق الألماني غوستاف ليبيرشت فلوجل: (ت: 1278هـ).
- 2- والمستشرق الألماني اليهودي غوستاف فايل: (ت: 1306هـ).
- 3- والمستشرق الألماني فريدريش شفالي: (ت: 1338هـ)، وهو تلميذ تيودور نولدكه
- 4- وشيخ المستشرقين الألماني تيودور نولدكه: (ت: 1349هـ). وهو من أوائل المستشرقين الذين أثاروا مسألة إعادة ترتيب القرآن الكريم، "وفق ترتيب النزول". ولقد أفنى جزءاً كبيراً من حياته، معتمداً على كتاب أبي القاسم عمر بن محمد بن عبد الكافي من رجال القرن الخامس⁽¹⁰⁷⁾ ويقال بأنه ندم في آخر حياته على الجهد الكبير الذي بذله في علم لا يمكن أن يصل فيه إلى نتائج قطعية بسبب اختلاف الروايات وتضاربها.
- 5- والمستشرق الإنجليزي ديفيد سموثيل مرجليوث: (ت: 1358هـ).
- 6- والمستشرق الفرنسي ريجي بلاشير: (ت: 1393هـ) وقد قام "بلاشير" (زعمًا منه) بترجمة القرآن الكريم للفرنسية عام 1371هـ-1950م، والحقيقة أن الترجمة تمتع تمامًا لأسباب كثيرة لا يسع المجال لذكرها، وإن الذي يمكن ترجمته إنما هو معاني القرآن فحسب. وقد رتب "بلاشير" تلك الترجمة المزعومة بحسب ترتيب النزول أول الأمر. ثم بعد سبع سنوات من تأمله ثبت لديه عدم صواب وجدوى طريقته الأولى التي استخدمها ألا وهي الترتيب بحسب ترتيب النزول فأعاد ترتيب ترجمته هذه بحسب الترتيب المصحفي.

ولقد تأثر بهؤلاء المستشرقين الكفرة بعض المعاصرين، ومن أمثال هؤلاء:

- 1- يوسف راشد(ت:؟) الذي يقول: "إن ترتيب القرآن في وضعه الحالي يبيلب الأفكار ويضيع الفائدة من تنزيل القرآن، لأنه يخالف منهج التدرج التشريعي الذي روعي في النزول. ويفسد نظام التسلسل الطبيعي لفكرة، لأن القارئ إذا انتقل من

سورة مكية إلى سورة مدنية اصطدم صدمة عنيفة، وانتقل بدون تمهيد إلى جو غريب عن الجو الذي كان فيه. وصار كالذي ينتقل من درس في الحروف الأبجدية إلى درس في البلاغة".⁽¹⁰⁸⁾ وكذلك له رسالة تحت عنوان: "رتبوا القرآن كما أنزله الله". وقد أقام الله لها الدكتور/ محمد عبد الله دراز رحمه الله فقام بالرد عليها بتقرير رفعه إلى إدارة الأزهر. ⁽¹⁰⁹⁾

2- وميرزا باقر الأسكوي الحائري الرافضي (ت: 1301 هـ)

3- والدكتور/ يوسف صديق التونسي (معاصر) من مواليد (1362 هـ)، هو فيلسوف وعالم انثروبولوجي.

4- وعائشة بنت عبد الرحمن المعروفة بـ "بنت الشاطئ" (ت: 1419 هـ) والتي لها التفسير البياني للقرآن، وقد صدر في جزئين تناولت فيه تفسير بعض سور القرآن.

وأخيراً فهل تحققت الأهداف التي رامها مُفْتَتِحُو هذا الباب:

أولاً: لم تتحقق تلك الأهداف كما مر معنا، وكيف تتحقق في أمر عظيم جلل أجمع عليه جماهير العلماء سلفاً وخلفاً وقد خرقتوا هذا الإجماع.

ثانياً: كيف تتحقق تلك الأهداف ولم تقترن بأي مبررات مقنعة أو أي معالم ظاهرة أو حجج دامغة وبراهين ساطعة وأجوبة مسكتة.

وإنما الذي تحقق من الأهداف هو ما أراده مؤسسو ومرجو هذا الفكرة أولاً من المستشرقين، بل إن أحدهم قد تراجع عن هذا العمل ألا وهو المستشرق الفرنسي ريجي بلاشير: (ت: 1393 هـ) وقد مر معنا آنفاً ذكر خبر تراجعه عن ترتيب ترجمته للقرآن بحسب ترتيب النزول لما رأى خطأه، فأعاد ترتيب تلك الترجمة بحسب الترتيب المصحفي، هذا مع سوء نيته وخبث طويته. فهل كان للثلاثة نفر الذين خرقتوا هذا الخرق أن يتراجعوا عن فعلهم كما تراجع عن مثله ذلك المستشرق، ويؤبوا إلى ما أجمع عليه أسلافهم الصالحون، لأنهم بذلك قد أفسدوا نظم القرآن. وقد قيل في نحو ذلك: "من قدم سورة أو آخرها فقد أفسد نظم القرآن". (110). ولَمَّا أنهم كانوا قد قضوا نحبتهم وقضوا آجالهم فحق لأهل الحل والعقد من الجهات المعنية في الأمة أن يبرموا في ذلك أمر رشيداً وأن يعملوا على رأب صدعهم بعد أن أفضوا إلى ربهم، فكان لزاماً عليهم أن يقوموا بما أوجب الله عليهم تجاه كتاب ربهم، ولقد عناهم الله بقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ (آل عمران: 187).

قال ابن سعدي في تفسيره: "الميثاق هو العهد الثقيل المؤكد، وهذا الميثاق أخذه الله تعالى على كل من أعطاه الله الكتب وعلمه العلم، أن يبين للناس ما يحتاجون إليه مما علمه الله، ولا يكتهم ذلك، ويبخل عليهم به، خصوصاً إذا سألوه، أو وقع ما يوجب ذلك، فإن كل من عنده علم يجب عليه في تلك الحال أن يبينه،

ويوضح الحق من الباطل" (111) فلزمهم أن يقوموا بواجبهم تجاه كتاب ربهم ويردوا تلك المصنفات إلى ما أجمعت عليه الأمة وسارت عليه تلك القرون الطوال، كما يُرد المتشابه إلى المحكم، فإن من خصائص أهل الحق رد المتشابه إلى المحكم، كما إن من خصائص أهل الباطل اتباع المتشابه ورد المحكم.

طوام كبرى نخشاها: هذا ونخشى أن يأتي على الأمة زمان يأتي فيه من يُنادي بإعادة ترتيب آيات القرآن ترتيباً نزولياً كما نادى المستشرقون بترتيب السور ترتيباً نزولياً كذلك، وهم يريدون بذلك الطعن في القرآن ليفقد بذلك أعظم دلائل بقائه وحفظه، من مصداقيته، وتحقق أوجه إعجازه، وجزالة لفظه، ودقة نظمه، وترايط نصه، ووحدته موضوعيته، ولكن كما قال الله تعالى: ﴿وَيَأْتِي اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ (التوبة من آية:32)، فقد تولى الله تعالى حفظ كتابه بذاته العلية فقال سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (الحجر:9)، ونخشى أن يتبعهم على ذلك من أعمى الله بصائرهم عن لزوم الحق والتمسك به ممن لا خلاق لهم ولا حظ ولا نصيب من علم ولا ورع ولا تقوى من بني جلدتنا، والله تعالى وحده من وراء القصد وهو حسبنا ونعم الوكيل. والحمد لله رب العالمين.

بيان وجوب احترام الترتيب المصحفي وعدم التعرض له، والتصدي لمن تعرض له: **والخلاصة فإن الأمر قد انتهى إلى أنه يجب احترام هذا الترتيب.**

"وسواء أكان ترتيب سور القرآن اجتهادياً (من الصحابة) أو توقيفياً (من عند الله) فإنه يجب احترامه خصوصاً في كتابة المصاحف لأنه عن إجماع الصحابة والإجماع حجة. ولأن خلافه يجر إلى الفتنة، ودرء الفتنة وسد ذرائع الفساد واجب" (112)، وبعد الانتهاء من بيان أمر تلك التفسير الثلاثة التي خالف مؤلفوها جماهير السلف والخلف في لزوم الترتيب المصحفي، والجنوح عنه إلى الترتيب النزولي نرجع إلى أصل البحث هنا ألا وهو استعراض أقوال وأدلة القائلين بالقول بأن ترتيب السور توقيفي والحكم عليها،

وقد تبين لنا أموراً ذكرنا منها أمرين اثنين وننتقل إلى ما تبقى من تلك الأمور فيما يلي:

ثالثاً: إن كان في ترتيب آيات القرآن فيه من الإعجاز ما فيه، فإن ترتيب السور قد استخراج منه العلماء درراً في علم المناسبات بين السور كذلك. فهو لا يقل شأنًا عن ترتيب آياته. قال محمد بن سيرين (ت:110هـ) لعكرمة (ت:107هـ) أيام الجمع الأول للقرآن: "ألفوه كما أنزل الأول فالأول، فقال عكرمة: لو اجتمع الإنس والجن على أن يألفوه ذلك التأليف ما استطاعوا". (113)

رابعاً: الأولى في تلاوة القرآن مراعاة الترتيب المصحفي سواء كان ذلك في الصلاة أم

خارجاً عنها لأنه الأصل، وإن حاد عنه أحياناً جاز له ذلك ولكنه ترك الأفضل والأولى والأحسن والأكمل والأتم، وذلك لأن ترتيب التلاوة أمر مندوب وليس بواجب بدليل فعله عليه الصلاة والسلام ذلك في صلاته في بعض الأحيان.

ويلحق البعض بذلك تعليم الصغار من بداية قصار المفصل لوجود المشقة والعنت في حفظ السور الطوال - بداية، بل ولامتاعه عليهم أيضاً، وقد جرى على ذلك عمل الكثير من الأوليين في تعليم الصغار، وقد يلحق بهم كذلك تعليم الأعاجم الذين لا يحسنون العربية، وكذلك من أسلم وكان حديث عهد بكفر، وكذلك كبار السن ومن لديه تعثر ونقل في اللسان، وكل من يلحقه عنت ومشقة في الحفظ وتعلم التلاوة من بداية السور الطوال، وذلك لاشتراكهم جميعاً مع الصغار في العلة والسبب على حد سواء، ووجه الجواز في ذلك قراءة النبي ﷺ أحياناً على غير الترتيب المصحفي مما يدل على عدم وجوب ذلك تلاوة من - جهة -، كما يدل على جوازه عند الحاجة التي يتعثر معها الحفظ كالتالي ذكرنا وما في نحوها كذلك من - جهة ثانية -، ولأن تلاوة كل فرد غير مثبتة في مصحف خاص لديه، بل إن كل منهم يتلو ويحفظ من مصحف واحد في ترتيبه المصحفي الذي أجمعت عليه الأمة سلفاً وخلفاً وجرى قبوله إجماعاً والعمل عليه ماض في الأمة عبر كل أجيالها، فتغير الترتيب المصحفي سالم ومأمون. والله أعلم.

ومما يدل على ذلك ما ثبت عند مسلم من حديث حذيفة بن اليمان ﷺ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَفْتَتَحَ الْبِقْرَةَ، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ، ثُمَّ مَضَى، فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ، فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ، فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتْرَسِّلاً إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّدٍ تَعَوَّدَ، ثُمَّ رَكَعَ.... الحديث. (114)

وفي نحو ذلك يقول النووي ﷺ في التبيان: "قال العلماء رحمهم الله: الاختيار أن يقرأ على ترتيب المصحف، فيقرأ الفاتحة، ثم البقرة ثم آل عمران، ثم النساء إلى أن يختم بـ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ سواء قرأ في الصلاة أم خارجاً عنها، ويستحب أيضاً إذا قرأ سورة أن يقرأ بعدها السورة التي تليها، ولو قرأ في الركعة الأولى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ يقرأ في الثانية من البقرة، ودليل هذا: أن ترتيب المصحف لحكمة، فينبغي أن يحافظ عليها إلا فيما ورد الشرع باستثنائه كصلاة الصبح يوم الجمعة، يقرأ في الركعة الأولى: ﴿ألم تنزل﴾ وفي الثانية: ﴿هَلْ أَتَى﴾ وصلاة العيدين ﴿قاف﴾ و﴿اقتربت﴾. ولو خالف الترتيب فقرأ سورة ثم قرأ التي قبلها، أو خالف المواولة فقرأ قبلها ما لا يليها جاز وكان تاركاً للأفضل، وأما قراءة السورة من آخرها إلى أولها فمتفق على منعه وذمّه؛ فإنه يُذهب بعض أنواع الإعجاز ويزيل حكمة الترتيب". (115)

وكما كان ﷺ يقرأ في الجمعة أحياناً ب الجمعة في "الأولى" والغاشية في "الثانية".

خامساً: بما أن الترتيب المصحفي قد أجمعت الأمة عليه سلفاً وخلفاً وجرى العمل عليه فلا يحق لأحد كائناً ما كان خرق الإجماع الذي هو حجة في ذاته والحيد عنه إلى غيره من أنواع الترتيب، نزولياً كان أو موضوعياً أو تاريخياً أو غير ذلك مما لم يجر عليه عمل من جمعوا القرآن في عهوده الثلاثة، ولم يجر عليه عمل أي أحد ممن اتبعوهم بإحسان، وسواء كان الترتيب المصحفي هذا ترتيباً توقيفياً، أم كان ترتيباً اجتهادياً، وذلك صيانة وحفظاً لكتاب الله تعالى من التبديل والتغيير والتحريف، ولما يترتب على ذلك من مفسد وطوام لا تحمد عقباها، وكذلك لما قد يفتح باب التجرؤ على العبث في كتاب الله تعالى الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۗ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (فصلت: 42). من هنا كان واجبا التصدي لمثل هذا العمل وإبرازه للعباد بين الفينة والفينة انتصاراً لكتاب الله تعالى ورداً لمطاعن الطاعنين والمشككين في كتاب رب العالمين من سائر أعداء الملة والدين من الذين لا يهدأ لهم بال ولا يقر لهم قرار ولا يتوقفون عن الطعن في كتاب الله تعالى ويعملون ويسعون في ذلك ليل نهار عبر الزمان والمكان، ورد سهامهم في نحورهم لينقلبوا إلى أهلهم خاسرين ويندحروا خاسئين ويرجعوا إلى جحورهم ذليلين وينقلبوا صاغرين.

- نعم يقومون بذلك نصحاء لله تعالى ولكتابه كما قام الصديق الأول ﷺ يوم الردة، وكما قام الإمام المبجل أحمد بن حنبل الشيباني إمام أهل السنة ﷺ لكتاب الله يوم المحنة. فكان التصدي لهؤلاء وأمثالهم وأذنانهم جميعاً من أوجب الواجبات المتحتمات على المعنين بهذا الشأن العظيم من المرابطين على ثغور الإسلام وحماته ومن الغيور على دينهم وكتاب ربهم وممن يحبون أن يشملهم وصف ربهم لهم: ﴿والذين اتبعوهم بإحسان﴾ فيتحقق لهم وعده في قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (التوبة: 100). وذلك كله سعياً في تحقيق وعد ربهم الذي لا يتخلف ولا يتأخر ولا يتبدل ولا يتغير أبداً، الذي قال فيه سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (الحجر: 109)

وختاماً لهذا المبحث نسوق لطيفة للألباني محدث العصر ﷺ: وقد وُجِّه إليه هذا السؤال: ما الغاية من جمع القرآن ووضعه في المصحف وهل ترتيب السور في المصحف توقيفي أو اجتهادي؟ فكان مما أجاب عنه بعد كلام طويل ﷺ: ". ما أدري، لا أدري، هنا المسألة يقال فيها مسألة تعبدية لأن ترتيب القرآن ليس على حسب التاريخ، التاريخ النزولي الذي تشير إليه، هذه مسألة اختلف فيها العلماء هل

هي توقيفية أم اجتهادية بعكس لما تنظم آية فتوضع في سورة، فهذا توقيفي يقيناً، أما ترتيب السور تقديمها وتأخيرها فمثلاً اقرأ باسم ربك المفروض حسب السؤال المطروح آنفاً أنها توضع في أول ما نزل فهي قد وضعت في آخر ما نزل، اختلفوا في هذا الترتيب للسور وليس في ترتيب الآيات في السور، ترتيب الآيات في السور توقيفي بدون أي تردد، أما ترتيب السور كما هو الآن في المصحف اختلفوا فمنهم من يقول هذا توقيفي أيضاً من الرسول ومنهم من يقول لا هذا باجتهاد من بعده، أما أنا شخصياً ليس عندي رأي قاطع في الموضوع ولكن أقول إذا كان الراجح أنه توقيفي فهنا يأتي جواب السؤال السابق الله أعلم، وإذا كان هو باجتهاد ممن جمعوا القرآن بعد الرسول ﷺ وصدقوه من بعده على هذا التصنيف فأنا ما عرفت ما هي الحكمة، ولذلك فأكل العلم إلى عالمه".⁽¹¹⁶⁾

فلنتأمل كيف بعلم من الأعلام وسيد من سادات الأنام يقول مثل هذا الكلام، (ما أدري، لا أدري،.. فأنا ما عرفت ما هي الحكمة،... ولذلك فأكل العلم إلى عالمه) وقد طال بنا البحث والتطواف فيما مضى ذكره لعظم الخطب. والحمد لله رب العالمين.⁽¹¹⁷⁾

الفصل الثالث

بيان شروط جمع أبي بكر ﷺ والصفة التي تم بها
المبحث الأول: التعريف بـ"زيد بن ثابت" المكلف بالجمع

أما المكلف بالجمع فهو: زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري الخزرجي، من كتاب الوحي لرسول الله ﷺ وكان مشهوراً بالصدق والأمانة، وتفقه في الدين حتى أصبح رأساً بالمدينة في القضاء والفتوى والقراءة والفرائض على عهد عمر وعثمان وعلي ﷺ، وكان يُعدُّ من الراسخين في العلم، تُوفِّي سنة 45هـ، ولمَّا تُوفِّي رثاه حسان بن ثابت ﷺ، وقال أبو هريرة ﷺ: "اليوم مات حبر هذه الأمة وعسى الله أن يجعل في ابن عباس منه خلفاً"⁽¹¹⁸⁾، ولقد "ولد في المدينة، ونشأ بمكة، وقتل أبوه وهو ابن ست سنين، وهاجر مع النبي ﷺ وهو ابن إحدى عشرة سنة، تعلم السريانية في سبعة عشر يوماً".⁽¹¹⁹⁾ وانما اختصه النبي ﷺ بتعلم لغة اليهود، ليكتب النبي ﷺ إليهم وليقرأ له ما يكتبون.⁽¹²⁰⁾ ولقد عُرفَ زيدٌ واشتهر بكمال الدين والعلم مع حسن السيرة والعدالة، وكان من أصحاب الفتوى الستة من الصحابة ﷺ. وحفظ القرآن الكريم كله عن ظهر قلب في حياة الرسول ﷺ وكان من أبرز كتّاب الوحي بين يدي رسول الله ﷺ، كما عرف أنه كان ممن يكتب للنبي ﷺ إلى الملوك كذلك، وغير ذلك من المناقب العظيمة. وقد بوب الإمام البخاري ﷺ في صحيحه في كتاب فضائل الصحابة باب "مناقب زيد بن ثابت" ﷺ.⁽¹²¹⁾

المبحث الثاني

أبرز المقومات الداعية لاختيار "زيد"

لقد تحلى زيد ﷺ وتجمل بمحاسن الصفات الذاتية والمقومات الإيمانية العالية التي تؤهله للقيام بهذه المهمة العظيمة وتحمل مسؤوليتها، وذلك من النشاط والقوة والحيوية المصحوبة برجاحة العقل والورع والأمانة والتقوى المقرونة بالجرأة في الحق مع تعظيم شعائر الله، إضافة إلى تحمله للمسؤولية ومعرفة ضخامة المهمة، كل ذلك مع إتقانه وحفظه للقرآن المقرون بتوافر الخبرة السابقة في أداء المهمة نفسها، ألا وهي كتابة الوحي للنبي ﷺ.

ولا شك في أن تلك الصفات التي تحلى بها تعينه على دقة التحري في جمع الكريم على الوجه المطلوب والذي يليق بمكانة كتاب الله تعالى سعيًا في تحقيق وعد الله تعالى الذي لا يتخلف الذي قال فيه سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (الحجر: 9). ولنتأمل ما ثبت في الجامع الصحيح في الحديث المشهور الذي رواه البخاري بسنده عن زيد بن ثابت ﷺ قال: أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عِنْدَهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرْآنِ الْقُرْآنِ وَإِنِّي أَخَشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلَ بِالْقُرْآنِ بِالْمَوَاطِنِ فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ، فُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ عُمَرُ: هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ. فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِذَلِكَ وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ، قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا نَتَهَمُكَ وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ فَاجْمَعُهُ. فَوَاللَّهِ لَوْ كَفَّوْنِي نَقَلَ جَبَلٌ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَنْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ. فُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ. فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ م، فَتَتَّبَعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسْبِ وَاللِّخَافِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُرَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ (التوبة: 128) حَتَّى خَاتِمَةَ بَرَاءةٍ، فَكَانَتْ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتِهِ ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ ﷺ. (122) وبدأ زيد بن ثابت ﷺ في مهمته الشاقة، معتمدًا على المحفوظ في صدور القراء والمكتوب لدى الكتّاب، وقد راعى غاية التثبت؛ فمع كونه حافظًا لم يكتفِ بمجرد وجدانه الآيات مكتوبة حتى يشهد بها من تلقاها سماعًا، قال ابن شامة: وكان غرضهم ألا يكتب إلا عين ما كتب بين يدي النبي ﷺ، لا من مجرد الحفظ، ولذلك قال في آخر سورة التوبة (لم أجد لها مع غيره) أي لم أجد لها مكتوبة مع غيره لأنه كان لا يكتفي بالحفظ دون

الكتابة.(123)، لقد اختاره أبو بكر رضي الله عنه لهذه المهمة العظيمة والخطب الجسيم، لما تفرس فيه من الأمانة ورجاحة العقل، وقربه من الرسول صلى الله عليه وسلم، واعتماده صلى الله عليه وسلم، عليه. ويقول الزرقاني (ت:1367هـ) رضي الله عنه في ذلك: "اجتمع فيه من المواهب ذات الأثر في جمع القرآن، ما لم يجتمع في غيره من الرجال، إذ كان من حفاظ القرآن، ومن كتاب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وشهد العرضة الأخيرة⁽¹²⁴⁾ للقرآن في ختام حياته صلى الله عليه وسلم، وكان فوق ذلك معروفاً بخصوبة عقله، وشدة ورعه، وعظم أمانته، وكمال خلقه، واستقامة دينه⁽¹²⁵⁾."

المبحث الثالث

أسباب اختيار "زيد" لهذه المهمة إجمالاً

يمكن إجمال هذه الأسباب فيما يلي:

- 1- أنه من الحفاظ الذين اشتهروا بحفظ القرآن وإتقانه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
- 2- توفر عنصر القوة والنشاط والحيوية فيه، وإنما يؤخذ ذلك من قول أبي بكر رضي الله عنه له: "إنك رجل شاب؟" والشاب له من القوة والنشاط ما ليس لغيره. والشباب له ميزة قد تخفى غالباً، ألا وهي أنهم علموا ما نسخ مما بقيت تلاوته بخلاف الكثير من الكبار الذين تقدم إسلامهم، والذين قد يخفى على البعض منهم ما نسخ، وذلك بخلاف الشباب، والله أعلم.
- 3- اتصافه بالذكاء والفظنة ورجاحة العقل وسرعة البديهة وهي مقومات تعينه على حسن التصرف ولا سيما عند تشابك وتشابه الأمور، ولاشك أن ذلك أدعى لكمال العمل وإتمامه وإحسانه، وإنما يؤخذ ذلك من وصف أبي بكر رضي الله عنه له بأنه: "عاقل"، ومما يدل على ذلك أيضاً صدره عن رأي أبي بكر وعمر م ورجوعه إليه بعد أن علم أنه الحق. ويتبين ذلك من قوله: "فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ م"، فما كان تردده رضي الله عنه وتوقفه في بادئ الأمر إلا عن رجاحة عقل وإعمال فكر.
- 4- ما ناله من اطمئنان وتركية أبي بكر رضي الله عنه له من خلوه من الموانع القادحة كخوارم المروءة ومما يشين من الصفات، فلا تتوجس النفس منه ولا ترتاب ولا تشك فيه، وبذلك لا تلحقه أدنى تهمة قادحة في دينه تمنع من قبول عمله وأداء مهمته الجسيمة، ويستتبط ذلك من قوله له: "لا تنتهمك".
- 5- وجود الخبرة السابقة لديه في نفس المهمة التي سيقوم بها ألا وهي كتابة الوحي للنبي صلى الله عليه وسلم، مع ما قيل واشتهر من شهوده للعرضة الأخيرة، وهي ما يشبه ما يسمى بـ"شهادة الخبرة" في عصرنا الحالي.

ذلك لأن زيداً ﷺ قيل أنه شهد العرضة الأخيرة بين يدي النبي ﷺ والتي بين لهم فيها ما نُسخ من القرآن وما استقر بقاؤه، فأمر ﷺ بإبقاء الناسخ وترك المنسوخ، وقرأ القرآن على الحالة التي استقر عليها على زيد، فكان ﷺ يوم الناس به حتى وفاته ﷺ. ولا شك أن تلك ميزة تميز بها زيد لم تجتمع لأحد من الصحابة ﷺ سواه، إلا ما كان من ابن مسعود ﷺ. ولقد روى البغوي (ت: 516هـ) عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي (ت: 74هـ) أنه قال: قرأ زيد بن ثابت على رسول الله ﷺ في العام الذي توفاه الله فيه مرتين.... إلى أن قال عن زيد بن ثابت أنه: "شهد العرضة الأخيرة، وكان يُقرئ الناس بها حتى مات، ولذلك اعتمده أبو بكر وعمر في جمعه، وولاه عثمان كتابة المصاحف رضي الله عنهم أجمعين". (126). "وإنما سميت هذه القراءة قراءة زيد بن ثابت، لأنه كتبها لرسول الله ﷺ وقرأها عليه، وشهد العرضة الأخيرة". (127)

6- تحليه بالتقوى وتعظيم شعائر الله. ويؤخذ ذلك أيضاً من قوله ﷺ لأبي بكر وعمر م: كَيْفَ تَقْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَقْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟! قال ابن بطال ﷺ: "إنما نفر أبو بكر أولاً، ثم زيد بن ثابت ثانيًا، لأنهما لم يجدا رسول الله ﷺ فعله، فكرها أن يحلا أنفسهما محل من يزيد احتياطه للدين على احتياط الرسول ﷺ". (128). ولا شك أن ذلك من شواهد تقوى الله تعالى وتعظيم شعائره.

7- جرأته في الحق، ويتبين ذلك من قوله لأبي بكر وعمر م: كَيْفَ تَقْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَقْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟!، فلم يمنعه قول ذلك لأكبر رأسين في الأمة لما ظن أنهما على غير صواب، وهذا من أبين المقومات التي تؤهله للقيام بهذه المهمة الجسيمة بلا مجاملة ولا محابة لأحد أبدًا.

8- حرصه على الاتباع وخشيته من الابتداع وحرصه على لزوم حدوده الله، ويؤخذ ذلك من رفضه القيام بالمهمة أول الأمر وتردده في قبولها، فما لبث أن شرح الله صدره لما شرح له صدر أبي بكر وعمر رضي الله عنهم أجمعين.

9- تحمله للمسؤولية ومعرفة ضخامة المهمة وعظم شأنها وجليل قدرها، ويتبين ذلك من قوله ﷺ: "قَوَّ اللَّهُ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنْ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ".

المبحث الرابع: الدواعي لهذا الجمع

أولاً: بيان تلك الدواعي بإيجاز:

كان السبب في جمع القرآن الكريم في زمن أبي بكر الصديق ﷺ خوف الصحابة ﷺ من ضياع شيء منه، خاصة بعد استشهاد كثير من حفظة القرآن، فكان الأفضل أن يُجمع في موضع واحد؛ لما في ذلك من أمان، وحفاظٍ عليه؛ خوفاً مما قد

يحصل في المستقبل،⁽¹²⁹⁾ وكانت معركة اليمامة التي جرت أحداثها في السنة الثانية عشرة للهجرة قد استشهد فيها قريباً من سبعين صحابياً من كبار القراء وحفاظ القرآن الكريم.⁽¹³⁰⁾، ولقد توفي رسول الله ﷺ ولم يتم جمع القرآن الكريم في عهده في المصاحف، بل كان محفوظاً في صدور الصحابة الكرام وبعض سوره مكتوبة في الألواح وبعض الصحف، وعندما بُويع أبو بكر الصديق بالخلافة صار من الضروري أن يتم جمع القرآن الكريم كله في الصحف وذلك لأسباب عديدة أولها وفاة رسول الله ﷺ ونهاية الوحي، وكذلك بسبب وفاة الكثير من الصحابة في حروب الردة والذين كان من بينهم كثير من الحفظة لكتاب الله، وقد تنبّه عمر بن الخطاب ﷺ لذلك فاقترح على الخليفة أبي بكر الصديق أمر جمع القرآن الكريم وبسرعة، وتدوينه في الصحف حتى لا تضيع آيات الذكر الحكيم بموت الحفظة، واستجاب أبو بكر الصديق لذلك بعد ترده في بداية الأمر، لأنه أمرٌ غير مسبوق ولم يحدث في عهد رسول الله ﷺ.⁽¹³¹⁾ يعني جمعه بين دفتين في مصحف واحد.

ولقد "كثرت الصحف التي بين أيدي الصحابة الكرام، والتي اعتز كلُّ منهم أنه كتبها بين يدي رسول الله ﷺ، وفيهم من أسلم في بداية العهد المكي. ولا يُعقل أن يكونوا كتبوها جميعاً، في عهد أبي بكر. وبهذا يطمئن القلب أن القرآن الكريم كله كان مكتوباً في عهده النبي الكريم، وإن كان غير مجموع في موضع واحد".⁽¹³²⁾

ولقد ظل القرآن الكريم على هذه الحال مفزقاً غير مجموع في مصحف واحد، إلى أن كانت خلافة أبي بكر، فواجهته أحداث جسيمة، وقامت حروب الردة، واستحرّ القتل بالقراء في وقعة اليمامة سنة اثنتي عشرة للهجرة التي استشهد فيها سبعون قارئاً من حفاظ القرآن. هال ذلك عمر بن الخطاب، وخاف أن يضيع شيء من القرآن بموت حفظته، فدخل على أبي بكر، وأشار عليه بجمع القرآن وكتابته خشية الضياع، فنفر أبو بكر من مقالته، وكبّر عليه أن يفعل ما لم يفعله النبي ﷺ، فظل عمر يراوده حتى اطمئن أبو بكر لهذا الأمر. ثم كلف أبو بكر زيد بن ثابت بتتبع الوحي وجمعه، فجمعه زيد من الرقاع والعصب واللخاف وصدور الرجال. وقد حرص زيد بن ثابت على التثبت مما جمعه، ولم يكتف بالحفظ دون الكتابة، وحرص على المطابقة بين ما هو محفوظ ومكتوب، وعلى أن الآية من المصدرين جميعاً. فكان ذلك أول جمع للقرآن بين دفتين في مصحف واحد. واحتفظ أبو بكر بالمصحف المجموع حتى وفاته، ثم أصبح عند حفصة بنت عمر.⁽¹³³⁾

ثانياً: بيان الباعث الرئيس لجمع الصديق:

إن جمع أبي بكر الصديق للقرآن كان بسبب خشيته أن يذهب من القرآن شيء بذهاب حَمَلَتِهِ؛ لأنه لم يكن مجموعاً في موضع واحد، فجمعه في صحائف

مرتباً لآيات سوره على ما وقفهم عليه النبي ﷺ. (134)

ثالثاً: تتلخص أبرز الأسباب والدواعي لهذا الجمع فيما يلي:

1- انقطاع الوحي بوفاة رسول الله ﷺ، فكان لزاماً على المسلمين حفظ كتاب ربهم من الضياع.

2- ويعد من الأسباب الرئيسية والباعثة على كتابة القرآن وجمعه في عهد الصديق ﷺ مقتل سبعين من القراء يوم اليمامة، إذا كان الخوف من ضياع شيء من القرآن وذهابه بذهاب وموت حملته وحفاظه في حروب الردة.

3- كما كان خشية تكرار تحري القتل في حفاظ القرآن فيما يستقبل من معارك وجهاد المشركين من الأسباب الداعية لجمعه في مكان واحد كذلك، ويخشى أن يكون عند أحد من الصحابة شيء من القرآن المكتوب فيذهب بموت حامله.

لذا فإنه لما تحر القتل في القراء يوم اليمامة وخشى الصحابة ﷺ ذهاب القرآن بذهاب حملته الذين قتلوا في حرب المرتدين، وخشيتهم استمرار ذلك القتل فيما يستقبل من معارك كذلك؛ فأجمعوا أمرهم على جمع القرآن في مكان واحد بقيادة أبي بكر رضي الله عنهم أجمعين. وإن أمر هذا الجمع كان معتمده على المحفوظ في الصدور والمكتوب في السطور، ولذلك اعتنى الصديق بتلك الصحف عناية بالغة بالصحف ببقيت عنده حتى وفاته، ثم عند عمر حتى وفاته، ثم بقتت عند حفصة حتى طلبها عثمان ﷺ في جمع الأمة على "الإمام". وكان الغرض من هذا الجمع تقييد القرآن كله مجموعاً في مصحف واحد حتى لا يضيع منه شيء، دون أن يحمل الناس عليه لعدم ظهور الخلاف في قراءته". (135)

المبحث الخامس: مميزات جمع أبي بكر ﷺ

أما عن مميزات هذا الجمع فيجملها الزرقاني (ت: 1367هـ) ﷺ في مناهله فيما يلي:

مزايًا جمع القرآن في عهد أبي بكر:

كان لجمع القرآن في عهد أبي بكر ﷺ منزلة عظيمة بين المسلمين، فلم يحصل خلاف على شيء مما فيه، وامتاز بمزايًا عديدة، منها:

أولاً: أنه جمع القرآن على أدقّ وجوه البحث والتحري، وأسلم أصول التثبت العلمي..

ثانياً: حصول إجماع الأمة على قبوله، ورضى جميع المسلمين به.

ثالثاً: بلوغ ما جُمع في هذا الجمع حدّ التواتر، إذ حضره وشهد عليه ما يزيد على عدد التواتر من الصحابة.

رابعاً: أنه اقتصر في جمع القرآن على ما ثبت قرآنيته من الأحرف السبعة، بثبوت عرضه في العرصة الأخيرة، فكان شاملاً لما بقي من الأحرف السبعة⁽¹³⁶⁾، ولم يكن

فيه شيء مما نُسخَت تلاوته.

خامساً: أنه كان مرتب الآيات دون السور.

ومن هنا يتأكد لدينا: أن هذا الجمع كان مرتب الآيات في مواضعها في السور، ولم يُكتب منه إلا نسخة واحدة من القرآن، وقد حظى هذا الجمعُ على إجماع الصحابة ومن ثم على الأمة قاطبة، كما أجمعوا على تواتر ما فيه. ولا يطعن في ذلك التواتر أن آخر سورة براءة لم يوجد إلا عند أبي خزيمة؛ فإن المراد أنه لم يوجد مكتوباً إلا عنده، وذلك لا ينافي أنه وجد محفوظاً عند كثرة من الصحابة بلغت حد التواتر، وكان المعتمد عليه وقتئذ هو الحفظ والاستظهار، وإنما اعتمد على الكتابة كمصدر من المصادر زيادة في الاحتياط، ومبالغة في الدقة والحذر. (137)

وختاماً لهذا المبحث الهام يحسن التنبيه هنا والتأكيد على خلاصة ما يلي:

أولاً: إن المتأمل في جمع الصديق ﷺ يعلم يقيناً أن الباعث الأول عليه هو تحرر القتل في القراء يوم اليمامة، وقد قُتلَ منهم عدد كبير ينتهي إلى السبعين وقد أنهاه بعضهم إلى خمسمائة. وكان الهدف الأسمى منه جمع القرآن في مكان واحد خشية ذهابه بذهاب حفظته.

ثانياً: أن عمل الصديق ﷺ هو جمع القرآن النازل الثابت قراءته في مصحف واحد بعد أن كان مفرقاً في الرقاع واللخاف والأقطاب والعسيب، وهو القرآن الذي جمعه وكتبه كتابُ الوحي ودونوه بين يدي رسول ﷺ، فكان عمل أبي بكر ﷺ هو جمع ما تفرق من القرآن في مصحف واحد فحسب، ذلك لأن القرآن الذي جمع في عهد النبي ﷺ لم يجمع في مصحف واحد بل كان متفرقاً، فجمعُ الصديق هو نفس الجمع النبوي، غير أن الجمع النبوي كان مفرقاً، وجمع الصديق صار جمعاً للقرآن بين دفتي مصحف واحد.

ثالثاً: أن الصديق ﷺ التزم في جمعه ترتيب سور وآيات القرآن وفق ما استقرت عليه العرضة الأخيرة، وهذا الترتيب هو الموافق للقرآن المثبت في اللوح المحفوظ لأنه توقيفي على القول الراجح، ولذا يبقى جمع الصديق للأصل الذي كان عليه القرآن في الجمع النبوي الأول مرتب السور والآيات، وهذا الأمر لا يمكن الحيد عنه إلا بنص واضح الدلالة؛ لأن الصديق انحصرت مهمته في جمع القرآن الذي جمع في العهد الأول مفرقاً، يجمعه في مصحف واحد متأسياً ومتبعاً فيه ما انتهى إليه أمر الجمع الأول الذي أتمه النبي ﷺ، ولم يلحق ﷺ بالرفيق الأعلى إلا وقد اتضحت أماكن السور والآيات واستقرت في ترتيبها المصحفي وفق ما استقرت عليه العرضة الأخيرة، أما كونه قد اقتصر في جمعه على إثبات وتقييد وكتابة ما ثبتت تلاوته وقرآنيته في العرضة الأخيرة مما لم تنسخ تلاوته فحسب، وإهمال المنسوخ منها، فهذا القول وإن

كان هو أقرب الأقوال للصواب، غير أنه يحتاج لزيادة تحقيق واستيثاق واستقراء للأدلة وتثبت منها، وإن كانت النفس تميل إليه. مع وجوب التنبيه إلى ما سيأتي في فقرة "رابعاً". وقد نتج من جراء ذلك الجمع أن جمعت نسخة واحدة من القرآن بين اللوحين في مكان واحد وليس نُسخًا متعددة لكل حرف نسخة، وبقيت في مصحف واحد عند خليفة المسلمين حياته.

رابعاً: أن جمع الصديق ﷺ لم يتضمن نوع الزام للمسلمين وحملهم على هذا الجمع ولزومه، ولذا كان بعض من لم يشهد العرضة الأخيرة من الصحابة لا يعلم بنسخ بعض الآيات، فكان يقرأ ببعض ما نُسخ من القرآن مما سمعه من رسول الله ﷺ، دون علمه بالنسخ المتأخر الذي استقرت عليه العرضة الأخيرة.

خامساً: أن جمع الصديق ﷺ يصعب الجزم والقطع بأنه اشتمل على الأحرف السبعة، ومما يدل حتماً على ذلك أن هناك كلمات لا يكفي فيها الكتابة وحدها، إذ لا بد فيها من الجمع بين الكتابة وطريقة النطق الصحيحة بها، ولا مجال لذلك البتة إلا بالصوت، ولتأخذ على سبيل المثال كلمة "الصراط" والتي قد كتبت في جميع المصاحف بالصاد، وقد قرئت بـ "الزاي" إثمًا، أي بإشمام الصاد زياً، وقد قرأ بها خلف عن حمزة، فالمعتمد فيها على الصوت نطقاً لا على المرسوم خطأً، وقل كذلك أيضاً في الإمالة والتقليل والإدغام وما شابه ذلك مما لا يمكن ضبطه إلا بالنقل والضبط الصوتي، ولاشك أن هذه الأمور لم ينقل ولم يحفظ أن جمع الصديق قد حواها، ومن ادعى غير ذلك فليأت ببرهان ساطع ودليل قاطع.

وأقصى ما يُقال في ذلك أن جمع الصديق ﷺ لم يهمل وجوه القراءة وفق الرسم، وذلك لأن جمعه لم يكن بواسطة المكتوب في السطور فحسب، بل كان معتمداً كذلك على مطابقته لما هو محفوظ في الصدور، ذلك لأن الأصل في قراءة القرآن نقله وتلقيه بالمشافهة، ولا يفهم من هذا أن جمعه كان محتملاً لوجه واحد من الرسم فيكون قد أهمل إعمال وجوه القراءة الأخرى التي يحتملها الرسم؛ فإن مثل هذا لا يُنقل إلا عن طريق التلقي والمشافهة لا عن طريق الرسم المكتوب، ذلك لأن أخذ القراءة بالتلقي والمشافهة قاض على الرسم، ولذا فإن الصحابة حين كتابة الصحف لم يعتبروا اختلاف الرسم بل اعتبروا القراءة أولاً وجعلها قاضية وحاكمة على الرسم وذلك باعتبار أنها الأصل والرسم تابع لها.

والقول بثبوت الأحرف السبعة في الصحف البكرية قول يفتقر لحجة واضحة قاطعة ودليل ثابت صحيح يُعتمد عليه، لأن مثل هذه الدعوى لا يمكن قبولها أبداً إلا بنقل ثابت صحيح يصلح للاحتجاج، إذ يلزم من هذا القول أن تكون الصحف البكرية قد كتبت جمعاً بين الأحرف السبعة في الرسم في المصحف الواحد وهو أمر محال،

إذ يلزم بثبوتها في الصحف البكرية تكرار كتابة الكلمات التي فيها اختلاف في أوجه القراءة على غرار كتابة المصاحف العثمانية التي بعثها عثمان رضي الله عنه إلى الأمصار، وبرزت على ذلك الجزم بعدم احتواء جمع الصديق رضي الله عنه للأحرف السبعة، والباحث في حدود بحثه لا يعلم عن أحد من السلف قال خلاف هذا القول. والله أعلم. (138)

قال ابن أبي داود رضي الله عنه (ت: 316هـ) في "كتاب المصاحف": "ظفر هذا الجمع باتفاق الصحابة رضي الله عنهم على صحته ودقته وأجمعوا على سلامته من الزيادة أو النقصان وتلقوه بالقبول والعناية التي يستحقها، حتى قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "أعظم الناس أجراً في المصاحف أبو بكر فإنه أول من جمع ما بين اللوحين". (139)، قال الحافظ ابن حجر رضي الله عنه: "وإذا تأمل المنصف ما فعله أبو بكر من ذلك جزم بأنه يعد في فضائله، ويؤوه بعظيم منقبته؛ لثبوت قوله رضي الله عنه: من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها. (140) ثم قال: فما جمع القرآن أحد بعده إلا وكان له مثل أجره إلى يوم القيامة. (141) وجمع أبي بكر هو الذي نسخ منه المصحف الإمام ولم يتغير منه شيء.

المبحث السادس

منهج أبي بكر الذي وضعه لـ "زيد بن ثابت" في جمع

وتدوين القرآن الكريم

لقد نهج الصديق رضي الله عنه نهجاً محكماً وطريقة متقنة بلغتا مبلغاً عظيماً من الدقة والإحكام والإتقان في جمع القرآن الكريم، ثم أمر زيداً رضي الله عنه بجمعه القرآن وفق الخطة والطريقة التي وضعها له والتي فيها من أخذ الحيطة ووضع الضمان والأمان لصيانة كتاب الله ولوزم الحذر والدقة والتأنى والتثبت، فلم يكتف رضي الله عنه بما حفظ في صدره ولا بما سطره بيده ولا بما سمع بأذنه، بل جعل يتتبع ويستقصي كل أسباب التحري والدقة والإتقان والحيطة، أخذاً على نفسه الاعتماد على مصدرين رئيسين:

المصدر الأول: المکتوب في السطور، وهو ما كتب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم.
والمصدر الثاني: المحفوظ في الصدور، وهو ما كان محفوظاً في صدور الصحابة رضي الله عنهم. فلا يقبل شيئاً من المکتوب حتى يشهد له شاهدان عدلان أنه كُتب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأخذ الحيطة والحذر والتأكد من إنه كُتب فعلاً بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم.
 روى ابن شبة عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب (ت: 104هـ) قال: أراد عمر رضي الله عنه أن يجمع القرآن، فقام في الناس، فقال: من كان تلقى من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً من القرآن فليأتنا به، وكانوا كتبوا ذلك في الصحف والألواح والعصب، وكان لا يقبل من أحد شيئاً حتى يشهد شاهدان. (142)

المراد بالشاهدين: قال الحافظ ابن حجر (ت: 852هـ) رضي الله عنه: المراد بالشاهدين:

الحفظ والكتابة. ويبين السخاوي (ت: 902هـ) ﷺ المراد بالشاهدين فيقول: المراد بهما رجُلان عدلان يشهدان على أن ذلك المكتوب كُتب بين يدي رسول الله ﷺ، ولم يعتمد زيدٌ على الحفظ وحده؛ ولذلك قال في الحديث الذي رواه البخاري: إنه لم يجد آخر سورة براءة إلا مع أبي خزيمة؛ أي: لم يجدها مكتوبة إلا مع أبي خزيمة الأنصاري، مع أن زيداً كان يحفظها، وكان الكثير من الصحابة يحفظونها، ولكنه أراد أن يجمع بين الحفظ والكتابة، زيادةً في التوثيق، ومبالغة في الاحتياط، وعلى هذا المنهج الرشيد تم بإشراف أبي بكر وعمر وأكابر الصحابة وإجماع الأمة عليه دون نكير، وكان ذلك منقبة خالدة لا يزال التاريخ يذكرها بالجميل لأبي بكر في الإشراف، ولعمر في الاقتراح، ولزيد في التنفيذ، وللصحابه في المعاونة والإقرار".⁽¹⁴³⁾ وما ختم به السخاوي رحمه الله كلامه آنفاً يُكتب بماء العين.

ونختم هذا المبحث باختصار كيفية تنفيذ زيد لمهمة جمع القرآن في الفقرات

التالية:

أولاً: قام الفاروق بالإعلان للناس عن إحضار ما لديهم من القرآن مكتوباً.
ثانياً: جلس زيد والفاروق على باب المسجد يستقبلون ما يجيء به الصحابة من القرآن. وهو مروى بسند منقطع كما أشار إلى ذلك الحافظ في الفتح. فيُروى أن أبا بكر قال لزيد وعمر بن الخطاب: اقعدا على باب المسجد فمن جاءكما بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتباه.⁽¹⁴⁴⁾

ثالثاً: كان يطلب من كل من جاء بشيء من القرآن إحضار شاهدين على أنه كتب هذا بين يدي النبي ﷺ.⁽¹⁴⁵⁾

رابعاً: قام زيد بكتابة القرآن من خلال مطابقة ما كتب من القرآن في زمن النبي ﷺ بما يحفظه الصحابة في صدورهم من القرآن. قال زيد: فنتبعت القرآن أجمعه من العصب، واللخاف، وصدور الرجال، حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجدها مع غيره.⁽¹⁴⁶⁾ أي لم يجدها مكتوبة إلا عند أبي خزيمة، وإلا فزيد وغيره من الصحابة يحفظ هذه الآيات، لكنه يريد أن تكون الآيات محفوظة ومكتوبة، وذلك لزيادة التوثيق والاحتياط. قال الحافظ ابن حجر: وفائدة التتبع المبالغة في الاستظهار والوقوف على عين ما كتب بين يدي النبي ﷺ.⁽¹⁴⁷⁾

خامساً: كان بداية مهمة جمع القرآن بعد معركة اليمامة في نهاية السنة 11 للهجرة، وانتهت قبل وفاة أبي بكر في منتصف سنة 13 للهجرة.

سادساً: بعد كتابة القرآن وجمعه، سُم لأبي بكر الصديق وبقي عنده حتى وفاته، ثم بقي عند عمر حتى استشهد على يد أبي لؤلؤة المجوسي، فبقي عند أم المؤمنين حفصة بنت عمر م، ثم طلبها عثمان لينسخ منها نسخاً للأمصار وأعادها لحفصة،

فلما توفيت حفصة سنة 41 للهجرة، طلب أمير المدينة مروان بن الحكم هذا الصحف من عبد الله بن عمر وأتلفها، حتى تجتمع كلمة المسلمين على المصاحف التي نسخت عن مصحف الصديق ووزعت في البلاد بأمر عثمان رضي الله عنه، وبهذا أصبح القرآن الكريم مكتوباً ومرتباً ومجموعاً في مكان واحد، وذلك وفق أعلى معايير الضبط والتوثيق، ومن خلال عمل جماعي وعلمي وشفاف، أجمع كافة الصحابة رضوان الله عليهم على دقته وصحته وسلامته من الزيادة أو النقصان، بفضل الله وتوفيقه لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله، بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله بسنة واحدة فقط. (148)

وختاماً فإنه قد تبين لنا تميز هذا الجمع بما يلي:

- 1- تميز هذا الجمع بمنتهى الدقة والإتقان
- 2- وإهماله لما نسخ من الآيات، واشتماله على ما ثبت في العرصة الأخيرة دون سواه
- 3- وظفر بإجماع الأمة عليه، وتواتر ما فيه
- 4- ولم يكن منه إلا نسخة واحدة حفظت عند إمام المسلمين أبي بكر رضي الله عنه باتفاق العلماء. (149)

المبحث السابع: مصير صحف أبي بكر رضي الله عنه

يبين السخاوي مصير صحف أبي بكر رضي الله عنه فيقول: وقد قولت تلك الصحف التي جمعها زيد بن ثابت بما تستحق من عناية فائقة؛ فحفظها أبو بكر عنده، ثم حفظها عمر بعده، ثم حفظتها أم المؤمنين حفصة بنت عمر بعد وفاة عمر، حتى طلبها منها خليفة المسلمين عثمان بن عفان رضي الله عنهم أجمعين، حيث اعتمد عليها في استنساخ مصاحف القرآن، ثم ردها. (150) ويؤكد أبو شامة المقدسي (ت: 665هـ) رضي الله عنه مصير تلك الصحف فيقول: بعد أن أتم زيد رضي الله عنه في المصحف سلمه لأبي بكر الصديق رضي الله عنه فحفظه عنده حتى وفاته ثم انتقل إلى أمير المؤمنين من بعده عمر بن الخطاب رضي الله عنه وبعد وفاته انتقل المصحف إلى حفصة أم المؤمنين ك لأن عمر رضي الله عنه جعل أمر الخلافة من بعده شوري، فبقي عند حفصة إلى أن طلبه منها عثمان رضي الله عنه لنسخه بعد ذلك ثم أعاده إليها، ولما توفيت حفصة ك أرسل مروان بن الحكم إلى أخيها عبد الله بن عمر م ساعة رجعوا من جنازة حفصة بعزيمة ليُرسلنَّ بها فأرسل بها ابن عمر إلى مروان فمزقها مخافة أن يكون في شيء من ذلك خلاف ما نسخ عثمان رضي الله عنه. (151)، وقد روى هذا الخبر عمر بن شبة في "تاريخ المدينة" من طريق حفص بن عمر الدوري فقال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عمارة بن غزية، عن ابن شهاب، عن خارجة بن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: لما ماتت حفصة أرسل مروان إلى عبد الله بن عمر م بعزيمة، فأعطاه إياها، فغسلها غسلًا. (152).... وهكذا جُمع القرآن في عهد أبي

بكر ﷺ الجمع الثاني على قطع متناسقة متساوية في الحجم، مرتب الآيات والسور، بطريقة توثيقية لم يعرف التاريخ البشري لها مثيلاً من حيث الضبط والإتقان، يقول علي بن أبي طالب ﷺ: أعظم الناس أجراً في المصحف أبو بكر، رحمة الله على أبي بكر هو أول من جمع كتاب الله. (153)

الفصل الرابع

تاريخ وزمن هذا الجمع وأبرز نتائجه

المبحث الأول: أبرز نتائج جمع أبي بكر ﷺ

لاشك أن الدافع لهذا الجمع هو خوف ذهاب حملته إيّان مقتل سبعين من القراء يوم اليمامة، وكان بداية جمعه بعد تلك المعركة أي في قرابة نهاية السنة الحادية عشرة من الهجرة تقريباً، وانتهت مهمة الجمع قبل وفاة أبي بكر ﷺ في منتصف السنة الثالثة عشرة من الهجرة. فإن فترة خلافته ﷺ كانت من: الثاني عشر من ربيع الأول سنة 11هـ إلى الثاني والعشرين من جمادى الآخرة سنة 13هـ. وقيل إن فترة الجمع قد استغرقت خمسة عشر شهراً، وقيل غير ذلك أيضاً. والحقيقية أن هذا الكلام تقريبي ولا يمكن الجزم به لعدم الوقوف على شيء ثابت موثق يثبت ويؤكد تلك المدة بالتحديد تماماً. والله أعلم.

وفي ختام الكلام عن هذا الجمع نبحت مسألتين هامتين:

أولاً: لقد تم هذا الجمع بإجماع من الصحابة الكرام رضي الله عنهم أجمعين.

ثانياً: حصل بجمعه نوع اطمئنان من الخوف من ضياعه أو تفلت من توثيقه بكماله وتماحه أي شيء.

ثالثاً: تم هذا الجمع على أوثق طرق الجمع والحيفة لكتاب الله تعالى، فقد جمع بطريقي الحفظ صدرًا وسطرًا ثم دون كل ما جُمِعَ في مكان واحد بناء على ذلك، ولم يقبل تدوين أي شيء فيه إلا ما أجمع الصحابة ﷺ على أنه قرآن وتواترت روايته كذلك. **رابعاً:** أصبح هذا الجمع هو النسخة الوحيدة الموثوقة والمقيدة والتي أجمع الصحابة كلهم رضي الله عنهم أجمعين على صحتها وسلامة كل ما فيها من الزيادة والنقصان. **خامساً:** بإجماع الصحابة ﷺ واتفاقهم على هذا الجمع زالت كل شبهة ولاسيما شبه التبديع والإحداث في الدين.

وختاماً: فإنه قد تبين معنا في ثنايا البحث:

"أن جمع أبي بكر الصديق للقرآن كان بسبب خشيته أن يذهب من القرآن شيء بذهاب حملته؛ لأنه لم يكن مجموعاً في موضع واحد، فجمعه في صحائف مرتباً لآيات سوره على ما وقفهم عليه النبي ﷺ". (154)

وبهذا يتبين الفرق بين الجمع في عهده: الأول، والثاني.

المبحث الثاني: أول من سُمي القرآن بالمصحف

قال الزركشي رحمته الله في البرهان: " ذكر المظفري (ت: 642هـ) في تاريخه: لَمَّا جَمَعَ أَبُو بَكْرٍ الْقُرْآنَ قَالَ: سَمَّوْهُ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَمَّوْهُ إِنْجِيلًا. فَكَرِهَوْهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَمَّوْهُ السَّقَرُ. فَكَرِهَوْهُ مِنْ يَهُودٍ. فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: رَأَيْتُ لِلْحَبَشَةِ كِتَابًا يَدْعُونَهُ الْمُصْحَفَ، فَسَمَّوْهُ بِهِ". (155) والحقيقة أن رواية مثل هذه لا يُعتمد عليها لأن ليس لها أي سند يُعتمد عليه، وقد رويت مرسلة بغير عزو ولا إسناد، وهي مغايرة لما ثبت من حديث أنس رضي الله عنه عند البخاري وقد ذكر فيه الصحف في قوله: فأرسل عثمان إلى حفصة: أن أرسلني إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف... إلى أن قال: ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف، رد عثمان الصحف إلى حفصة، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق. (156). وهناك آثار أخر كالتي ذكرها المظفري كذلك لكنها لا ترتقي لدرجة الثبوت واليقين.

"المصحف" كلمة عربية:

وكلمة صحيفة اسم: والجمع صحيفات وصحائف صحاف وصُحف، الجمع: صحيفٌ، والصحيفةُ: ما يكتب فيه من ورقٍ ونحوه ويطلق على المكتوب فيها والجمع: صُحفٌ. (157) فالكلمة إذاً عربية بحتة، وعلى فرض ثبوت ما نُسب من استعمال الحبشة لها كذلك، فلعلها من مشترك الألفاظ بين اللغتين. **ضبط كلمة "مصحف" وبيان معناها في اللغة:**

والأصل المشهور في ضبط كلمة: "مُصْحَفٌ" بضم الميم، ويجوز "مِصْحَفٌ" بكسرها، وهي لغة تميم. **والمصحف:** اسمٌ لكلِّ مجموعة من الصُحف المكتوبة ضُمَّت بين دفتين، وجاء في (اللسان) عن الأزهري رحمته الله: "وإنما سُمِّي المصحفُ مصحفًا؛ لأنه أٌصْحِفُ، أي جُعِلَ جامعًا للصُحفِ المكتوبة بين الدفتين". (158)

ومقتضى كلام الفيروز آبادي رحمته الله: **أَنَّ الْمُصْحَفَ** (بالضم): اسم مفعول من **أَصْحَفَهُ** إذا جمعه. **والمصحف** (بالفتح): موضع الصُحف، أي: مجمع الصُحائف. **والمصحف** (بالكسر): آلة تَجْمَعُ الصُحف. (159) وقال الشهاب الخفاجي: (1069هـ): "المصحف بضم الميم وكسرها ونقل فيه التثنية وهو مجمع الصحف من أصحف إذا جمع وهو مخصوص بالقرآن". (160)، قال الفراء (ت: 207هـ): "وقد استنقلت العرب الضمة في حروف فكسرت ميمها وأصلها الضم من ذلك مصحف ومخدع ومطرف ومغزل ومجسد؛ لأنها في المعنى مأخوذة من أصحف جمعت فيه الصحف.. (161) قال أبو إسحاق الوهراني المعروف بابن قُرْظُول: (ت: 569هـ): "والمصحف مأخوذ من الصحيفة (162)، وقال المطرزي (ت: 610هـ): "والمصحف الكراسة وحقيقتها مجمع

الصحف. (163) وقال السمين الحلبي(ت: 756هـ): "والمصحف هو الجامع للصحف المكتوبة...وغلِبَ على ما كتب من القرآن".⁽¹⁶⁴⁾
المصحف اصطلاحاً:

وأما المصحف في اصطلاح العلماء فهو اسمٌ للمكتوب فيه كلام الله تعالى بين الدفتين.⁽¹⁶⁵⁾ ويصدق المصحف على ما كان حاوياً للقرآن كله، أو كان ممّا يُسمّى مصحفاً عرفاً ولو قليلاً كحزب، على ما صرّح به القليوبي رحمته، أو أقلّ من ذلك كورقة فيها بعض سورة، أو لوحاً، أو كتفاً مكتوبة. (166) "وقيل للقرآن مصحف؛ لأنّه جُمِعَ من الصّحائف المتفرّقة في أيدي الصّحابة، وقيل: لأنّه جَمَعَ وَحَوَى بطريق الإجمال جميع ما كان في كتب الأنبياء، وصُحِفَهم، (لا) بطريق التفصيل". (167). و"المصحف" اسمٌ للمكتوب من القرآن الكريم، المجموع بين الدفتين، و"القرآن" اسمٌ لكلام الله تعالى المكتوب في المصاحف (168)، وفي نحو ما سبق يقول القسطلاني(ت: 23هـ) رحمته: "والفرق بين الصحف والمصحف: أن الصحف الأوراق المجردة التي جمع فيها القرآن في عهد أبي بكر، وكانت سوراً مفردة، كل سورة مرتبة بآياتها على حدة، لكن لم يرتب بعضها إثر بعض، فلما نسخت، ورتب بعضها إثر بعض صارت مصحفاً". (169)

ونختم هذ المبحث الهام ببعض نظم أبي عمرو الداني(ت:444هـ) رحمته في "الأرجوزة المنبهة": القول في المصاحف وجمع القرآن فيها:

وَاصْغَ إِلَى قَوْلِي فِي الْمَصَاحِفِ.....وَمَا أَنْصُهُ عَنْ الْأَسَافِ
 مِنْ شَأْنِهَا فِي زَمَنِ الصَّدِيقِ.....وَالْمُرْتَضَى عُمَانَ ذِي التَّوْفِيقِ
 لَمَّا تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ.....صَلَّى عَلَيْهِ دَائِمًا إِلَهِي
 وَوَلِي الصَّدِيقِ أَمْرَ الْأُمَمِ.....مِنْ بَعْدِ مَا جَرَتْ أُمُورٌ جَمَّه
 ارْتَدَّتْ الْعَرَبُ فِي الْبُلْدَانِ.....وَأَعْلَنْتْ بِطَاعَةِ الشَّيْطَانِ
 وَمَنْعَتْ فَرِيضَةَ الزَّكَاةِ.....وَفَرَضَهَا فُرْنًا بِالصَّلَاةِ
 رَأَى خَلِيفَةُ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى.....جِهَادَهُمْ فَرِيضَةً وَشَرَفًا
 فَجَيْشَ الْجَيْوشِ وَالْعَسَاكِرِ.....نَحْوَهُمْ وَوَجْهَ الْأَكَابِرِ
 مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ.....مُرْتَجِيًا لِنَصْرَةِ الْقَهَّارِ
 فَحَقَّقَ إِلَهُ مَا رَجَاهُ.....وَرَضِيَ الرَّأْيَ الَّذِي رَآهُ
 وَأَيَّدَ الْجَيْشَ الَّذِي أَعَدَّهُ.....فَقَتَّلُوا وَأَسْرُوا الْمُرْتَدَّه
 وَلَجَأَ الْبَعْضُ إِلَى الْحُصُونِ.....وَصَالَحُوا عَلَى التَّرَامِ الدِّينِ
 وَذَلِكَ بَعْدَ مِحْنَةٍ وَشِدَّةٍ.....جَرَتْ عَلَى الصَّحْبِ مِنْ أَهْلِ الرِّدَّةِ
 وَاسْتَشْهَدَ الْقَرَأَةَ الْأَكَابِرُ.....يَوْمَئِذٍ هُنَاكَ وَالْمَشَاهِرُ

وَوَصَلَ الْأَمْرَ إِلَى الصِّدِّيقِ.....فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَى التَّوْفِيقِ
 وَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ الْفَارُوقُ.....مَقَالَةً أَيْدَهَا التَّوْفِيقُ
 إِنِّي أَرَى الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحْرَأَ.....بِحَامِلِي الْفُرْعَانَ وَأَسْتَمِرًّا
 وَرُبَّمَا قَدْ دَارَ مِثْلُ ذَاكَ.....عَلَيْهِمْو فَعَدِمُوا بِذَاكَ
 فَاسْتَدْرَكَ الْأَمْرَ وَمَا قَدْ كَانَا.....وَأَعْمَلَ عَلَى أَنْ تَجْمَعَ الْفُرْعَانَا
 وَرَاجَعَ الصِّدِّيقَ غَيْرَ مَرَّةٍ.....فَشَرَحَ اللَّهُ لِدَاكَ صَدْرَهُ
 فَقَالَ لِابْنِ ثَابِتٍ إِذْ ذَاكَ.....إِنِّي لِهَذَا الْأَمْرِ قَدْ أَرَاكَ
 قَدْ كُنْتَ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيَّةِ.....تَكْتُبُ وَحْيَ اللَّهِ لِلنَّبِيِّ
 فَأَنْتَ عِنْدَنَا مِنَ السُّبَّاقِ.....فَاجْمَعْ كِتَابَ اللَّهِ فِي الْأَوْزَاقِ
 فَفَعَلَ الَّذِي بِهِ قَدْ أَمَرَهُ.....مُعْتَمِدًا عَلَى الَّذِي قَدْ ذَكَرَهُ
 وَجَمَعَ الْفُرْعَانَ فِي الصَّحَائِفِ.....وَلَمْ يُمَيِّزْ أَحْرَفَ التَّخَالُفِ (170)
 بَلْ رَسَمَ السَّبْعَ مِنَ اللُّغَاتِ.....وَكُلَّ مَا صَحَّ مِنَ الْقِرَاتِ
 فَكَانَتْ الصُّحُفُ فِي حَيَاتِهِ.....عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى مَمَاتِهِ
 ثُمَّةً عِنْدَ عَمْرِ الْفَارُوقِ.....جِئِنَ انْقَضَتْ خِلَافَةُ الصِّدِّيقِ
 ثُمَّةً صَارَتْ بَعْدُ عِنْدَ حَفْصَةَ.....لَمَّا تُوفِّيَ كَمَا فِي الْقِصَّةِ. (171)
 وبانتهاء المبحث الثاني ينتهي الفصل الرابع والأخير. والحمد لله العلي

الكبير .

خاتمة البحث، وبيان أهم النتائج التي توصلت لها تلك الدراسة المختصرة.

الحمد لله الذي أنعم عليّ عبده الفقير إليه سبحانه في كل أحواله، الظاهر
 وضعفه وذلك واستكانته بين يديه جل في علاه في كل أطواره وفي حله وترحاله.
 وبعد: فقد توصلت تلك الدراسة المختصرة والمتواضعة إلى عدة حقائق ونتائج، ولعل
 من أبينها وأبرزها وأهمها ما يلي:

1- بيان عظم قدر الكتاب الخاتم المنزل من عند الله، ومدى تحقق حفظ الله له،
 وذلك بتقدير الأسباب والسنن الكونية التي قدرها سبحانه ويسر سبلها لحفظه، والتي
 في طليعتها الجمع في عهد الصديق ﷺ.

2- تحقق الخيرية لصدر هذه الأمة الصحابة الكرام الأطهار الأبرار ﷺ أجمعين،
 علمًا، وعملاً، ديانة وأمانة، همة وعلو قدر، سبقًا في كل خير ومسارعة في كل
 فضل، وقد تمثل ذلك في قيامهم بحفظ كتاب ربهم بعد نبينهم ﷺ خير قيام جمعًا له
 حفظًا له في الصدور، وكتابته وتدوينه حفظًا له في السطور.

3- إن حفظ القرآن بطريقي "الحفظ في الصدور والكتابة في السطور" يدلل ويشير إلى
 أبرز اسمين علميين على القرآن ألا وهما:

"القرآن والكتاب"، ف"اسم القرآن" يشير إلى حفظه في الصدور لأنه مقروء، و"اسم الكتاب" يشير إلى حفظه في السطور، لأنه مكتوب.

4- ولقد تم هذا الجمع على أعلى درجة من الاحتياط لكتاب الله تعالى تحقيقاً، وتدقيقاً، وتوثيقاً وتحريماً لما جمعه، واختياراً لمن قاموا بجمعه على أحسن وأجود وأدق أساليب الاختيار - أداءً للأمانة وإبراءً للذمة، ووفاء بالعهد لتحمل أمانة حفظ وصيانة القرآن من الضياع بعد نبينهم الخاتم رسول رب العالمين ﷺ.

5- وعلى هذا المنهج الرشيد تم جمع القرآن بإشراف أبي بكر وعمر وأكابر الصحابة وإجماع الأمة عليه دون تكير، وكان ذلك منقبة خالدة لا يزال التاريخ يذكرها بالجميل، لأبي بكر في الإشراف، ولعمر في الاقتراح، ولزيد في التنفيذ، وللصحابه في المعاونة والإقرار". (172)

6- أن هذا الجمع لا يُعد من الابتداع في الدين، لأن القرآن قد جمع في عهد النبوة لكنه كان مفروقاً، وهذا الجمع لم يأت بجديد، غير أنه جمع القرآن بين دفتين بعد أن كان مفروقاً فحسب.

7- التحقق من أن ترتيب الآيات في السور توقيفي

8- توصلت الدراسة إلى أن القول في ترتيب السور توقيفي لا اجتهادي.

9- أن معارضة الترتيب المصحفي بالترتيب النزولي مخالف لإجماع الأمة -سلفاً، وخلفاً.

10- باكتمال هذا الجمع، وعلى هذه الدقة تم الاطمئنان على حفظ كتاب الله تعالى، والتأكد والتثبت من أن الذي بين دفتيه هو كلام الله ووحيه المنزل المتحقق قرآنيته، المنقول بالتواتر، وأنه ليس فيه أي آية من القرآن المنسوخ، وهو القرآن الذي استقرت عليه العرضة الأخيرة، وهو القرآن الموافق لما هو مثبت في اللوح المحفوظ عند رب العزة جل في علاه، وأنه لا زيادة فيه ولا نقصان، ولا تحريف فيه ولا تغيير ولا تبديل، لأنه: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ (فصلت: من آية: 42)، وذلك لأنه: ﴿تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (فصلت: من آية: 42)، وهو متضمن لتحقيق وعد الله الذي لا يتخلف ولا يتبدل الذي قال فيه سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (الحجر: 9).

وهناك نتائج كثيرة متحققة في ثنايا البحث، وهي جلية غير خفية، ولم يذكرها الباحث هنا لوضوحها وجلالتها.

هوامش البحث:

¹ - تفسير الطبري: (479/21). جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن

- كثير بن غالب الأملّي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ) المحقق: أحمد محمد شاكر الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، 1420 هـ- 2000 م عدد الأجزاء: 24
- ²⁻ تفسير ابن كثير: (151/5). تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ) المحقق: محمد حسين شمس الدين الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون- بيروت الطبعة: الأولى- 1419 هـ
- ³⁻ الضوء المنير، لابن القيم: (5: 587).
- ⁴⁻ تفسير ابن كثير: (537/4). بتصرف يسير.
- ⁵⁻ البخاري حديث (49).
- ⁶⁻ يُنظر: تقرير عن كتاب (جمع القرآن: دراسة تحليلية لمروياته) للدكتور أكرم الدليمي، ملتقى أهل التفسير، عبدالله الحربي، بتاريخ: 2008/11/4م. بتصرف يسير.
- ⁷⁻ الأرجوزة المنبهة لأبي عمرو الداني، البيت رقم: (70-72)، (ص: 87). الأرجوزة المنبهة على أسماء القراء والرواة وأصول القراءات وعقد الديانات بالتجويد والدلالات، عثمان بن سعيد الداني أبو عمرو الأندلسي (371-444هـ)، تحقيق: محمد بن محقان الجزائري، الطبعة الأولى عن دار المغني- الرياض- 1420-1999م، عدد المجلدات: 1
- ⁸⁻ الإتيقان: (164/1)، الإتيقان في علوم القرآن المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ) المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب الطبعة: 1394هـ/1974م عدد الأجزاء: 4، ويُنظر: الوجيز في فضائل الكتاب العزيز: (ص: 163).
- ⁹⁻ يُنظر: شرح النووي لمسلم حديث (20، 22) ويُنظر: المفهم للقرطبي حديث (17، 18) باب يقاتل الناس إلى أن يوحدوا الله ويلتزموا شرائع دينه.
- ¹⁰⁻ الأم، للشافعي: (204/9).
- ¹¹⁻ أعلام السنن، الخطابي (741/1).
- ¹²⁻ المحلى، ابن حزم (193/11).
- ¹³⁻ يُنظر: الاستذكار، ابن عبد البر (266/9)، والإشراف على مذاهب أهل السنة، ابن المنذر (254/3)، والحاوي، الماوردي (211/13)، وشرح السنة، البغوي (489/5)، شرح السنة المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: 516هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش الناشر: المكتبة الإسلامية- دمشق، بيروت الطبعة: الثانية، 1403هـ- 1983م عدد الأجزاء: 15، وإكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض (243/1)، وعارضة الأحوذى، ابن العربي (73/10)، وشرح صحيح مسلم، النووي (202/2)، وفتح الباري، ابن حجر (276/12)، وإكمال إكمال المعلم، الأبي (173/1)، وغيرها كثير.
- ¹⁴⁻ يُنظر: مجموع الفتاوى: (515/28). مجموع الفتاوى المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: 728هـ) المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية عام النشر: 1416هـ/1995م
- ¹⁵⁻ يُنظر: نص الكتاب: كتاب الردة، الواقدي (71)، وتاريخ الطبري (250/3).
- ¹⁶⁻ أخرجه البخاري في "كتاب الزكاة" "باب وجوب الزكاة" حديث (1399)، وأخرجه مسلم حديث

- (20)، وأخرجه أبو داود في "كتاب الزكاة" حديث (1556 و1557)، وأخرجه الترمذي في "كتاب الإيمان" "باب ما جاء أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله" حديث (2607)، وأخرجه النسائي في "كتاب الزكاة" "باب مانع الزكاة" حديث (2442).
- 17- البخاري، التفسير: 4311، فضائل القرآن: 4603، الأحكام: 6654، الترمذي، التفسير: 3028، أحمد، مسند العشرة: 72، جمال القراء: 86/1، ويُنظر: تخرجه مستوفى في كتاب المصاحف لابن أبي داود: 169/1-179، كتاب المصاحف المؤلف: أبو بكر بن أبي داود، عبد الله بن سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (المتوفى: 316هـ)، المحقق: محمد بن عبده الناشر: الفاروق الحديثة- مصر/القاهرة الطبعة: الأولى، 1423هـ- 2002م عدد الأجزاء: 1، ويُنظر: المقنع لأبي الداني: 2-3. المقنع في رسم مصاحف الأمصار المؤلف: عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (المتوفى: 444هـ)، المحقق: محمد الصادق قمحاوي الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة عدد الأجزاء: 1
- 18- أخرجه البخاري (2697)، ومسلم (1718).
- 19- يُنظر: موسوعة توحيد رب العبيد، للشيخ الفوزان: (176/1). بتصرف يسير.
- 20- الاعتصام (ص 28).
- 21- مجموعة الفتاوى: (107/4 - 108).
- 22- مسلم الزكاة (1017)، الترمذي العلم (2675)، النسائي الزكاة (2554)، ابن ماجه المقدمة (203)، أحمد (359/4)، الدارمي المقدمة (514).
- 23- الحديث أخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب الحث على الصدقة ولو بشق تمره أو كلمة طيبة. صحيح مسلم ج2-ص705.
- 24- فتح الباري ج9- ص10. فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الناشر: دار المعرفة- بيروت، 1379 رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز عدد الأجزاء: 13
- 25- أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن: (ص: 155)، وابن أبي داود في كتاب المصاحف (ص: 5)، وأورده ابن كثير وقال عنه: إسناده صحيح، تفسير القرآن العظيم (فضائل القرآن) (1/25). ويُنظر: أضواء على سلامة المصحف الشريف من النقص والتحريف: (ص: 45-47)، و: (ص: 94).
- 26- رواه البخاري: (2990)، ومسلم: (1869)، من حديث عبد الله بن عمر م.
- 27- يُنظر: أحكام القرآن: (612/2).
- 28- فتح الباري: (629/8).
- 29- الموافقات: (41/3).
- 30- مجموع الفتاوى: (63-62-13).
- 31- حسنه الألباني في الصحيحة (١٣٣١). قال الألباني بعد أن ساق للحديث عدة طرق: "ورجاله ثقات غير محمد بن إسماعيل بن عياش، قال أبو داود: لم يكن بذلك. وقال أبو حاتم: لم يسمع من أبيه شيئاً، حملوه على أن يحدث عنه فحدث. قلت (الألباني): فالحديث بمجموع هذه الطرق حسن. يُنظر: "الضعيفة" (١٥١٠)".
- 32- قال الألباني في صحيح الجامع الصغير: (صحيح) .. [ت] عن ابن عمر. المشكاة ١٧٣، السنة ٨٠، طب، ك، هق في (الأسماء) روي أيضاً موقوفاً على ابن مسعود رضي الله عنه.

- 33- مصنف ابن أبي شيبة: (37192)، السنة لابن أبي عاصم: (85)، قال الألباني في ضلال الجنة: "إسناده جيد موقوف رجاله رجال الشيخين". والحديث رواه الطبراني أيضاً من طريقين إحداهما رجالها ثقات كما في "المجمع" 219/5. قال المباركفوري في تحفة الأحوذى: (ج6، ص322): "إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ وَمِثْلُهُ لَا يُقَالُ مِنْ قَبْلِ الرَّأْيِ".
- 34- يُنظر: أضواء على سلامة المصحف الشريف من النقص والتحريف: (ص:61)، و: (ص:91)، وأصله مروى في البخاري وغيره من حديث زيد بن ثابت الأنصاري ﷺ وقد سبق تخريجه.
- 35- مناهل العرفان: (249/1). مناهل العرفان في علوم القرآن المؤلف: محمد عبد العظيم الزرقاني (المتوفى: 1367هـ)، الناشر: مطبعة الحلبي وشركاه الطبعة: الطبعة الثالثة عدد الأجزاء: 2
- 36- المرجع السابق: (ص: 36)، الوحي والقرآن: (ص: 150).
- 37- وثبت شهود زيد بن ثابت للعرضة الأخيرة محل نظر عند أهل التحقيق لضعف الروايات الواردة فيها، أما الثابت بأسانيد ثابتة صحاح فهو: شهود عيد الله بن مسعود لها، وأما شهود زيد لها فمشتهر فحسب، ومع اشتهاره فالباحث لم يقف على إسناد ثابت صحيح يُعول عليه في شهوده للعرضة الأخيرة إلا ما أشيع في مصنفات علوم القرآن وبعض كتب التفسير. ولذا قال البيهقي في "شرح السنة" (525/4) يُقال إن زيد بن ثابت شهد العرضة الأخيرة، التي بين فيها ما تُسبح وما بقي. فرواها بصيغة التمريض "يُقال" ولم يصرح بشهوده لها. وما سيذكر من شهود زيد للعرضة الأخيرة في طيات البحث فإنما يُذكر تمثيلاً مع ما أشيع واشتهر واستفاض لا على ما ثبت واستقر، الباحث.
- 38- البخاري المناقب (3426)، مسلم فضائل الصحابة (2450)، الترمذي المناقب (3872)، ابن ماجه ما جاء في الجنائز (1621)، أحمد (77/6).
- 39- البخاري، فضائل القرآن: 101/6، المناقب، رقم: 3353، مسلم، فضائل الصحابة رقم: 2450، أبو داود رقم: 5217، مسند أحمد، رقم: 25209، وراجع فضائل القرآن لأبي الفضل الرازي، ص: 51، البرهان للزركشي: 232/1، لطائف الإشارات للقسطلاني: 23/1.
- 40- رواه أحمد في مسنده، مسند بني هاشم (598/1) ح 3412، ورواه النسائي في السنن الكبرى كتاب فضائل القرآن (7/3)، وكتاب المناقب (36/4).
- 41- عثمان بن سعيد بن عثمان، أبو عمرو الداني، القرطبي، علم من أعلام القراء، ثقة حجة في القراءات وعلومها، ولد بدانية من بلاد الأندلس في: 371 هـ، له أكثر من مائة مؤلف، أشهرها التيسير في القراءات السبع الذي نظمه الشاطبي في اللامية، توفي بدانية في 444 هـ، معرفة القراء الكبار: 406/1، غاية النهاية: 503/1.
- 42- وهذا التفصيل لا يصح وهو محل نظر عند أهل التحقيق وقد قال به غير واحد من أهل العلم غير الداني. وإذا تأملنا في زمن الاستزادة من الأحرف السبعة تحقق لدينا أن ذلك كان في المدينة قبيل وفاة النبي ﷺ بقراءة عام أو عامين اثنين فكيف كان يعرض عليه في كل عام بحرف من الأحرف السبعة! وهي لم تنزل بعد! وهذا خلف من القول من علم كآبي عمرو الداني، ولكن جل من لا يسهو.. الباحث.
- 43- الأروزة المنبهة لأبي عمرو الداني، البيت رقم: (70-72)، (ص: 87).
- 44- يُنظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: (446/7).
- 45- الزركشي، البرهان في علوم القرآن: (256/1). البرهان في علوم القرآن المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ) المحقق: محمد أبو الفضل

- إبراهيم الطبعة: الأولى، 1376 هـ - 1957 م الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى الحلبي وشركائه (ثم صورته دار المعرفة، بيروت، لبنان - وبنفس ترقيم الصفحات) عدد الأجزاء: 4
- 46- السيوطي، الإتيقان في علوم القرآن (211/1). ويُنظر: إعجاز القرآن للباقلاني (ص 60). وأسرار ترتيب القرآن: (ص 41). ومناهل العرفان في علوم القرآن (347/1). وحاشية الشهاب على تفسير البيضاوي عناية القاضي وكفاية الراضي: (25/1). وفتح البيان في مقاصد القرآن. أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني القنوجي (307/15).
- 47- المرجع السابق: (ص: 163).
- 48- مناهل العرفان للزرقاني: (346/1).
- 49- كشف القناع عن متن الإقناع: (344/1). ويُنظر: المبدع في شرح المقنع (433/1). والإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل: (119/1).
- 50- البرهان في تناسب سور القرآن. حمد بن إبراهيم بن الزبير الغرناطي، أبو جعفر: (ص 182).
- 50- أخرجه البخاري في الصحيح برقم (4536).
- 51- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. الملا علي بن سلطان محمد القاري: (1520/4). مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: 1014 هـ) الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2002 م عدد الأجزاء: 9
- 52- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: 56/1، 66. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني المؤلف: أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفاوي الأزهري المالكي (المتوفى: 1126 هـ) الناشر: دار الفكر الطبعة: بدون طبعة تاريخ النشر: 1415 هـ - 1995 م عدد الأجزاء: 2
- 53- أخرجه البخاري في الصحيح برقم (4536).
- 54- رواه مسلم برقم (1617).
- 55- رواه مسلم برقم (809).
- 56- يُنظر: الإتيقان: (62/1 . 65).
- 57- أخرجه البخاري كتاب فضائل القرآن باب من لم ير بأسًا أن يقول: سورة البقرة، وسورة كذا وكذا ١٩٤/٦ ح رقم 5042 ومسلم 33 كتاب صلاة المسافرين ٣٣ - باب الأمر بتعهد القرآن، وكراهة قول نسيت آية كذا، وجواز قول أنسيتها ٥٤٣/١ ح رقم ٧٨٨.
- 58- يُنظر: مسلم في صحيحه برقم: 809، وغيرهم.
- 59- يُنظر: البخاري في صحيحه برقم: (5008-5009-5040)، ومسلم برقم: (807).
- 60- رواه مسلم برقم: (891)، وغيره.
- 61- يُنظر: مسلم برقم: (877)، وغيره من حديث أبي هريرة.
- 62- الإتيقان: (136/1-137). بتصريف.
- 63- رواه البخاري: (4364).
- 64- رواه البخاري: (4605).
- 65- عمدة القاري: (18/18).
- 66- التحرير والتنوير: (97/10).
- 67- رواه البخاري: (4177).
- 68- رواه أحمد في المسند: (16001)، وقال محققوه: حديث صحيح لغيره). وأصله في البخاري:

- (3809)، ومسلم: (799)، من حديث أنس.
- 69- أخرجه مسلم في 4- كتاب الصلاة 14- باب حجة من قال: البسمة آية من أول كل سورة سوى براءة 300/1 ح رقم 400.
- 70- صحيح مسلم في صدر كتاب التفسير 2318/4 ح رقم 3024.
- 71- رواه البخاري: (4801)، ومسلم: (208).
- 72- أخرجه مسلم 6- كتاب المسافرين وقصرها 46- باب فضل قراءة المعوذتين 558/1 ح رقم 814.
- 73- البرهان (258/1).
- 74- البرهان في علوم القرآن (37/1). وانظر: الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: 56/1. والكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم: 76/10.
- 75- الإتيان: السيوطي ج 1 ص 63.
- 76- الإتيان: السيوطي ج 1 ص 62.
- 77- البرهان: الزركشي ج 1 ص 259، والإتيان للسيوطي ط 1 ص 62.
- 78- الإتيان: السيوطي ج 1 ص 62.
- 79- شرح طيبة النشر (109/1).
- 80- البرهان: الزركشي ج 1 ص 259، والإتيان للسيوطي ط 1 ص 62.
- 81- الإتيان: السيوطي ج 1 ص 62.
- 82- شرح السنة للبغوي: (521/4). ويُنظر: المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود: 206/5.
- 83- لملا على القارئ: (ت. 1014هـ - 1606م)، هو الشيخ الفقيه المحدث المقرئ نور الدين أبو الحسن علي بن سلطان محمد، القارئ الهروي المكي المعروف بـ "الملا علي القاري". لقب بالقاري؛ لكونه عالماً بالقراءات، والهروي: نسبة إلى مدينة هراة، من أمهات مدن خراسان، وهي ضمن جمهورية أفغانستان الحالية. والمكي: نسبة إلى مكة أم القرى؛ لأنه رحل إليها وأخذ عن مشايخها واستوطنها حتى توفي بها. ولد في مدينة هراة في حدود سنة 930 هجرية، وبها نشأ، وطلب العلم، وحفظ القرآن الكريم، وجوده على شيخه المقرئ معين الدين بن الحافظ زين الدين الهروي، وتلقى مبادئ العلوم الشرعية عن شيوخ عصره. ثم رحل إلى مكة، حيث استقر بها، ولازم بها العلماء سنوات طويلة، واستمر في التحصيل، حتى صار من العلماء المشهورين. وكان حنفي المذهب، كما هو معروف من مصنفاته، وسيرة حياته، وأسهم في تحرير كثير من مسائل المذهب الحنفي، وتأييدها بالأدلة الشرعية. وكان معروفاً بالتدين والتورع والتعفف، وكان يأكل من عمل يده، متقللاً من الدنيا، غلب عليه الزهد والعفاف والرضا بالكفاف. وكان قليل الاختلاط بالناس، كثير العبادة والتقوى، وكان يكتب كل عام مصحفاً بخطه الجميل، ويهمشه بالقراءات والتفسير، فيبيعه ويكفيه قوتاً عامه كله. وكان يرى أن التقرب إلى الحكام وقبول منحهم يضر بالإخلاص والورع. وكان يقول: "رَجِمَ اللَّهُ وَالِدِي، كَانَ يَقُولُ لِي: مَا أُرِيدُ أَنْ تَصِيرَ مِنَ الْعُلَمَاءِ، خَشِيَةَ أَنْ تَقِفَ عَلَى بَابِ الْأُمَرَاءِ". انتهى من "مرقاة المفاتيح" (1/311). وللاستزادة من سيرته وأخباره يُنظر: الأعلام" للزركلي (5/12-13). -التعليق الصبيح على مشكاة المصابيح" للكاندهلوي (ص6) التعليقات السنية" للكنوي (ص8-9). -الملا علي القاري فهرس مؤلفاته وما كتب عنه" لمحمد عبد الرحمن الشماخ.
- 84- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح . علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري: (4/1522).

- 85- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد: أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي: 174/18. ويُنظر: فتح البيان في مقاصد القرآن. محمد صديق خان: 31/1 و15، 307. وحاشية الشهاب على تفسير البيضاوي: 25/1. وتفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن: المقدمة: 96. والتفسير من سنن سعيد بن منصور: 239/1. ومرعاة المصابيح شرح مشكاة المصابيح: 334/7.
- 86- وللاستزادة ينظر: الإِتقان للسيوطي (44/1).
- 87- مجمع البحوث (2043/10).
- 88- التفسير الوسيط ل محمد سيد طنطاوي(ت: 1431هـ): (9/6)، وهذا التفسير تارة ينسب لـ"طنطاوي"، وتارة أخرى ينسب لمجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، كما هو الحال في طبعة: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية الطبعة: الأولى، (1393هـ= 1973 م) - (1414 هـ = 1993 م) عدد المجلدات: 10
- 89- التفسير المنير للزحيلي (23/1). يُنظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: 181/14، الموسوعة الفقهية الكويتية صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية- الكويت عدد الأجزاء: 45 جزءا الطبعة: (من 1404-1427هـ)..الأجزاء1-23: الطبعة الثانية، دار السلاسل- الكويت..الأجزاء 24- 38: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة- مصر..الأجزاء 39- 45: الطبعة الثانية، طبع الوزارة، وينظر: ترتيب آيات وسور القرآن الكريم-الدكتور محمد أبو زيد عن موقعه. بتصرف
- 90- البداية والنهاية: لابن كثير: (178/7). البداية والنهاية المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ) الناشر: دار الفكر عام النشر: 1407 هـ- 1986 م عدد الأجزاء: 15
- 91- رواه البخاري، حديث: (4987).
- 92- قال عمر بن علي بن أحمد الشافعي، المعروف بابن الملقن: (ت: 804هـ)، معنى (يغازي) يغزو، وإرمينية: بكسر أوله، وفتح ابن السمعاني، وتخفف ياؤها وتشدد كما قاله ياقوت، وقال صاحباً "المطالع": بالتخفيف لا غير. وقال أبو عبيد: بلد معروف سميت بكون الأرمن فيها، وهي أمة كالروم، وقيل: سميت بأرمون بن لمطي بن يومن بن يافت بن نوح. قال أبو الفرج: ومن ضم الهمزة غلط، قال: وبكسرهما قرأته على أبي منصور اللغوي؛ وقال: هو اسم أعجمي، وأقيمت- كما قال الرشاطي- سنة أربع وعشرين في خلافة عثمان على يد سليمان بن ربيعة الباهلي. قال: وأهلها بنو الرومي بن إرم بن سام بن نوح. وأذربيجان- بفتح أوله بالقصر والمد، ويفتح الباء وكسرها، وكسر الهمزة أيضاً، حكاه ابن مكي في "تنقيبه"- بلد بالجبال من بلاد العراق يلي كور إرمينية من جهة المغرب. وقال أبو إسحاق البحيري: الفصيح ذربيجان. وقال الجواليقي: الهمزة في أولها أصلية، لأن أذر مضموم إليه الآخر. يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح: (20/24-25).
- 93- المصاحف؛ لابن أبي داود ص6.
- 94- البداية والنهاية؛ لابن كثير: (228/7). بتصرف يسير.
- 95- يُنظر: مناهل العرفان: (354/1)
- 96- فتح الباري: ابن حجر العسقلاني ج 9 ص 42، 43.
- 97- الإِتقان: السيوطي ج 1 ص 63.
- 98- الكميت بن زيد الأسدي وكنيته أبو المستهل، (60هـ - 126هـ) شاعر عرب من قبيلة بني أسد ومن أشهر شعراء العصر الأموي، سكن الكوفة واشتهر بالتشيع وقصائده في ذلك المسماة

- 99- بالهاشميات. يُنظر الموسوعة الحرة-ويكيبيديا.
- 100- البيت للكميت بن زيد الأسدي، مجاز القرآن لأبي عبيدة: (218- 1) وديوانه طبعة الموسوعات بالقاهرة ١٨. وآل حاميم وذوات حاميم: السور التي أولها "حم" نص الحريري في درة الغواص، على أنه يقال: آل حاميم، وذوات حاميم، وآل طسم، ولا يقال: حواميم ولا طواسيم.
- 101- يُنظر: زاد المسير: 204/7-205. زاد المسير في علم التفسير المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ) المحقق: عبد الرزاق المهدي الناشر: دار الكتاب العربي- بيروت الطبعة: الأولى- 1422 هـ.
- 102- يُنظر: زاد المسير: 204/7-205، جمال القراء: 1/34-36.
- 102- وحويِّش هو: عبد القادر بن ملاً حويِّش السيد محمود آل غازي(ت: 1398هـ) العاني، الديرزوري، الفراتي. وهو حنفي أشعري. "وأنهم بأنه كان "صوفيًا نقشبنديًا"، ولكن ابنه نفى ذلك وأخبر أنه كان يذهب إلى شيخ الطريقة النقشبندية ويستضيفه في بيتنا". فحسب!. يُنظر: التفسير والمفسرون أساسه واتجاهاته ومناهجه في العصر الحديث. د فضل عباس حسن: (250/3)، دار النفائس-عمان-الأردن، ط1، 1437هـ.
- 103- محمد عزة بن عبد الهادي دُرُوزَة: (1887/6/21م-1984/6/26م)، مفكر وكاتب ومناضل قومي عربي ولد في نابلس وتوفي في دمشق، إضافة إلى نضاله السياسي، كان أديبًا ومؤرخًا وصحفيًا ومترجمًا ومفسرًا للقرآن، هو أحد مؤسسي الفكر القومي العربي. للاستزادة من ترجمته يُنظر: مولد محمد عزة دروزة: موقع قصة الإسلام. تاريخ الولوج 2009/11/6م. محمد عزة دروزة: الكاتب المناضل موقع إسلام أون لاين. تاريخ الولوج 2009/12/14م. العهد الناصري والانتقال من التنظير إلى التطبيق جريدة الوطن. شاعر النابلسي، تاريخ الولوج 2009/11/25م. نقلًا عن الموسوعة الحرة.
- 104- وُلِدَ الشيخ عبد الرحمن حَبْنَكَة المِيداني الدَّمشقي سنة: (1345هـ-1927م)، في أحد أعرق أحياء دمشق، حيّ المِيدان، لأسرة علمٍ ودعوة وجهاد؛ فأبوه العلامةُ المرَبِّي المجاهد حامِلٌ لواء الدعوة في الشام، الإمامُ حسن حَبْنَكَة المِيداني، عضو المجلس التأسيسيّ لرابطة العالم الإسلاميّ، وتَرَجَع أصولُ أسرة الشيخ إلى عَرَب بني خالد الذين تمتدُّ منازلهم إلى بادية حَمَاة من أرض الشام. وفي ليلة الأربعاء 25 من جُمادى الآخرة 1425هـ قضى الله قضاءه الحقَّ بوفاة الشيخ عبد الرحمن حَبْنَكَة المِيداني، عن 80 سنة، في إثر مرضٍ أَلَمَّ به. للاستزادة: يُنظر: العلامة المفكر عبدالرحمن حبنكة الميداني-أيمن بن أحمد ذو الغني-مقال عن موقع الألوكة- بتاريخ: 1428/3/19هـ، ويُنظر "زوجي كما عرفته"-عائشة الجراح-دار القلم-دمشق (د. ت).
- 105- يُنظر: بيان المعاني 3/1، والتفسير الحديث 9/1،، التفاسير حسب ترتيب النزول في الميزان: د. مصطفى مسلم. مقال عن موقع أهل التفسير، بتاريخ: 1432/12/15هـ. بتصرف يسير لينتظم الكلام ويتألف فحسب.
- 106- يُنظر: عرفة بن طنطاوي، التفاسير التي رُتِبَت على ترتيب النزول والرد عليها. عرض ودراسة ومناقشة.
- 107- يُنظر: تاريخ القرآن لأبي عبد الله الزنجاني: (ص: 71).
- 108- مقال: "النقد الفني لمشروع ترتيب القرآن الكريم حسب نزوله"، عبد الله دراز، مجلة الأزهر، رئيس التحرير: محمد فريد وجدي بك، تحت إدارة ديوان الإدارة للأزهر، والمعاهد الدينية، بالقاهرة، عدد شهر رمضان سنة (1370هـ/1950م، مجلد 22). مطبعة الأزهر، ص: 784.
- 109- وقد نشر هذا الرد في مجلة "كنوز القرآن" في عدد أكتوبر 1951م. يُنظر: الجمع الصوتي

- للقرآن: (ص:359) وهامش(1).
- 110- الإِتقان: السيوطي ج 1 ص 62. وعزاه لابن الأنباري.
- 111- تفسير ابن سعدي: (1/161).
- 112- الزرقاني: مناهل العرفان: (344/1).
- 113- السيوطي، الإِتقان: (ص: 155).
- 114- رواه مسلم: (1176/17).
- 115- يُنظر: التعبير في علم التفسير: للسيوطي: (ص: 637).
- 116- سلسلة الهدى والنور: (257). بتصرف يسير جداً في الألفاظ لأنها وردت مسجلة، فعدلت ألفاظ يسيرة جداً ليستقيم المعنى كتابة.
- 117- يُنظر: عرفة بن طنطاوي، التفاسير التي رُتبت على ترتيب النزول والرد عليها. عرض، ودراسة، ومناقشة.
- 118- تذكرة الحفاظ: 29/1، تهذيب التهذيب: 399/3، غاية النهاية: 296/1، الإصابة: 561/1، طبقات ابن سعد: 273/2، الأعلام: 57/3.
- 119- يُنظر: كتاب المصاحف لابن أبي داود: 156/1، ت: د محب الدين واعظ.
- 120- الكامل 2: 176 والطبري 2: 561 وسيأتي الكلام حوله وراجع الصحيح من السيرة 5 المخطوط والمستدرک للحاكم 3: 421 و 422 وتهذيب تاريخ ابن عساکر 5: 446 وثقات ابن حبان 1: 264 والمعرفة والتاريخ 1: 484 وكنز العمال 15: 8 و 9 والمنظم 3: 206.
- 121- للاستزادة يُنظر: باب: مناقب زيد بن ثابت رضي الله عنه، صحيح البخاري: (3-47) رقم: (3599).
- 122- صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن حديث رقم 4986.
- 123- مباحث في علوم القرآن 127. مباحث في علوم القرآن المؤلف: مناع بن خليل القطان (المتوفى: 1420هـ) الناشر: مكتبة المعارف الطبعة: الثالثة 1421هـ - 2000م عدد الأجزاء: 1
- 124- سبق بيان عدم ثبوت شهود زيد للعرضة الأخيرة بأدلة ثابتة صحيحة، ومعتمد البعض على الشهرة والاستفاضة، وفي مثل هذه القضايا يكتفى بهما عند البعض.
- 125- مناهل العرفان: 250/1، وراجع الفتح: 13/9، والمقنع: 124.
- 126- شرح السنة: البغوي ج 4 ص: 525-526، والبرهان للزركشي، ج 1 ص: 237، والإِتقان للسيوطي ج 1، ص 59. سبق بيان عدم ثبوت شهود زيد للعرضة الأخيرة بأدلة ثابتة صحيحة... ولذا يُذكر ذلك بصيغة التمريض، كما ذكرها البغوي. الباحث.
- 127- المرشد الوجيز ص 96. المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز المؤلف: أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (المتوفى: 665هـ) المحقق: طيار ألتی قولاج، الناشر: دار صادر- بيروت سنة النشر: 1395 هـ - 1975 م عدد الأجزاء: 1
- 128- فتح الباري: (11/9).
- 129- علي بن سليمان العبيد، جمع القرآن الكريم حفظاً وكتابة، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد، (ص: 34-35) بتصرف.
- 130- مناهل العرفان، للزرقاني: (249/1) بتصرف.
- 131- جمع القرآن في عهد أبي بكر، حنين شوبد، موقع: موضوع، بتاريخ: 2019/5/19م. بتصرف.
- 132- الإصابة، ابن حجر 444/2 (2546).
- 133- يُنظر: جمع القرآن، الموسوعة الحرة.

- 134- المصاحف لابن أبي داود: (16/11).
- 135- أصول في التفسير، لمحمد بن صالح بن عثيمين: (ص: 3).
- 136- وثبوت الأحرف السبعة في هذا الجمع محل خلاف عند أهل التحقيق، وهو كذلك في مصحف عثمان، ويحتاج لدراسة متأنية وتحقيق وتدقيق وطول تأمل وإمعان نظر فيما كان عليه رسم هذا المصحف، وهل رسم محتملاً لتلك الأحرف السبعة كالمصاحف العثمانية التي نسخت عن المصحف الإمام وبعث بها عثمان إلى الأمصار وبعث مع كل مصحفٍ قارئاً يقرأ بما يحمله من رسم على الأغلب، والبعض يرى إن استفاضة القول بأن مصحف أبي بكر ﷺ اشتمل على الأحرف السبعة وتلقي العلماء له بالقبول لا تكفي للجزم والقطع ولكنها تكفي للظن الراجح، والظن الراجح كاف في هذه القضايا والمسائل- عند بعض أهل العلم-. والله أعلم.
- 137- مناهل العرفان للزرقاني: (253/1). بتصرف.
- 138- يُنظر: عرفة بن طنطاوي، الشفعة بين الجمع العثماني والأحرف السبعة: (ص: 678). بتصرف يسير.
- 139- المصاحف: لابن أبي داود السجستاني: (ص: 11).
- 140- رواه مسلم عن جرير بن عبد الله: باب العلم، باب من سن سنة حسنة. صحيح مسلم مع شرح النووي (16/225-226).
- 141- فتح الباري بشرح صحيح البخاري (8/628).
- 141- رواه مسلم عن جرير بن عبد الله: باب العلم، باب من سن سنة حسنة. صحيح مسلم مع شرح النووي (16/225-226).
- 141- فتح الباري بشرح صحيح البخاري (8/628).
- 142- تاريخ المدينة لابن شبة ص 705.
- 143- مناهل العرفان للزرقاني: (253/1: 252). وعزاه للسخاوي.
- 144- المصاحف لابن أبي داود ص 12، وجمال القراء للسخاوي 86/1، قال ابن حجر: ورجاله ثقات مع انقطاعه. الفتح 14/9، وإسناده منقطع؛ لأن عروة لم يلق أبا بكر.
- 145- مباحث في علوم القرآن، لمناع القطان: (ص: 132).
- 146- صحيح البخاري (4986).
- 147- الفتح 15/9.
- 148- قصة جمع القرآن الكريم، أسامة شحادة، موقع سلف، بتاريخ: 1439/12/30هـ. بتصرف في الترتيب ب"الترقيم".
- 149- البرهان للزركشي 1/297، ودراسات في علوم القرن لفهد الرومي ص 82. بتصرف وترتيب يسير
- 150- نفس المرجع السابق.
- 151- المرشد الوجيز: أبو شامة المقدسي، ص 52.
- 152- جمع القرآن: (78 - 79).
- 153- يُنظر: مباحث في علوم القرآن لمناع القطان، ص 132.
- 154- المصاحف لابن أبي داود ص 11: ص 16.
- 155- البرهان: (377/1).
- 156- رواه البخاري، حديث: (4987).
- 157- يُنظر: تعريف و معنى صحيفة في معجم المعاني الجامع
- 158- يُنظر: لسان العرب (7/290-291)، مادة: (صحف).

- 159- يُنظر: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (86/1).
- 160- يُنظر: نسيم الرياض في شرح شفا القاضي عياض ص554:
- 161- يُنظر: إصلاح المنطق ص 120، وأدب الكاتب ص 555، وتهذيب اللغة 4/254:
- 162- يُنظر: مطالع الأنوار 4/264:
- 163- يُنظر: المغرب في ترتيب المعرب 467/1
- 164- يُنظر: عمدة الحفاظ 2/371
- 165- يُنظر: الموسوعة الفقهية، لمجموعة من الباحثين (5/38).
- 166- يُنظر: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (125/1)؛ حاشية القليوبي على منهاج الطالبين (35/1)، ويُنظر: الفرق بين القرآن والمصحف-د. محمود بن أحمد الدوسري، مقال عن موقع الألوكة بتاريخ: 11/7/1439هـ.
- 167- يُنظر: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (87/1).
- 168- يُنظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني (9-8/3).
- 169- لطائف الإشارات: (106/1).
- 170- واشتمال جمع أبي بكر ﷺ على الأحرف السبعة أمر يصعب الجزم، به إذ ليس عليه دليل قطعي الثبوت عند أهل التحقيق، وقد سبق التنويه إليه في غير ما موضع في طيَّات البحث.
- 171- الأرجوزة المنبهة لأبي عمر الداني-(مرجع سابق)، الأبيات من رقم: (178-155)،(ص: 105-110).
- 172- مناهل العرفان للزرقاني: (253/1: 252)، وعزاه عن للسخاوي.

فهرس المراجع:

- 1- الإتيان في علوم القرآن المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب الطبعة: 1394هـ/1974م، عدد الأجزاء: 4
- 2- الأرجوزة المنبهة على أسماء القراء والرواة وأصول القراءات وعقد الديانات بالتجويد والدلالات، عثمان بن سعيد الداني أبو عمرو الأندلسي (المتوفى: 444هـ)، تحقيق: محمد بن مجقان الجزائري، الطبعة الأولى عن دار المغني- الرياض- 1420هـ- 1999م، عدد المجلدات: 1
- 3- البرهان في علوم القرآن المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ) المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة: الأولى، 1376 هـ- 1957م، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه (ثم صورته دار المعرفة، بيروت، لبنان- وينفس ترقيم الصفحات) عدد الأجزاء: 4
- 4- البداية والنهاية المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ)، الناشر: دار الفكر، عام النشر: 1407 هـ- 1986 م عدد الأجزاء: 15
- 5- تفسير الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)، المحقق: أحمد شاکر، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، 1420 هـ- 2000 م عدد الأجزاء: 24
- 6- تفسير ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ)، المحقق: محمد حسين شمس الدين، الناشر: دار

- الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون- بيروت الطبعة: الأولى- 1419هـ
- 7- عرفة بن طنطاوي، التفسير التي رُتبت على ترتيب النزول والرد عليها. عرض، ودراسة، ومناقشة (د. ط). عدد الأجزاء: 1
- 8- عرفة بن طنطاوي، الشفحة بين الجمع العثماني والأحرف السبعة (د. ط) عدد الأجزاء: 2
- 9- زاد المسير في علم التفسير المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي- بيروت الطبعة: الأولى- 1422 هـ
- 10- شرح السنة المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: 516هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتبة الإسلامي- دمشق، بيروت الطبعة: الثانية، 1403هـ- 1983م عدد الأجزاء: 15
- 11- فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة- بيروت، 1379 رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز عدد الأجزاء: 13
- 12- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، المؤلف: أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهرى المالكي (المتوفى: 1126هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة تاريخ النشر: 1415هـ- 1995م عدد الأجزاء: 2
- 13- كتاب المصاحف، المؤلف: أبو بكر بن أبي داود، عبد الله بن سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (المتوفى: 316هـ)، المحقق: محمد بن عبده الناشر: الفاروق الحديثة- مصر/القاهرة الطبعة: الأولى، 1423هـ- 2002م عدد الأجزاء: 1
- 14- المقنع في رسم مصاحف الأمصار المؤلف: عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (المتوفى: 444هـ)، المحقق: محمد الصادق قمحاوي الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة عدد الأجزاء: 1
- 15- الموسوعة الفقهية الكويتية صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية- الكويت عدد الأجزاء: 45 جزءاً، الطبعة: (من 1404- 1427 هـ)..الأجزاء 1- 23: الطبعة الثانية، دار السلاسل- الكويت..الأجزاء 24- 38: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفاة- مصر..الأجزاء 39- 45: الطبعة الثانية، طبع الوزارة.
- 16- مباحث في علوم القرآن، المؤلف: مناع بن خليل القطان (المتوفى: 1420هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع الطبعة: الطبعة الثالثة 1421هـ- 2000م عدد الأجزاء: 1
- 17- مجموع الفتاوى المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية (المتوفى: 728هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية عام النشر: 1416هـ/1995م
- 18- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: 1014هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت.
- 19- المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز المؤلف: أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (المتوفى: 665هـ)، المحقق: طيار آتي قولاج، الناشر: دار صادر- بيروت سنة النشر: 1395 هـ- 1975 م عدد الأجزاء: 1

- 20- مناهل العرفان في علوم القرآن، المؤلف: محمد عبد العظيم الزرقاني (المتوفى: 1367هـ)، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: الثالثة، عدد الأجزاء: 2
- 21- مجلة الأزهر، رئيس التحرير: محمد فريد وجدي بك، تحت إدارة ديوان الإدارة للأزهر، والمعاهد الدينية، بالقاهرة، عدد شهر رمضان سنة (1370هـ/1950م، مجلد 22). مطبعة الأزهر.